

فتح المجان

في حكم القراءة بالتفني والتجويد

تأليف

الدكتور سعو بن عبد الله الغنيم

الأستاذ المشارك

في قسم القرآن وعلومه

بكلية أصول الدين - بالرياض

- ١٤١٠

فتح المجيل

في حكم القراءة بالتفني والتجويد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٠ - ١٩٨٩ م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام : شارع ابن خلدون ت: ٨٤٦٨١٤٦

ص.ب: ٩٩٨٣ الرزازيري: ٣١٤٦١

الاحساء: المقهى - شارع الجامعة

ت: ٥٨٩٤٧٦ ص.ب: ١٧٨٦

الحمد لله، منزل الكتاب، ومفقه ذوى الألباب، والصلة والسلام على نبينا محمد بن عبدالله، خير من تلا ورتل، وبين الأحكام وفصل، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، الذين علموا حدود القرآن وحروفه، وجودوا أحكامه ومعانيه قبل تجويد الفاظه ومبانيه، ورحم الله عبدالله ابن عمر بن الخطاب يوم قال : «لقد عشنا برهة من دهرنا، وإن أحذنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد - صلى الله عليه وسلم - فنتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده، كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن. ورأينا اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاخته إلى خاتمه ما يدرى ما أمره ولا زاجره».

ان من دواعي كتابة هذا البحث :

- ان عدداً من صغار طلاب العلم أخذوا ينالون من العلماء، ويقللون من شأنهم، ويزهدون الناس في فقههم، بدعوى أنهم لم يحسنوا أحكام تجويد القرآن، بل وصلت الحال ببعض أولئك أن يتجاوز الواحد منهم مسجد تحيه إلى مساجد أخرى يتبع الأئمة الواحد تلو الآخر، أية أحسن صوتاً ليصل إلى خلفه، ولو كان ذلك أقل من تجاوزهم فقهأً وعلماً وورعاً، بدعوى أنه لا تصح الصلاة خلفهم بمحجة أنهم قد يلحنون في التلاوة ولا يخرجون الحروف من مخارجها، وكان من جراء هذا أن هجرت بعض المساجد خاصة في رمضان في صلاة التراويح والتهجد، وإن تلك المقوله وهذه الفعلة - والله بدعة لم تعهد عن السلف. وفي الحديث عن عبدالله بن عمر «ول يصل أحدكم في مسجده ولا يتبع المساجد» (١).

- كما أن تحفيظ القرآن للناشئة اليوم يقتصر فيه على الحفظ والتجويد، ولا يكاد يعول على بيان آداب القرآن وبعض أحكامه ومعانيه، ولشن جاز هذا فيما من دون سن التبيين لعدم تحملهم وتتكليفهم، فإنه لا ينبغي لمن هم أكبر منهم سنة وأوسع عقلاً وإدراكاً. وحفظ القرآن وفهم معانيه معاً سنة متتبعة يروها الخلف عن السلف، حيث لم يكونوا يتتجاوزون عشر آيات من القرآن حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل جيئاً.

(١) انظر مجمع الزوائد للهيتمي ٢٣/٢ وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط. وانظر كنز العمال ٧/٦٥٩. واستناده حسن.

- ومن الدواعي أنك اذا سمعت بعض كبار المقرئين من اخذوا القرآن مهنة لهم يتكسبون به في الخلفات والمأتم والاذاعات - يقرؤون القرآن بالألحان المطربة، فاذا سمعت أحدهم رافعا صوته بالمنياع، فلا تكاد تميز هل هو صوت مغنٍ أو قارئ الا بعد زمن يتبين لك فيه مقطع من الآية، فيظهر لك أنه قارئ يقرأ. والأدھى والأمرأن هؤلاء ومن يعجبون بهم يحسبون أنهم متبعون للرسول - صلى الله عليه وسلم - ان لم يقولوا أنهم هم المتبعون له دون غيرهم في قوله : (ليس منا من لم يتغرن بالقرآن). و (زینوا القرآن بأصواتكم). وهم قد أبعدوا النجعة وحادوا عن جادة الصواب على ما سيتبين لك من معنى هذين الحديدين.

- اطلعت على بعض رسائل صغيرة تتضمن القول بوجوب التجويد وجوبا عيناً على كل مسلم ومسلمة، وتأثيم من لم يعرف أحكام التجويد، تلك الأحكام الاصطلاحية عند أهل هذا الفن، كما يرون أن التجويد قطعي الثبوت متواتر الدلالة، ثم راحوا يلتوون أعناق النصوص لتفق مع رأيهما.

- تلك هي أهم الدواعي لكتابه هذا البحث، قد فتح الله علي فيه ما تيسر، فجمعت النصوص والآثار، وحكيت أقوال العلماء واختلافهم فيها، وبينت وجه الاستدلال منها، ثم ناقشتها مجتمعة، ورجحت ما تبين لي أنه الراجح، وقد التزمت أن أضيف الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مخرجتها، والنقول إلى مؤلفيها، وقد يقال : «ان من بركة العلم اسناد القول إلى قائله». وقد سميت [فتح المجيد في حكم القراءة بالتغني والتجويد].

- ولا أدعني أنني جئت بما لم تأت به الأوائل، ولا أني أوفيت الموضوع حقه - ويأبى الله الكمال لغير كتابه - ولكن حسبي أنني توخيت الصواب في كل ما قلته، فان وفقت فيه فأرجو عليه من الله الشواب، وان كانت الأخرى، فمن نفسي وألهوى، وأستغفر الله ما قد فرط ومضى.

وأناشد القارئ الكريم أن يحسن بجماعه الظن، وان لم يعرفه من أهل هذا الفن، فان لك غنمه، وعليه غرمته، ولنك صفوته، وعليه كدره، وان رأيت يا أخي خيرا فانشره او غير ذلك فاستره، فان خير الكرام من ينصح ويستر وشر اللثام من يغمط الناس فضلهم وينكر.

وان من تمام المناصحة في مثل هذا المكتاب على هذا العنوان :
الرياض - جامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية - كليةأصول الدين ص . ب
(١٤٩٤) ١٧٩٩ - المملكة العربية السعودية.

فمن ناصحي فله مني خالص الدعاء، وأسأل الله لي وله جزيل الثناء . والله در
القائل :

وَمَا مِنْ كَاتِبٍ لَا سَيْبَلَىٰ وَيَبْقَىُ الْدَّهْرُ مَا كَتَبَتْ يَدَاهُ
فَلَا تَكْتُبْ بِكَفَكَ غَيْرَ شَيْءٍ يَسْرُكَ فِي الْقِيَامَةِ أَنْ تَرَاهُ
وَأَنِّي لَا عَرَفْتُ مُسِيقًا أَنْ طَرَقَ مِثْلَ هَذَا الْمَوْضِعَ - أَعْنِي : حُكْمَ التَّجْوِيدِ خَاصَّةً -
مَرْتَقِي صَعْبٌ؛ لَا سِيَّا وَهُوَ يَسُّ ما يَرَاهُ عُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ أَنَّهُ بَدِئْيٌ مِنَ الْبَدِئِيَّاتِ، وَلَا
دَلِيلٌ عَنْهُمْ يَكُنُ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ . وَالْحَقُّ أَغْلَىٰ مِنْ قَوْلٍ كُلُّ أَحَدٍ، سَوْيَ الْمَعْصُومِ
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَليَ هَذَا خَالصًا لِوَجْهِ الْكَرَمِ، وَسَبِيلًا لِلفَوزِ بِدَارِ النَّعِيمِ، وَأَنْ
يَنْفَعَ بِهِ كُلُّ مَنْ قَرَأَهُ أَوْ كَتَبَهُ أَوْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ .
وَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ..

وَكَتَبَهُ راجِيٌّ عَفْوَرِيهِ الْمَنَانُ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَنِيسَانُ

معنى التجويد

التجويد في اللغة : (١) مصدر للفعل جود بمعنى : أتقن ، والجيد ضد الرديء والاسم منه الجودة - بضم الجيم وفتحها - ويقال جاد فلان بنفسه ، ويجود به اذا قارب النزع ، ويقال جاد فلان بما له اذا كرم به .

وفي الاصطلاح : اعطاء حروف القرآن - عند التلاوة - حقوقها من غير اسراف ، ولا تعسف ، ولا افراط ولا تكلف ، أو يقال : هو اعطاء الحروف حقوقها من الصفات ومستحقها من الأحكام (٢) .

وببيان ذلك أن الحرف في النطق له حالتان ، حالة ينطق به منفردا ، وحالة ينطق به بعد أن يركب مع غيره ، وحالة النطق بالحرف منفردا تشمل جميع مخارج حروف الهجاء - التسعة والعشرين حرفا - في الخلق واللسان والشفتين (٣) .

والنطق في التركيب يكون اما بتركيب حرف الى حرف ، ومنه تنشأ أحكام المد والقصر ، والترقيق والتخفيم ، والاظهار والاخفاء ، والادغام والاقلاب ونحو ذلك . او بتركيب كلمة مع كلمة فتشمل الكلمة تنشأ عنه أحكام الوصل والقطع والوقف والابتداء ، ونحو ذلك .

وفي الجملة فان هذا من مباحث اللغة فيما يعرف بـ (علم الصوتيات) ثم نقله المتأخرون من علماء التجويد ، فجعلوه عليا مستقلة ، وجعلوا أصول القراءة الدائرة على اختلاف القراءات اثنين وثلاثين أصلا (٤) ، كالمد واللين والمط والقصر والاعتبار والتمكين والتحقيق والبطح والاضجاع ... الخ .

(١) انظر : لسان العرب - مادة (جود) .

(٢) انظر : التهذيد في علم التجويد لابن الجوزي (ص ٥٩) .

(٣) انظر : المصدر السابق (ص ٨٩) ، ومخارج الحروف وصفاتها لابن الطحان (ص ٧٩) .

(٤) انظرها مفصلة في : القواعد والاشارات في أصول القراءات للقاضي الحموي (ص ٤٢) .

وعلم التجويد واحد من العلوم السبعة (١) التي هي وسائل لعلم القراءات، وهي :-

الأول : علم العربية.

الثاني : علم التجويد.

الثالث : رسم المصحف.

الرابع : الوقف والابتداء.

الخامس : فواصل الآي (عددها).

السادس : علم الأسانيد. وهي الطرق الموصولة الى القراءة.

السابع : علم الابتداء. (التعوذ والبسملة) والتکبير بين السور، والختم والدعاة عنده.

(١) انظر: غيث النفع لولي الله الصفاقي (ص ٢١).

تاريخ علم التجويد

يرى بعض (١) العلماء كأبن الجزرى أن علم التجويد قديم جداً، يبته الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيما بلغه عن ربه في تلاوته للقرآن على صحابته، وتلقاهم له عنه، وتصحیح قراءتهم عليه عند اختلافهم، ويستدلون بحديث أبي بن كعب في نزول القرآن على سبعة أحرف (ليس منها الا شاف كاف، ما لم تختم آية عذاب برحة، أو آية رحمة بعد عذاب) (٢).

وقال أبو عمرو الداني : «فهذا تعلم التام (الوقف) عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن جبريل» (٣). كما يستدلون ببعض الفاظ وردت عن بعض الصحابة والتابعين، مما يتافق في الظاهر مع مسميات بعض أحكام التجويد اليوم، كلفظي (التجويد) و (الوقف) في قول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لما سئل عن الترتيل، قال : «هو تجويد الحروف ومعرفة الوقف». ومثل : (الم) في حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - لما سئل عن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : كانت مداً مداً، ثم قرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ميد (بِسْمِ اللَّهِ)، وعید (الرَّحْمَنِ)، وعید (الرَّحِيمِ) (٤).

وحدث أُم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقطع قراءته، يقول : (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف، ثم يقول (الرحمن الرحيم) ثم يقف (٥).

(١) يقول ابن الجزرى (ت ٨٣٣ هـ) في المقدمة الجزرية :

والأخذ بالتجويد حتم لازم من لم يجود القرآن أتم لأنـه بـه الـآلـه أـنـزلـا وـهـكـذا مـنـه الـيـنـا وـصـلا

(٢) أخرجه أبو داود في سننه. انظر : عون المعبود (١٦٠/٢)، والامام أحمد في مسنده (١١٤/٥، ١٢٢، ١٢٤).

(٣) انظر كتابة المكتفي في الوقف والأبتداء ص ١٣٢.

(٤) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٩١/٩).

(٥) رواه الترمذى (١٨٥/٥)، والحاكم في المستدرك (٢٣١/٢) وواقفه الذهبي في تلخيصه وأخرجه والدارقطنى في سننه (٣١٣/١).

وروى عن مجاهد أنه قال : «كل مؤمن صديق شهيد». ثم تلا قوله تعالى : (الذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم هم أجرهم ونورهم). [الحديد : ١٩] فيكون الوقف هنا تاما.

وروى عن مسروق الوقف عند قوله (والصديقون) ويكون (والشهداء) قطعاً وأئتناها (١)، وأول من قعد قواعد التجويد وجع فوائده أبو الأسود الدؤلي (ت ٦٩٥هـ) وقيل : الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، وقيل : أبو عبيدة القاسم بن سلام (ت ٢٢٧هـ)، وقيل : أبو مزاحم موسى ابن عبيد الله بن خاقان (ت ٣٢٥هـ). وذكر أبو جعفر بن البادش (٢) (ت ٤٠٥هـ) : أن قراءة التجويد قسمة للقراءات الأخرى، كالمدر والتحقيق ١٠هـ. قوله هذا يدل على أن التجويد لم يتم الاصطلاح عليه كعلم، حتى هذه الفترة من الزمن - بداية القرن السادس -. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : «لم يجمع القراءات الصحابة ولا التابعون لأجل الحفظ والدرس، وإنما هو اجتهاد فعله طوائف» (٣).

وأول كتاب ألف في التجويد وبعض علومه كتاب «القطع والاشتاف» لأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ) و «تحفة الأنام في التجويد» لأبي بكر أحمد بن مهران (ت ٣٨١هـ)، و «الرعاية في تجويد القراءة» لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، و «المكتفى في الوقف والإبتداء»، و «التحديد في الاتقان والتجويد» (٤). كلها لأبي عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ). ثم ألف صاحب التصانيف المفيدة شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٨٣٣هـ) كتابه «التمهيد في علم التجويد». وكل من جاء بعده عول عليه ورجح إلى قوله.

(١) انظر : القطع والاشتاف - لأبي جعفر النحاس (ص ٩١)، والمكتفى في الوقف والإبتداء - لأبي عمرو الداني (ص ١٣٢).

(٢) انظر : كتابه المقنع في القراءات السبع (٥٦٠/١).

(٣) انظر : الفتاوی الكبرى (١/ ٢٢٠).

(٤) يوجد خطوطاً في مكتبة جار الله - بتركيا.

وهذا يتبيّن أن علم التجويد في القرون الأربع الأولى مباحثه هي مباحث اللغة، وبالأخص ما عرف منها بـ (علم الصوت)، و (القراءة)، فالتجويد ثمرة لها، فلا يسمى العالم والعارف فيه عالماً به حتى يوجد لها، فهو عبارة عن ملحة تحصل للإنسان من تمرّين ورياضة فكه، وذلك بالتلقي عن أفواه معلميه مشافهة. ويبدو لي أن هذا هو السبب في عدم اعتباره علماً قائماً بذاته لدى علماء السلف في هذه القرون، مع الظهور المبكر عندهم لكلمات (١) (التجويد) و (الترتيل) و (الوقف)، و (المد).

وكانوا يأخذونه تبعاً للقراءة، ويهتمون بمعاني القرآن والاتعاظ به عند التلاوة أكثر من نظرهم إلى الحرف في شكله وخرججه، فالتجويد على هذا ليس علماً مستقلاً بذاته، ولعل هذا هو السبب الرئيس، حيث لم توثر القراءة والاقراء، والتأليف في التجويد المتعارف على مصطلحاته اليوم - عن الفقهاء والجتهدين، كالائمة الأربع، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والعز بن عبد السلام، والإمام الذهبي، والإمام ابن كثير، والشوكاني، وغيرهم. وهم من هم في الحفظ والاجتهد والاتقان، فلم يبحثوا سوى (اللحن) متى يخل بالقراءة، وتبطل به الصلاة؟ ومن يعذرها، ومن لا يعذر؟ وهذه هي الثرة والغاية من علم التجويد، فلم يشغلوا أنفسهم وأوقاتهم منه بغير هذا، وسنرى رأيهم بالتفصيل - إن شاء الله - في مبحث اللحن.

بل حتى لوقرأ الرجل في غير الصلاة بالقراءة الشاذة، جاز له ذلك، بشرط أن لا يعتقد أنها من القرآن، ولا يوهم أحداً بذلك «لما فيها من الأحكام الشرعية أو الأدبية، ولا كلام في جواز قرأتها، وعليه يحمل حال كل من قرأها من المتقدمين» (٢):

وإذا كان هذا في حكم القراءة الشاذة وفيها بيان وحكم شرعي، فلماذا التشدد في أحكام التجويد الصناعية؟ التي لا ينبي على أكثرها بيان أو حكم للآية.

والتجويد (٣) أعم من القراءة حيث هو ثمرة ويني عليها، والقراءة أخص منه لتوقفها على الدليل الشرعي بخلافه.

(١) مثل: قول علي بن أبي طالب: «الترتيل هو تجويد الحروف ومعرفة الوقف».

(٢) انظر: مختصر بلوغ الأمانة على الشاطبية - للشيخ الضياع (ص ١٨).

(٣) انظر: كشف الظنون (٣٥٣/١).

اللحن في القراءة

اللحن في اللغة : (١) الميل عن جهة الاستقامة، ويطلق على معانٍ منها : الفطنة، يقال : فلان لَحِنَ أَى : عارف فطن، ومنه الحديث : «... ولعل بعضكم يكون لحن بمحنته من بعض». (٢).

ومنها : اللغة، يقال : لحن الرجل يلحن اذا تكلم بلغته، وهذا لحنبني فلان، ونزل القرآن بلحن قريش أى : لغتها.

ويأتي بمعنى التورية، تقول : لخنت لفلان بكذا اذا قلت له كلاما لا يفهمه غيره، ومنه الأثر (الخنوا لي لخنا). (٣)

ويستعمل بمعنى : الخطأ، يقال رجل لحن ولحان أى كثير الخطأ، وهو المراد عند عدم اعراب الكلام، ومنه : قول عمر بن الخطاب : «تعلموا اللحن والفرائض والسنن كما تعلمون القرآن». (٤)

ويطلق اللحن على : الصوت المطرب، وجعه لحون وألحان، تقول : لحن فلان بكذا اذا رفع عقيرته بصوته مطريا، ومنه : الحديث : «اقرأوا القرآن بلحون العرب» (٥)، أى : ارفعوا به أصواتكم تالين له. كما يطلق اللحن على الحرف بمعنى القراءة. ومنه : قول عمر بن الخطاب : «أبى أقرؤنا، وانا لنندع من لحن أبي». (٦) أى : حرفه الذى يقرأ به.

(١) انظر : لسان العرب - لابن منظور، مادة (لحن)، وغيره الحديث لأبي عبيد (٢٣٢/٢).

(٢) متفق عليه من حديث أم سلمة. انظر : البخاري مع الفتح (٥/٢٨٨)، وصحح مسلم (٣/٦٣٣).

(٣) انظر : السيرة النبوية - لابن هشام (٢/٢٢٢).

(٤) انظر : سنن الدارمي (٢/٣٤١)، وشعب اليمان للبيهقي (٥/٤٤٢).

(٥) رواه البيهقي في شعب اليمان (٥/٨٠)، وابن كثير في فضائل القرآن (ص ١٢٦)، وابن نصر المروزى في مختصر قيام الليل (ص ١١٩). والحديث ضعيف الأسناد.

(٦) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٩/٤٧).

أما اللحن في الاصطلاح :^(٣) فهو تغيير الأعراب، وقيل : هو ألا يوفي القارئ الحرف حقه، أو يقصر في صفتة، أو يزيد على ذلك، كالافتراض في التقطيع، والتعسف في التفكك. وعرفه ابن الجزرى بأنه : «خلل يطرأ على الألفاظ فيخل بالمعنى والعرف، أو بالعرف دون المعنى».

ومن هذا يظهر أن اللحن نوعان : جلي وخفي، فالجلي ما يظهر للخاصة والعامة، سواء فسد به المعنى أولاً، كتبديل حرف بآخر، أو حركة بآخر، كضم أو كسر الناء من قوله تعالى : (صراط الذين أنمته عليهم). والخفى : هو الخطأ الذى يتعلق بكمال النطق واقتانه، وهذا لا يدركه إلا الخاصة من العلماء، مثل : تكرير الراءات، وتغليظ اللامات، وتلبيين المشدد، وتشديد اللين، وأظهار ما حقه الاحفاء، وعدم ضبط مقادير المدود، ونحوها.

وسيتبين هذا لك أكثر عند ذكر أقوال العلماء في حكم القراءة الملحونة في الصلاة. واللحن المبحوث عند هؤلاء هو اللحن الجلي؛ سواء تغير به المعنى أو لم يتغير.

أما اللحن الخفي - كما هو عند أهل التجويد - : فغير مراد؛ لأن الصلاة به صحيحه، ولا تحرم به القراءة عند أهل العلم قاطبة، ولا أعلم فيه خلافاً، إلا عند بعض متأخرى أهل التجويد، حيث يكرهون القراءة باللحن الخفي.

(٣) انظر: مجال القراء للسخاوي (٥٢٩/٢)، والتمهيد لابن الجزرى (ص ٧٧).

أقوال الفقهاء في حكم اللحن في الصلاة

المائكية :

قال الإمام مالك : «لا ينبغي لأحد أن يأتِم بن لا يحسن القرآن، ويرى أنه أشد من ترك القراءة في الصلاة أصلاً، وقال : من صلَّى خلف رجل يقرأ بقراءة ابن مسعود - أى : ما نسب عنه من القراءة الشاذة - فليخرج ولينتركه (١) . هـ. وهذا أشد من اللحن؛ لأنَّه ادخال في القرآن ما ليس منه، على أنه قرآن.

وقال أبو اسحاق الشاطئي في فتاوِيهِ في تعلُّم بدوية القرآن للنساء : «.. فان كانت لا تقرأه ولا تؤديه الا على اللحن والتغيير والتبدل، فلا يحل لها أن تقرأه كذلك، ولا أن تعلمه أحداً؛ لأنها إنما تعلم ما لا يصح أن تقرأ به، وربما بطلت صلاة من قرأ تلك القراءة، ولا يحل لمن علم ذلك أن يسكنَّ عليه؛ بل ينكر ذلك عليها، ويجب على أهل القرية منعها من ذلك، اذا كانت تبدل كلام الله، ثم تعلمه مبدلاً مغيراً، فان لم يعلم هذا ولا هذا عنها، ولا عرف هل هي تلعن فيه أم لا، فيجب عليها أن تذهب الى من يعلّمها» (٢).

ويقول صاحب المعيار العربي : «والقول بالتفرقة في الفاتحة بين اللحن الذي يتغير به المعنى، وبين ما لم يتغير به المعنى استحسان، وهو قول ابن القصار، وكذلك القول بالتفصيل بين أن يكون لحنه في الفاتحة أو في غيرها، إنما هو استحسان أيضاً» (٣).

الحنفية :

لم أجده فيها اطلعت عليه من أمهات كتبهم ذكرها لمسألة اللحن في القراءة أثناء الصلاة، وإنما يفهم منها أن اللحن بتنوعه الجلي والخفى لا يبطل الصلاة؛ اذ الخطأ المفسد للصلاة في القراءة لا يعرف الا بالعلم (٤).

(١) انظر : المدونة (١/٨٤).

(٢) انظر : الفتاوى - للشاطئي (ص ١٢٢).

(٣) انظر : المعيار العربي - للونشريسي (١/٢٦٧).

(٤) انظر : المبسوط - للسرخسي (١/٤١)، وبدائع الصنائع - للكاساني (١/١١٣).

وأجاز أبو حنيفة القراءة في الصلاة بالفارسية. قال محمد بن الحسن : قلت : أرأيت رجلا قرأ بالفارسية في الصلاة وهو يحسن العربية ؟ قال : تجزي به صلاته. قلت : وكذلك الدعاء ؟ قال : نعم. هذا قول أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد - يعني نفسه - : اذا قرأ الرجل في الصلاة شيء من التوراة أو الانجيل أو الزبور وهو يحسن القرآن ولا يحسن، ان هذا لا يجزي به، لأن هذا كلام ليس بقرآن، ولا تسبيح»^(١).

وهذا يجري على أصل أبي حنيفة أن القراءة في الصلاة شرعت لذكر الله، والذكر لا يختص بالقرآن؛ بل هو حاصل بكل لسان، والقراءة في الصلاة أفضل من الذكر عنده، ويرى أصحابه أن قراءة القرآن واجبة، ولا قرآن إلا بالعربية، وعند العجز يسقط الواجب. وحكى ابن الهمام : أن الإمام أبو حنيفة رجع إلى قول أصحابه، وقال : وعليه الاعتماد^(٢).

الشافعية :

قال الإمام الشافعي - رحمه الله - : «وأكره أن يكون الإمام لحانًا؛ لأن اللحان يحيط معاني القرآن، فإن لم يلحن لحننا يحيط معنى القرآن أجزائه صلاته، وإن لحن في أم القرآن لحننا يحيط معنى شيء منها لم أر صلاته مجزئة عنه، ولا عنمن خلفه، وإن لحن في غيرها كرهته، ولم أر عليه اعادة؛ لأنه لو ترك غير أم القرآن وأتى بأم القرآن رجوت أن تجزئه صلاته، وإذا أجزأته، أجزاءت من خلفه - إن شاء الله تعالى -، وإن كان لحنه في أم القرآن وغيرها لا يحيط المعنى، أجزاءت صلاته وأكره أن يكون اماماً بحال»^(٣).

وقال السنوي في المجمع : «فإن قرأ الفاتحة في الصلاة بالشاذة - فإن لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة حرف ولا نقصه صحت صلاته، والا فلا ... ولو أبدل الضاد بالظاء، أى : في قوله تعالى : (ولا الصالين). ففي صحة قراءته وصلاته وجهان،

(١) انظر : المبسوط للشيباني (٢٥٢/١)، والمبسوط للسرخسي (٣٦/١-٣٧).

(٢) فتح القدير - لابن الهمام (٢٨٥/١).

(٣) الأم - للشافعي (٩٥/١).

أحدما : لا تصح ، والثاني : تصح ؛ لعسر ادراك مخرجها على العام وشبههم ... وان لحن في الفاتحة لخنا يخل بالمعنى بأنضم تاء [أنعمت] ، أو كسرها ، أو كسر كاف [إياك نعبد] . أو قال : اياء بهمزتين لم تصح قراءته وصلاته ان تعمد ، وتحجب اعادة القراءة ان لم يتعمد ، وان لم يخل بالمعنى كفتح دال [نعبد] ، ونون [نستعين] [الثانية] ، وصاد [صراط] ونحو ذلك ، لم تبطل صلاته ولا قراءته ، ولكنه مكرر ويزحم تعمده ، ولو تعمد لم تبطل قراءته ولا صلاته ، هذا هو الصحيح ، وبه قطع الجمهور ، هذا كله في الفاتحة ، أما في غيرها : فالخلل في تلاوتها ان غير المعنى وهو متعمد بأن قرأ [اما يخشى الله من عباده العلماء] برفع اسم الجلالة ونصب العلماء ، أو قرأ بعض الكلمات في الشواد ، كقراءة (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانها) و (فن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعتاً). فهذا كله تبطل به الصلاة ، وان كان خللاً لا يغير المعنى ولا يزيد الكلام ، لم تبطل به الصلاة ، لكنها تقرأ» (١) .

العنابلة :

قال الامام أحمد : «اذا كان الامام يلحن لخنا كثيراً، لا يعجبني أن يصلى خلفه، الا أن يكون قليلاً، فان الناس لا يسلمون من اللحن. يصلى خلفه اذا كان مثل لحن او لحنين». وسئل الامام أحمد عن القراءة بالألحان فقال للسائل : ما اسمك ؟ قال : محمد. قال : أيسرك أن يقال لك : يا موحّداً» (٢) .

وقال الموفق ابن قدامة : «يلزمه - أى : القارئ - أن يأتي بقراءة الفاتحة مرتبة مشددة ، غير ملحوظ فيها لحننا يحيط المعنى ، فإن ترك ترتيبها أو شدة منها ، أو لحن لخنا يحيط المعنى ، مثل : أن يكسر كاف [إياك] ، أو يضم هاء [أنعمت] ، أو يفتح ألف الوصل في [اهدنا] لم يعتد بقراءته ، إلا أن يكون عاجزاً عن غير هذا ولا تبطل بتترك شدة لأنها غير ثابتة في خط المصحف ، وإنما هي صفة للحرف ، ويسمى تاركها قارئاً ، وال الصحيح الأول : لأن الحرف المشدد أقيم مقام حرفين ، بدليل أن شدة راء [الرحمن] أقيمت مقام اللام ، وشدة دال [الذين] أقيمت مقام اللام أيضاً ، وإذا أخل بها ، أخل

(١) انظر : المجموع شرح المذهب (٣٢٩/٣ - ٣٣١).

(٢) مسائل الامام أحمد - رواية اسحاق (٥٥/١)، وزاد المعاذ لابن القيم (٤٨٩/١).

بالحرف، وبما يقوم مقامه، وغير المعنى، الا أن يريده أنه أظهر المدغم، مثل من يقول [الرحمن] مظهرا لللام، فهذا تصح صلاته؛ لأنها أنها ترك الادغام، وهو معدود لخنا لا يغير المعنى، وهذا مختلف باختلاف الناس»^(١).

وقال ابن مفلح : «واللحن اذا لم يجعل المعنى، لم تبطل بعمده، خلافا لأبي البركات بن المنجا، وظاهر الفصول، وبعض الشافعية»^(٢).

وذكر المرداوى تنبئين عند شرحه لجملة : «وتكره امامۃ اللحان». وهما :

الأول : قال في مجمع البحرین وقول الشيخ : «تكره امامۃ اللحان». أي : الكثير اللحن، لا من يسبق لسانه باليسير، فقد لا يخلو من ذلك امام أو غيره.

الثاني : أفادنا المصنف بقوله : «وتكره امامۃ اللحان». صحة امامته مع الكراهة، وهو المذهب مطلقا، فان تعمد ذلك بطلت صلاته؛ لأنه مستهزء ومتعمد ... قال الشيخ تقي الدين : ولا بأس بقراءته عجزا^(٣).

وسائل شیعی الاسلام ابن تیمیہ عن الصلاۃ خلف امام راتب، لا یصح الفاتحة، فقال : «الحمد لله، أما كونه لا یصح الفاتحة بعيد جداً، فان عامة الخلق من العامة والخاصة يقرأون الفاتحة قراءة تجزيء بها الصلاۃ، فان اللحن الخفي واللحن الذي لا یحیل المعنى لا یبطل الصلاۃ، وفي الفاتحة قراءات كثيرة، ولوقرأ [عليهم وعلیهم] أو قرأ [الصراط] بالسین أو الزای، أو [رب العالمین] بنصب أو جر (رب) لکانت قراءات قد قریء بها، وتصح الصلاۃ خلف من قرأ بها، ولوقرأ [رب العالمین] بالرفع، أو قرأ [مالك يوم الدين] بالفتح، لكان هذا لخنا لا یحیل المعنى ولا یبطل الصلاۃ، وان کان اماما راتبا، وفي البلد من هو أقرأ منه، صلی خلفه، فان النبي - صلی الله عليه وسلم - قال : «لا یؤمن الرجل في سلطانه»^(٤).

(١) انظر : المغني (٤٢٣/١).

(٢) انظر : الفروع - لابن مفلح (٤٩١/١).

(٣) انظر : الانصاف - للمرداوى (٢٧٢/٢).

(٤) الفتاوى الكبرى - لابن تیمیہ (٢١٥/٢)، وأنخرج الحديث الامام أحادي مسنده (١٢١/٤).

ويقول أيضاً : «والأصوات الحلقية التي لا تدل بالوضع على معنى فيها نزاع في مذهب أحد ومالك والشافعي، فالظاهر فيها جميعاً أنها لا تبطل الصلاة، فإن الأصوات من جنس الحركات، وإذا كان اللفظ لا يدل بالطبع ولا بالوضع على معنى كالتنفسة، فلا يبطل الصلاة، وقد كان أحد - قدس الله روحه - يفعله»^(٢).

ثم قال : واللحن الذي يحيل المعنى، إن أحاله إلى ما هو من جنس معنى من معاني القرآن خطأ، فهذا لا يبطل صلاته، كما لو غلط في القرآن في موضع الاستثناء، فخلط سورة بغيرها. وأما إن أحاله إلى ما يخالف معنى القرآن، كقوله [أنعمت] بالضم، فهو بمنزلة كلام الآدميين، وهو في مثل هذه الحال كلام حرم في الصلاة، لكنه لو تكلم به في الصلاة جاهلاً بتعريمه، ففي بطantan صلاته نزاع في مذهب أحد وغيره، كالناسى، وال الصحيح أنه لا يبطل صلاته. والجاهل بمعنى [أنعمت] عذر أقوى من الناسى؛ لأن هذا يعتقد أنه من كلام الله بخلاف الجاهل، فإنه يعلم أنه كلام الآدميين، لكن لا يعلم أنه محظوظ ... وعلى هذا أن كان مثل هذا اللحن في نفل القراءة لم تبطل. وأما إذا كان في الفاتحة التي هي فرض، فكذلك؛ لأنه لم يترك أصل الركن، وإنما ترك صفة فيه وأتى بغيرها ظاناً أنها هي، فهو بمنزلة من سجد إلى غير القبلة»^(٣).

وكلام شيخ الإسلام - رحمه الله - بين واضح، فإذا كانت الصلاة الواجبة لا تبطل باللحن الذي يحيل المعنى أو يغيره، إذا كان من ناسى أو جاهل، فكيف يقال بوجوب أحكام التجويد وجوباً عيناً ويأثم من لم يعرف أحكامه فيطبقها؟! بل كيف تكره الصلاة خلف أمم المسجد الراتب، بدعوى عدم تجويده في القراءة، ومظنة اللحن فيها، والواجب منها قراءة الفاتحة فقط ، ولا يكاد مسلم - والله الحمد - سواء كان متعملاً أو عامياً، الا وهو يقرأها قراءة صحيحة، كيف يقال ذلك؟! سبحانك هذا بہتان عظيم.

(١) مثل : حروف الجر، لـ «من، على، في» فهي لا تدل على معنى الا باضافتها إلى غيرها، أو لا يدل على معنى بالوضع بنفسه، كلفظ (يد) و (دم).

(٢) ثبت عن علي بن أبي طالب أنه قال : كان لي من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مدخلان، مدخل بالليل ومدخل بالنهار، وكنت إذا دخلت بالليل أسلم عليه حتى يتتحنن، فإن تتحنن لي دخلت والا رجعت إلى أهلي. أخرجه التسائي في السنن (١٢/٣)، والامام أحمد في المستند (٨٠/١ - ٨٥).

(٣) انظر : مختصر الفتاوى المصرية - لابن تيمية (ص ٥٤ - ٥٣)، وفي الفتوى الكبرى تجده موسعاً (١١٢ - ١٠٧).

الزيدية :

يقول الإمام الشوكاني : «ومن عجائب الغلو وغرائب التعصب قوله : ان القراءة الشاذة من جملة ما يوجب فساد الصلاة، وجعلوها من كلام الناس ، وأنه لا يكون من كلام الله، الا ما تواتر، وهي القراءات السبع، والبيان بالقراءة على الوجه العربي والهيئة الاعرابية هو المتعين على كل قارئ؛ سواء كان في الصلاة أو خارجها. وأما أن ذلك يوجب فساد الصلاة فلا، فإنه لا بد من دليل يدل على الفساد ... هكذا الجمع بين لفظتين متبaitتين عمداً، فإنه لا يوجب فساد الصلاة، وإن كان على غير ما ينبغي أن تكون عليه القراءة، وقد خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - على جماعة ما بين أسود وأبيض، وعربي وعجمي، وهم يقرأون القرآن، فسره ذلك فقال : «اقرأوا فكل حسن» (١). وقال مخالفين في آيات القرآن من الصحابة مثل ذلك، وبهاد عن الاختلاف، فدعوى كون اللحن أو الجمع بين اللفظتين من مفسدات الصلاة دعوى عاطلة عن البرهان، خالية عن الدليل» (٢).

وقال المقبلي (ت ١١٠٨هـ) في شرح جملة «واللحن الذي لا مثل له» من مبطلات الصلاة في كتاب الانتصار ليحيى بن حزة (ت ٧٤٥هـ) : «اعلم أن هذه المسألة من أسهل أمور الملة الحنفية السمححة، وأصعبها عند كثير من هذه المعرفة، وليس لهم في كتاب الله، ولا سنة رسوله مثبت، وكلامهم فيها مختلف الأطراف، ولكننا نشير إلى ما لمح فيه المصنف ليقاس عليه غيره، وقد وفقه الله في الانتصار، وتورثه عليه الشارح - المهدى في البحر الزخار شرح الانتصار - حتى خطاه، والمختطي مخطيء، ثم راح يبين معنى كلام الماتن والشارح، فقال راداً عليها: «وكان قياسكم أن تمنعوا من تصفون قراءته - أى : باللحن - أن يقرأ القرآن وتسقطوا عنه القراءة؛ بل وجميع الفاظ الذكر في الصلاة، فيستوي هو والأبكم في سقوط الذكر، وهؤلاء أهل الاسلام لا يكاد يتم صحة اللفظ منهم الا في أفراد أهل العناية بذلك؛ بل وسهولة الأداء والقراءة بل دون العرب - بخلاف المتكلفة، والمتشهدين بأنغام المغنين - فقلما تصح صلاة على أصلحكم،

(١) رواه ابن كثير في فضائل القرآن قريباً من هذا اللفظ (ص ٥٧)، والبيهقي في شعب اليمان (٥٧٦/٥) وأسناده صحيح.

(٢) السيل الجرار على حدائق الأزهار - للشوكاني (٢٣٩/١ - ٢٤٠).

ولم يصح عن السلف شيء تتأسون به، وقد كان العجم يدخلون في دين الله أفواجا، ولم يروا التفات السلف الى معاناتهم، وتهويل أمر اللحن، وقد خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على جماعة ما بين أسود وأبيض، وعربي وعجمي وهم يقرأون القرآن فسره ذلك، وحد الله عليه، وقال : اقرأوا فكل حسن، وسيأتي قوم يقونونه، كما تقوم القداح، يتجلونه ولا يتأنلونه، يحفظون حروفه، ويضيعون حدوده»(١).

الظاهريّة :

لم أجدهم صرحاً في حكم صلاة من يلحن في قراءته، غير أنه يفهم من كلام أمامهم أبي محمد علي بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) أن اللحن لا يبطل الصلاة، انظره يقول : «من كان لا يحفظ ألم القرآن صلى، وقرأ ما أمكنه من القرآن إن كان يعلمه، لا حد في ذلك وأجزاءه، وليس في تعلم القرآن، فإن عرف بعضها ولم يعرف البعض قرأ ما عرف منها فاجزأه، وليس في تعلم الباقي، فإن من لم يحفظ شيئاً من القرآن، صلى كما هو ... ومن قرأ ألم القرآن أو شيئاً منها، أو شيئاً من القرآن في صلاته مترجماً بغير العربية، أو بالفاظ العربية غير الألفاظ التي أنزل الله - تعالى - عاماً لذاك، أو قدم الكلمة، أو أخرها، عاماً لذاك بطلت صلاته وهو فاسق؛ لأن الله - تعالى - قال : (قرآننا عربياً). وغير العربي ليس عربياً، فليس قرآننا، واحالة رتبة القرآن تحرى بـ كلام الله»(٢). ثم راح يرد على من قال بجواز ذلك، ويقصد الإمام أبو حنيفة في تجويفه القراءة بالفارسية.

تنبيهان :

الأول : ما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن عامة الفقهاء يسقطون عدالة القارئ والمؤذن الملحنين، فلا تقبل شهادتها للفسق، (٣) ورد أن رجلاً قال لعمري الخطاب - رضي الله عنه - اني أحبك في الله، فرد عليه عمر : اني أبغضك في الله،

(١) المنار المختار من جواهر البحر الزخار (٢٠٥/٢٠٦)، وانظر تغريّب الحديث في : شعب الامان - للبيهقي (٥٧٦/٥).

(٢) الحلى لابن حزم (٣٢٧، ٣٢٣/١).

(٣) انظر : المغني - لابن قدامة (١٠/٢٤٢)، والمنار المختار - للمقبلي (١/٢٤٦)، والمجموع - للنووي (٢٠/٦٢).

فقال : لم ؟ قال : لأنه بلغني أنت تغنى في أذانك (١) - يعني : تلحنه -، والتغنى بالذكر والدعاء - كما يفعله كثير من العامة - أمر غير مشروع، فلو أراد انسان حاجة من أمير أو وزير وطرب ولحن في طلب حاجته، لا تعتبر فعله سخرية لذلك الأمير ومن عنده. فكذلك الذكر والقراءة فانهما مقام التضيع وال الحاجة، لا التغنى والتغريب (٢).

الثاني : في حكم اشتراط التواتر في القراءة.

قال المقبلي : «اعلم أن الذى نذهب اليه وعليه ظاهر أمر جميع القرآن، ما صبح نقله فهو قرآن، وما لا فلا، وليس لنا قرآن شاذ، وليس لهم دليل على ما زعموا، ائم جماعة المؤاخرين من غير أهل الآثار رأوا الثمام الناس على بعض أهل الاعتناء بالقراءة - يعني القراء السبعة - الذين اتفق لهم أتباع، كما اتفق لأهل الفقه - الأئمة الأربع - فحصروا القرآن على ما عندهم، كما حصر أولئك المذاهب في المشهورين، وهو صنف من تراثي به القصور والغفلة والتقليد ... ثم اعلم أن وزان هذه القراءات المنتشرة - من غير السبعة - التي ينكرها هؤلاء وزان الحديث النبوى، فإنها ملأت الأسماع والأبصار، وصح منها مالا يمكن دفع جنته، الا بانكار الضرورة وبالمكايدة، كما أن الحديث النبوى كذلك ... وكل من يتعلم القرآن قدماً وحديثاً ائماً يأخذه عن الفرد والأفراد - أى بدون تواتر - بلا تكبر بين المسلمين، ثم لا يشترط في عمله أن يدور به على القراء، يسمعه منهم حتى يتواتر له كل آية آية - وقليل من التفت إلى ما يتضمن ذلك ... فيلزمكم أن الناس كلهم - الا من اتفق لهم ذلك - ليس عندهم قرآن، وأنهم جهلاً» (٣).

وكان شمس الدين بن الجزرى يرى شرط التواتر في القراءة، ثم رجع عنه، ونص كلامه : «كنت أجتمع إلى هذا القول، ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف» (٤)، وهذا قول الامام أبي شامة، وشيخ الاسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والأمير الصناعي، وغيرهم.

(١) المبسوط - للسرخسي (١٣٨/١).

(٢) انظر : شرح مشكاة المصايب - لعلي القارى (٩٧/٣).

(٣) انظر : المختار من جواهر البحر الزخار (١٢٠٧ - ٢٠٨)، وأصول الفقه للصناعي (ص ٦٥).

(٤) انظر : كتابه الشريفي القراءات العشر (١١٣).

منشأ الخلاف في حكم اللحن :

أصل الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة يعود إلى اعتجاز القرآن، هل هو بالفظه ومعناه، أو بالمعنى فقط؟

جهر أهل العلم - ماعدا الإمام أبي حنيفة - يرون : أن القرآن معجز باللفظ والمعنى جيئا. أما اللفظ : فمن دلاته بالنطق واللسان كقوله تعالى : (لسان الذي يلحدون إليه أعمى)، وهذا لسان عربي مبين). النحل : ١٠٣ . قوله : (لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين). الشعرا : ١٩٥ .

وما كان من لفظ بغير العربية فهو أعمى ليس بعربي، والعرب - وهم أصحاب البلاغة وفرسان البيان - تحدوا بالقرآن : (أم يقولون افتراء قل فأتوا عشر سور مثله مفتريات). هود : ١٣ . قوله : (فليأتوا بحديث مثله إن كانوا صادقين). الطور : ٣٤ . قوله : (قل فأتوا بسورة من مثله). يونس : ٣٥ . ومع ذلك عجزوا، والمثلية المتحدى بالاتيان بها تشمل اللفظ والتركيب والمعنى والنظم على السواء.

ومن الاعجاز في المعنى : أحکامه وأسراره وقصصه وأخباره، ففيه خبر ما قبلنا، ونبي ما بعدها، وحكم ما بيننا، ولا يضيق به القراء ولا تمله العلما، ولا تزال معانيه تتجدد لكل تال وقاريء، مع اختلاف الأزمنة والعصور، وتعدد الأجيال منذ نزوله إلى يومنا، وإلى ما شاء الله.

ويرى الإمام أبو حنيفة : (١) أن الاعجاز في المعنى والنظم دون اللفظ والاعراب، فمعجز الفرس مثلا عن الاتيان به مثله، إنما يظهر هذا بلسانهم، والقرآن كلام الله غير مخلوق ولا محدث، واللغات كلها محدثة، فلا يجوز أن يقال : إن قرآنا بلسان مخصوص، كيف وقد قال الله : (وانه لفي زبر الأولين). الشعرا : ١٩٦ ، أى : بلسانهم، ألا ترى انه لو شهد شهادة الحق بالفارسية لكان مؤمنا، ولو سمي عند الذبح، أو لبسى عند الاحرام، أو ذكر الله بالفارسية، صحي منه فكذلك اذا قرأ القرآن بالفارسية

(١) انظر : المبسوط - للسرخسي (١/٣٧).

ونحوها، وقد روى أن الفرس كتبوا إلى سلمان الفارسي - رضي الله عنه - أن يكتب لهم الفاتحة بالفارسية فكتب، فكانوا يقرأون ذلك في الصلاة حتى لانت ألسنتهم بالعربية.

وقال الكاساني (٢) في تقرير مذهب أبي حنيفة : «الواجب في الصلاة قراءة القرآن من حيث هو لفظ دال على كلام الله الذي هو صفتة القائمة به، لما يتضمنه من العبر والمواعظ والترحيب والثناء والتعظيم، لا من حيث هو لفظ عربي، والدلالة - بمعنى الصفة - لا تختلف بين لفظ ولفظ ... قال تعالى : (ان هذا لغى الصحف الأولى صحف ابراهيم وموسى). الأعلى : ١٨ ، والإشارة إلى القرآن. ومعلوم أنه لم يكن في كتبهم بهذا اللفظ ، لأن الله يقول : (وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم). ابراهيم : ٤.

ويجيز الكاساني عن استدلال الجمهور فيقول : «ان كون العربية قرآنا لا ينفي أن يكون غيرها قرآنا - أيضا -، وليس في الآية ما ينفيه، وفي قوله تعالى : (ولو جعلناه قرآنا أعجميا). فصلت : ٤٤. ما يدل على أنه لو عبر عنه بلسان العجم، كان قرآنا.

وإذا كان لا يسمى غير العربية قرآنا، فإن قراءة القرآن بالعربية لم تجب لأنها تسمى قرآنا، بل لكونها دليلا على القرآن الذي هو كلام الباري وصفته، بدليل أنه لو قرأ كلاما بالعربية لا يتلاؤ به كلام الله فسدت صلاته، فضلا من أن تكون قراءته قرآنا» (١).

وقد سبق أن بينا ضعف قول الإمام أبي حنيفة في القراءة بالفارسية.

(١) انظر : بدائع الصنائع (١١٢/١ - ١١٣).

(٢) انظر : المصدر السابق.

أنواع القراءات

لأهل التجويد في قراءة القرآن خمسة أنواع أو أصناف، نذكرها بأسمائها مع شيء من التفصيل :

١ - التجويد :

وقد بینا معناه فيما مضى في اللغة والاصطلاح، وهو يشمل أنواع القراءات المعتبرة كلها، وقد يستعمل قسياً (١) للترتيل، كما نسمعه اليوم في الإذاعات والأشرطة المسجلة، فيقال : هذه قراءة محسودة، وتلك قراءة مرتبة، ويظهر في القراءة المحسودة الاهتمام بستحق الحرف من الترقق والإملاء والتخفيم والاستعلاء أكثر من التلاوة للحرف، بينما القراءة المرتبة تعطي الحرف حقه ومستحقه دون زيادة لأحد هما على الآخر، وفيها يسر وسهولة وفهم لبعض المعاني القرآنية في الآية، والقراءة المحسودة عند هؤلاء أعم من المرتبة، فكل قارئ محسود هو مرتل، ولا عكس، والصواب خلاف هذا؛ لأن القراءة (المحسودة) يركز فيها على الصنعة، ويقل فيها مراعاة فهم الآية لدى القارئ فضلاً عن السامع.

٢ - الترتيل :

في اللغة : (٢) مصدر رتل يعني : تمهل وتأني، والرتل : التتابع والتناسق، ومنه رتل الأسنان إذا كانت منتصدة مفلجة، ورتل الإبل : إذا تابعت، ومنه سمي قطار الإبل، لتتابع بعضها البعض. وترتيل الكلام : بيانه، والترسل فيه، والتمهل حتى يفهم، وهو ضد العجلة، ومنه قوله تعالى : (كذلك لنشبت به فوادك ورتلناه ترتيلًا) الفرقان : ٣٢. أي : بيانه تبيينا.

والترتيب في الاصطلاح : هو تجويد حروف القرآن مع التدبر والتفكير بأحكامه ومعانيه، وعلى هذا فالقراءة المرتبة أعم من المحسودة، وبه يقول عامة أهل العلم، ويكتفي في هذا أنه الوارد ذكره في القرآن والسنة، صريحاً دون غيره من أصناف القراءة الأخرى.

(١) وقد جعلها قسياً لقراءتي : (الحمد) و (التحقيق) ابن الباذش في المقنع في القراءات السبع (٥٦٠/١).

(٢) انظر : لسان العرب - لابن منظور - مادة (رتل).

٣ - التحقيق :

في اللغة : (١) مصدر حقق الرباعي، والحق نقىض الباطل، ومه قوله تعالى : (فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَإِذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) يونس : ٣٢ . ويطلق على الوجوب ، ومنه قوله تعالى : (قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ) القصص : ٦٣ . وقوله تعالى : (فَإِنْ عَزَّ عَلَى أَنْهَا اسْتَحْقَاقُهَا) المائدة : ٣٧ . أى أنها : استوجبا خيانة باليمين الكاذبة . والتحاق الاختصاص ، ومنه قول ابن عباس : «مَنْ مَا يَغْلُبُ فِي الْقُرْآنِ يَحْتَقِنُوا» . أى : اذا غلوا اختصموا ، والحقيقة : النازلة والداهية التي تنزل بالانسان ، وهي اسم من أسماء يوم القيمة ، وحاق الشيء وسطه ، أى : جعله وسطا ، تقول : ضربته على حاق رأسه ، وجثته في حاق الشتاء أى : في وسطه ، ومنه الحديث : «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَحْقِنَنَّ الظَّرِيقَ» . (٢) أى : لا يتوسطن الطريق؛ بل يسرن في جانبه .

والتحقيق في الاصطلاح : (٣) اعطاء حروف القرآن حقوقها من المد والهمز والاشياع ، دون تفكيك الحروف وتحرير الساكن أو اختلاس الحركة ، وقراءة التحقيق يراد بها رياضة اللسان أكثر من التدبر والتفكير ، وهي المستخدمة كثيرا في التعليم ، وعليها عامة كبار المقرئين اليوم .

يقول صاحب المقدمة :

وليس بيشه وبين تركه الا رياضة امرئ بفكه (٤)
ومن الفروق بين الترتيل والتحقيق : أن قراءة الترتيل قد يترك فيها الهمز ، ويقصر المدود ، ويخفف المشدد ، وتختلس الحركة ، بما لا يخرج الحرف عن أصله - بينما في قراءة التحقيق لا يجوز ذلك . واشتهر بهذه القراءة من القراء السبعة حمزة والكسائي .

(١) المصدر السابق - مادة (حق).

(٢) رواه أبو يعلى والبيهقي . انظر : كنز العمال (١٦/٣٩٢)، والمطالب العالية (٢/٤٣٩).

وابن حبان في صحيحه ٤٤٧/٧.

(٣) انظر : التهيد في علم التجويد (ص ٦١).

(٤) انظر : منظومة ابن الجزرى في مجموع مهمات المتن (ص ٢٠٧).

٤ - الحدر:

في اللغة : (١) مصدر حدر الثلاثي ، والحدر والحدور والانحدار : النزول من علو إلى أسفل ، والحدر في الكلام : الاسراع فيه والتتابع ، ومنه الحديث : «إذا أذنت فترسل ، وإذا أقت فاحدر» . (٢) أي : أسرع .

فالحدر في القراءة : الاسراع فيها ، والحدر من الغلمان السمين الغليظ ، ومنه حديث أم عطية : «ولد لنا غلام أحدر شيء» . (٣) أي : أسمن شيء وأغلظه ، و (الحدرة) من الأبل : ما بين العشرة إلى الأربعين .

والحدر في الاصطلاح : (٤) يعرفه ابن الجزرى بأنه : «ادراج القراءة وسرعتها وتحقيقها مما صحت به الرواية ، كالقصر والتسكين والاختلاس والبدل وتسهيل الهمز ، ونحو ذلك» .

وقراءة الحدر عندهم : هي ضد قراءة التحقيق ، والحدر فيه كثرة الحسنات بالقراءة لكترا ما يقرأ من حروف القرآن ، وقرأ به من القراء السبعة ابن كثير وأبو عمرو ، ومن العشرة أبو جعفر ويعقوب .

٥ - التدوير:

مصدر للفعل دور الرباعي ، وتدوير الشيء جعله مدورة ، يرجع آخره لأوله ، ومنه الحديث : «إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض» . (٥)

والتدوير في الاصطلاح : (٦) هو عبارة عن التوسط بين قراءتي التحقيق والحدر ، وهو مذهب جميع القراء ، والختار عند أكثر أهل الأداء - التجويد - ويعتبر جهور أهل التجويد : أن مراتب القراءة المعتبرة ثلاثة ، هي : التحقيق والحدر والتدوير ، بينما يرى بعضهم أنها : الحدر والترتيب والتحقيق .

(١) انظر : لسان العرب - مادة (حدر) ، والنهاية لابن الأثير (٣٥٣/١) .

(٢) أخرجه البيهقي في سننه (٤٢٨/١) .

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث - لابن الأثير (٣٥٤/١) .

(٤) النشر في القراءات العشر (٢٠٧/١) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب القسام (١٣٠٥/٣) .

(٦) المصدر السابق (٢٠٧/١) .

أى هذه القراءات أفضل؟ :

لا شك أن قراءة الترتيل إذا لم تخصص ف تكون نوعاً من القراءات المصطلح عليها هي الأفضل حيث هي الأصل .. أما إذا خصصت ف صارت واحدة من القراءات، فانها وقراءة (الحدر) أفضل من غيرها، وفضل بعض السلف قراءة الحدر على غيرها. ولعل الصواب ما ذكره الإمام مالك - رحمه الله - لما سُئل عن قراءة (الهذ) أي : الحدر، قال : (١) «ومن الناس من اذا هذ كان أخف عليه، واذا رتل أخطأ، ومن الناس من لا يحسن أن يهد، والناس في ذلك على ما يختلف عليهم، وذلك واسع - ان شاء الله -».

ومن المعلوم قطعاً أن الإمام مالك لا يرى بقراءة الأذن هذه قراءة الأذن المذموم، فيتعين أن يراد بها قراءة الخدر، وقد بين هذا أبو الوليد الباقي حين قال : (٢) «ومعنى كلام الإمام مالك أنه يستحب لكل انسان ملازمة ما يوافق طبعه ويختلف عليه، فربما تكلف بما يخالف طبعه ويشق عليه، فيقطعه ذلك عن القراءة والاكتثار منها، فأما من تساوى في حقه الأمران فالترتيب أولى».

(١) انظر : كتاب الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطoshi (ص ٨٩)

(٢) انظر : المصدر السابق.

التغني بالقرآن

قال ابن منظور: (١) «غنى به يغته غنية وأغناه الله، وقد غني غنى واستغنى واغتنى وتغاني فهو غني». وقال الأصمعي : الغنى من المال مقصوص، ومن السماع ممدود، وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء». والغناء - بفتح الغين - النفع، وبالكسر من السماع، وتغاني القوم غ استغنى بعضهم عن بعض، ومنه قول الشاعر :

كلانا غني عن أخيه حياته

روى الكسائي عن امرأة من العرب، وقد سئلت عن أعز عجاف في بيتها فقالت : نتغنى بها، أي : نستغنى بها عن غيرها.

ومنه حديث عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لا ألفين أحدكم يضم أحدي رجليه على الأخرى يتغنى ويدع سورة البقرة يقرؤها فإن الشيطان ينفر من البيت تقرأ فيه سورة البقرة وإن أصفر البيوت البيت الصفر من كتاب الله» (٢) والعرب تسمى المراسل بالغناء والعمل - التالي وهو الذي يراسل المعني - أي يجاو به بصوت رفيع (٣) والمراد بالتغنى في الحديث هو الاستغناء بالقرآن فلا يعرض عنه وينشغل بغيره.

والغانية من النساء : التي غنيت بزوجها، أى : استغنت به، واستغنى هو بها، ومن قول جميل في بشينة :

أحب الأيام اذ بشينة أيم

وأحببت لما أن غنيت الغوانينا
وغثروا بالمكان أو الدار أقاموا بها، والغناء من الصوت ما أطرب سامعه وقائله،
وغيثي بالمرأة وتغنى بها اذا تغزل بها، وغنى بالرجل وتغنى به مدحه أو هجاه.

^(١) انظر: لسان العرب - لاين منظور - مادة (غنة).

(٢) أخرجه ابن كثير في تفسيره بهذا اللفظ ٣٢١. والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٣٥ وأخرجه الدارمي في سننه خصراً ٤٤٦. ومثله عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٩ وهو حديث حسن.

^٣ انظر لسان العرب مادة (رسا).

قال ابن سيده : وعندى أن الغزل والمدح والمجاء اما يقال في كل واحد منها
غنىت وتغنىت بعد أن يلحن فيتغنى به.

وقال (١) أبو عبيد القاسم بن سلام : «المغن هو الذى فيه صوت الذباب، ولا يكون
الذباب الا في واد مخصب، أى : معشب؛ لأن لصوت الذباب غنة، أى : بحة، ومنه
قيل للظبي أغن، وقيل للقرية الكثيرة الأهل والعشب : غناء؛ لكثرة صوت الريح».

ومن التغنى : رفع الصوت، كقول الشاعر :

ان الغناء لهذا الشعر مضمار
تغنى بالشعر أما كنت قائله

وقال أبو عاصم النبيل : «أخذ ابن جريج بيدي فأوقفني على أشعب فقال : غن
ابن أخي ما بلغ من طمعك، أى أخبره معلنا به غير مسر»(٢).

قال الأصبهاني : التغنى يراد به الاستغناء؛ لأننا وجدنا من قرأ القرآن بغير تحسين
منه لصوته - مثابا عليه غير مذموم، فعلمنا أنه يراد به الاستغناء.

وقال ابن الأعرابي : ان العرب كانت تتغنى بالركباني (٣) اذا ركبت الابل، وإذا
جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحواها، فلما نزل القرآن أحب النبي - صلى الله عليه
 وسلم - أن يكون هجيرا لهم القرآن مكان التغنى بالركباني، وهذا يظهر لنا : أن لفظ
(التغنى) يطلق على معان هي : الاستغناء، والاقامة، وطول اللبس، ورفع الصوت،
 والتطريب والتلحين.

وأصل هذه المسألة : ما رواه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قال : «ليس من لم يتغن بالقرآن»(٤). وحديث الآخر عند
البخاري : «ما أذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن، أى : يجهز به»(٥). أى : ما

(١) انظر : غريب الحديث (٤/٢٨٢).

(٢) انظر : المجموع المفيض في غريب الحديث (٢/٥٨١).

(٣) الركباني : نشيد تتغنى به العرب بالتطيط والمد مع رفع الصوت.

(٤) رواه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (١٣/٥٠١).

(٥) المصدر السابق (١٣/٥١٨).

سمع الله لشيء كسماعه من النبي، كقوله تعالى : (وأذنت لربها وحقت) الانشقاق : ٢.
وحدث : «زينا القرآن بأصواتكم» . (١)

وقد فسر التغني بالاستغناء سفيان بن عيينة، ولا يذهب به إلى معنى الصوت.
ووافقه أبو عبيد القاسم بن سلام، وقال : ليس للحديث عندي وجه غير هذا. ثم ساق
سبب ورود هذا الحديث ؛ وذلك أن عبد الله ابن نمير دخل على سعد بن أبي وقاص
وعنده متاع رث، ومثال رث - أى : بالي - فقال : قال رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم - : «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن» .

قال أبو عبيد : (٢) فذكره رشادة المتاع والمثال عند الحديث ينبيك أنه إنما أراد
الاستغناء بمال القليل، وليس الصوت من هذا في شيء، وبين ذلك حديث عبد الله
بن مسعود : «من قرأ سورة آل عمران فهو غني» . (٣). وحديث : «لا ينبغي لحامل
القرآن أن يرى أحداً من أهل الأرض أغني منه، ولو ملك الدنيا برحبتها» . (٤) قال أبو
عبيد : «ولو كان وجهه كما يتأوله بعض الناس أنه الترجيع بالقرءة وحسن الصوت
ل كانت العقوبة في ترك ذلك أن يكون من لم يرجع صوته بالقرآن فليس من النبي -
عليه السلام - حين قال : «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن». وهذا لا وجه له، ومع هذا
فالمعنى بمعنى الاستغناء كلام جائز فاش في كلام العرب وأشعارهم ... أما الحديث
: «ما أدن الله بشيء كاذنه لنبي أن يتغنى بالقرآن يجهر به». فهو تأويل الحديث الآخر
: «زينا القرآن بأصواتكم» .

وقال أبو سليمان الخطابي في هذا الحديث : (٥) «المعنى زينا أصواتكم بالقرآن،
فقدم الأصوات على مذهبهم في قلب الكلام، وهو كثير عندهم، يقال : عرضت الناقة
على الحوض، والمراد : عرضت الحوض على الناقة، ويقولون : اذا طلعت الشعرى

(١) أخرجه أحد في المسند (٤/ ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩٦، ٣٠٤)، والنمسائي في سننه (٢/ ١٧٩) وقد جمع الحاكم
في المستدرك جزءاً في روایات هذا الحديث (١/ ٥٧٢).

(٢) انظر : غريب الحديث (٢/ ١٤٠، ١٦٩).

(٣) رواه الدارمي في سننه (٢/ ٤٥٢).

(٤) رواه المیثمی في جمیع الروایات (٧/ ١٥٩) وعزاه للطبرانی. والصحیح وقفه على ابن عمر.

(٥) انظر : کتابه غریب الحديث (١/ ٣٥٥)، والجمیع المفیض في غریب الحديث (٢/ ٥٨٢).

واسطى العود على الحرباء، والمراد : استوى الحرباء على العود، كقول الشاعر:
وتركب خيل لا هواة بينها وتشفى الرماح بالضياطرة الحمر

والمراد : إنما تشفى الضياطرة بالرماح الحمر، والضياطرة : هم الحمقى. وإنما تأولنا الحديث على هذا المعنى لأنّه لا يجوز على القرآن، وهو كلام الخالق أن يزكيه صوت مخلوق ؛ بل هو بالتزكية لغيره والتحسين له أولى.

والمعنى : أشغلوا أصواتكم بالقرآن ، والهجوا بقراءته واتخذوه زينة وشعارات ، ولم يرد تطريب الصوت به والتحزين له ؛ اذ ليس هذا في وسع كل أحد ، فلعل من الناس من اذا أراد التزيين له ، أفضى به الى التهجي ، لقوله - صلى الله عليه وسلم - : «ليس منا من لم يستغنى بالقرآن». أى : يلهج بتلاوته كما يلهج الناس بالغناء والطرب ، والى هذا المعنى ذهب ابن الأعرابي صاحبنا فقال : ان العرب كانت تتغنى بالركباني وهو النشيد بالتطيط والمد ، اذا ركبت الابل ، واذا بطحنت على الأرض ، واذا جلست في الأفنية ، وعلى أكثر أحواها ، فلما نزل القرآن أحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يكون القرآن هجيرا لهم مكان التغنى بالركباني .

قال أبو عبيد في نهي أيوب عن التحدث بمحديث : «زِينُوا الْقُرْآنَ بِأصواتِكُمْ». أما كنهه مخافة أن يتأنّى على غير وجهه، وقوله : يتغنى مذهبة عندنا تخزين القراءة.

وعن عبد الله بن مغفل : أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ سورة الفتح فقال : «لولا أن يجتمع الناس علينا لحكيت لكم تلك القراءة». (١) وقال طاووس : أقرأ الناس للقرآن أخشاهم الله . قال أبو عبيد : هذا تأويل يل حدث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن». وقال أبو عبيد : (٢) «ويرويه بعضهم : كاذنه - بكسر الألف - يذهب به إلى الأذن ، بمعنى الاستئذان ، وليس لهذا وجه عندي ، وكيف يكون اذنه له في هذا أكثر من اذنه له في غيره ، والذى أذن له فيه من توحيد وطاعتة أكثر وأعظم من الأذن في قراءة يجهر بها» .

(١) متفق عليه. انظره في صحيح البخاري مع الفتح في مواضع منها (٩٢/٢)، وفي مسلم / صلاة المسافرين (٥٤٧/١).

^{٢)} انظر: غریب الحديث (١٧٠/٢).

القراءة بالألحان بدعة^(٤)

نتيجة للغلو فيها عرف من أحكام التجويد وعدم الفقه للآيات والأحاديث، والتعلق بظاهر النص، كحديث : «زینوا القرآن بأصواتكم»، و«من لم يتغم بالقرآن فليس منا». ظهر عند المقربين من أهل هذا الفن قراءات مبتدعة، ذكرها السخاوي، منها :

- ١ - **قراءة الترقيص** : وهي أن يطلب القارئ السكت على الساكن، ثم ينفر مع الحركة، كأنه في عدو وهولة.
- ٢ - **قراءة الترعيذ** : وهي أن يرعد صوته - أى : يتنفس ويهز - كالذى يرعد من برد وألم، وقد تخلط بشيء من ألحان الغناء.
- ٣ - **قراءة التطرير** : وهي أن يتزمر القارئ بالقرآن ويتغم به، فيما في غير موضع المد، ويزيد فيه على ما ينبغي من أجل التطرير، ف يأتي بما لا تخizه العربية، وهذا الضرب من القراءة كثير في القراء.
- ٤ - **قراءة التحزين** : وهي أن يترك القارئ طباعه وعاداته في التلاوة، ويأتي بها على وجه آخر كأنه حزين، يكاد يبكي، وهذه القراءة مدخل للرياء.
- ٥ - **قراءة التحريف** : وهي أن يجتمع أكثر من قارئ كلهم يقرأون بصوت واحد، فيقولون في نحو قوله تعالى : (أفلا يعقلون)، و(أولاً يعلمون) - أقل يعلّمون، أول يعلمون - فيحذفون الألف فيها، وكذلك يحذفون الواو من (قالوا آمنا)، والباء من الدين في قوله تعالى : (مالك يوم الدين) فيقولون : «قال آمنا، ويوم الدن». فيمدون مالا يمد، ويحركون السواكن التي لا يجوز تحريكها، ليستقيم لهم طريقهم في الغناء بالقرآن.

(٤) عامة الآثار الموردة تحت هذا العنوان هي في مصنفي ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق الصنعاني، وفي سنن الترمذى، وبجمع الزوائد للهيثمى، وغيرها. وانظر : الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر للخلال (ص ١٦٩). فما بعدها.

(٥) انظر : كتابه جمال القراء وكمال الاقراء (٥٢٨/٢).

ذكر الأهوازى، قال : سمعت جماعة من شيوخى يقولون : لا يجوز للمقرئ أن يقرأ بخمسة أصوات بالترعيد، والتطرى، والترقيق، والتلحين، والتحزين؛ اذ ليس لها أثر ولا نقل عن أحد من السلف، بل ورد علينا أن بعض السلف كان يكره القراءة بها^(١).

وقال ابن قتيبة : (٢) «أول من قرأ بالألحان عبيد الله بن أبي بكرة، وكانت قراءته حزنا، ليست على شيء من الألحان الغناء، ولا الحداء، فورث ذلك عنه ابن ابنته عبيد الله بن عمر بن عبيد الله، فهو الذى يقال له قراءة ابن عمر، وأخذ ذلك عنه الاباضي، وأخذ سعيد العلاف وأنجوه عن الاباضي قراءة (ابن عمر)، وكان هارون الرشيد معجبًا بقراءة سعيد العلاف، وكان يحظى ويعطى و يعرف بقارئ أمير المؤمنين، وكان القراء كلهم : «الاهيم» و «أبان» و «ابن أعين» وغيرهم يدخلون في القراءة من الألحان الغناء والحداء والرهبانية، فمنهم من كان يدرس الشيء من ذلك دسا رفقاء، ومنهم من كان يجهر بذلك حتى يسلخه، فمن ذلك قراءة الهيثم (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر) الكهف : ٧٩. سلخه من صوت الغناء، كهيئة :

أماقطة فاني سوف أنعتها
نعتا يوافق نعتي بعض مفيها
[أى : ما فيها] وكان ابن أعين يدخل الشيء ويخفيه، حتى كان الترمذى محمد بن سعد، فانه قرأ على الأغاني المولدة الحديثة، سلخها في القراءة بأعيانها. وكره الحسن البصري القراءة بالأصوات.

قال الإمام مالك : لا تعجبني القراءة بالألحان، ولا أحبها لا في رمضان ولا غيره؛ لأنها تشبه الغناء، ويصححك بالقرآن، ويقال : فلان أقرأ من فلان، وبلغني أن الجواري يعلمون ذلك كما يعلمون الغناء، أترى هذا من القراءة التي كان يقرأ بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟!. وقال ابراهيم النخعي : كانوا يكرهون القراءة

(١) انظر : الانقاض في القراءات السبع (١٥٥/١).

(٢) انظر : كتاب المعرف (ص ٥٣٣).

بالتطریب، وکانوا اذا قرأوا القرآن قرأوه بحدر مرسلاً بخزن. وقال كعب : ليقرأن القرآن أقوم هم أحسن أصواتا فيه من العازفات بعزمهن، ومن حداة الأبل لابلهم، لا ينظر الله اليهم يوم القيمة^(١).

روى أبو نصر المروزى : أن رجلاً قرأ عند عمر بن العزيز، فأعجب عمر بقراءته، فقال له : إن خف عليك أن تأتينا فافعل، قال : نعم. فلما ولى رجع، فقال : أصلحك الله، والله ما قرأت عليك الا بلحن واحد من أحانى، واني لأقرأ بكنا وكذا لخنا، فقال له عمر : أوانك من أصحاب الألحان؟! اخرج لا تأتنا^(٢).

وأخرج الدرامي بسنده : أن سالماً البيدق قدم المدينة، فقام يصلّي بهم، فقيل لسالم مولى عبدالله بن عمر : لو جئت فسمعت قراءته، فلما كان بباب المسجد سمع قراءته ورجع، فقال : غناء غناء^(٣)

وعن عابس الغفارى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغنى على
أمهات ست خصال :

«إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطيعة الرحيم واستخفاف بالدم ونشؤ
يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقهم ولا أفضلهم يغنينهم غناء»^(٤).

وقال ابن سيرين : أصوات القرآن محدثة - يعني : مبتدعة - وقال الإمام أحمد : القراءة بالألحان محدثة، وورد أن سلمان التمارسي - رضي الله عنه - قال : خطبنا علي

(١) روی مرفوعاً بمعناه الى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن فضالة بن عبيد عند البيهقي في شعب الامان (١٠٨/٥). وابن نصر في قيام الليل (ص ١٢٠) وابن حبان في صحيحه (٦٧/٢) والبوصيري في زوائد ابن ماجه (١٥٨/١).

(٢) انظر : مختصر قيام الليل (ص ١٢٠).

(٣) انظر : السنن (٤٧٣/٢).

(٤) أخرجه الميشimi في جمع الزوائد (٤٥٥/٥)، وعزاه للأمام أحمد والبزار والطبراني في الأوسط والكبير وقال وفي اسناده عند أحد عثمان عن عجر الجلى وهو ضعيف وأحد اسنادى الكبير رجاله رجال الصحيح ١-هـ- أنظره فى المسند (٤٩٤/٣)، وقد أخرجه الطبرانى فى الكبير بسبعة طرق كلها عن عباس الغفارى هذا (٤١٢/٣٧-٣٤)، وبعض هذه الطرق ضعيف ينجزبغيره من الطرق وبعضها صحيح بنفسه وانظر كشف الأستار على زوائد البزار (٢٤٢/٢)، وأنظر هذا الحديث ابن حجر فى الأصحاب فى ترجمته (٢٤٢/٢)، وعزاه للبخارى فى تاريخه (٨٠/٧) والبقاعى فى مصادر النظر (٣١١/١).

بن أبي طالب يوماً فذكر خطبة له طويلة وذكر فيها فتنة قرها وقال فيها : تفضيع حقوق الرحمن ، ويتنفس بالقرآن ذروا الطرف والألحان . (١)

وأنحرج ابن وهب في موطأه : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «يا أيها الناس تغنووا عن الأيدي ثلاث، فييد الله العليا، ويد المعطي الوسطى، ويد الآخذ السفلى، تغنووا ولو ب مجرم الخلق، اللهم هل بلغت ثلاثة». (٢)

وقال أبو بكر الطرطoshi : من البدع المحدثة في الكتاب العزيز الألحان والتطريرب، وذكر أن القراءة بالألحان ظهرت في القرن الرابع . (٣) وعدة من المقربين بالألحان محمد بن سعيد، والكرماني، والمحيث، وأبان، كانوا مهجورين عند العلماء لما نقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغانى، فدوا المصوّر، وقصروا المددود، وحرّكوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف ونقصوا، وجزموا المتحرك، وحرّكوا المجزوم، لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة، ثم استقروا لها أسماء، فقالوا : شذر، ونب، وتفريق، وتعليق، وهز، وحز، وزمر، وزجر، وحذق، وتشريق، واسجاح، وصياغ، ثم يقولون : خرج هذا الحرف من الأنف، وهذا من الرأس، وهذا من الصدر، وهذا من الشدق، فما خرج من الرأس فهو صياغ، وما خرج من الجبهة فهو زجر، وما خرج من اللهوات فهو نبر، وما خرج من الأنف فهو زمر، وما خرج من الخلق فهو خرير وشذر، وما خرج من الصدر فهو هز، وسموها لحونا، وجعلوا لكل لحن منها اسمًا مخترعا . (٤)

(١) أصله متفق عليه انظر المؤلث والرجان (ص ٢١٧) وانظر المتنقى على الموطأ (٣٢٢/٧) والجمل هو الخلق انظر النهاية (٢٦٣/١).

(٢) انظر : الموطأ مع المتنقى (٣٤٩/١)، وكنز العمال (٥١١/٦).

(٣) لعل الصواب : القرن الثالث؛ إذ كل من ذكر توفي قبل الرابع.

(٤) انظر : الحوادث والبدع للطرطoshi (ص ٨١).

(١)

كان الإمام مالك يكره قراءة النبأ. ونبر الكلام همزه. وقال رجل : يا نبي الله،
قال له : لا تنبأ بآسمي (٢). ولما حج المهدى قدم الكسائي يصلى بالمدينة - أى :
بالمسجد النبوى - فهمز، فأنكر أهل المدينة عليه، وقالوا : نبر في مسجد رسول الله
بالقرآن !؟ .

وكتب والي العراق (٣) إلى عمر بن الخطاب يخبره أن رجالا قد جعوا كتاب الله،
فكتب عمر إليه أن افرض لهم في الديوان، فكثر من يطلب القرآن، فكتب إليه الوالي
من العام القادم : انه قد جمع القرآن سبعمائة رجل، فقال عمر : انى لأخشى أن
يسرعوا في القرآن قبل أن يتفقها في الدين، فكتب إليه ألا يعطيم شيئاً، خافة أن
يتأولوه على غير تأوليه .

وعلق أبو بكر الطرطoshi على هذا، فقال : « وهذا هو حال المقرئين في هذه
الأعصر، فانك تجد أحدهم يروي القرآن بائمة رواية، ويشفق حروفه تتفيف القدر،
وهو أجهل الجاهلين بأحكامه، فلو سأله عن حقيقة النية في الوضوء ومحلها ورفضها
وتفریقها على أعضاء الوضوء، لم يجر جواباً، وهو يتلو عمره (يا أيها الذين آمنوا اذا قتم
الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المراافق) المائدة : ٦ . ولو سأله هل أمر الله
- تعالى - على الوجوب أو الندب والاستحباب أو على الوقف أو على الإباحة،
وطالبته بفهم هذه الدقائق، لم تجد عنده جواباً ... بل ان أحدهم ليقول : قرأت القرآن
كله، ما أسقطت منه حرفاً، وقد والله أسقطه كله، ما روى القرآن له في خلق ولا
عمل، وإن أحدهم ليقول : والله اني لأقرأ السورة في نفس واحد، ما هؤلاء القراء ولا
العلماء ولا الورعاء متى كان القراء يقولون مثل هذا ؟ لا كثرة الله في الناس
أمثالهم » . (٤)

(١) انظر : لسان العرب - لابن منظور - مادة (نبأ)، والفائق في غريب الحديث للزمشري (٤٠١/٢)
والحوادث والبدع (ص ٨٥).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢٣١/٢) وخالفه النهبي في تلخيصه.

(٣) انظر : الموطأ مع المتنى (٣٤٩/١)، والحوادث والبدع (ص ٩٢).

(٤) . الحوادث والبدع (ص ٩٢).

ومن قراءة الألحان : أن يمط القارئ الحرف، ويفرط في المد، ويشبع الحركات حتى تصير حروفها، كأن يشبع الفتحة حتى تكون ألفاً أو ألفات، والقصمة واواً أو واوات، والكسرة ياء أو ياءات. أو ينقص الحروف فيدمج بعضها بعض ؛ وذلك حسب النغمات والألحان، وهذا ليس في كلام العرب، ولا يعرفه الفصحاء منهم.

روى (١) أبو نصر المروزى عن الحسن البصري أنه قال : «قراء القرآن ثلاثة أصناف، صنف اخندوه بضاعة، وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده، واستطالوا به على أهل بلادهم، واستدرروا به الولاة، وقد كثر هذا الضرب من حملة القرآن - لا كثراهم الله - ، وصنف عمدوا إلى دواء القرآن، فوضعوه على داء قلوبهم، فاستشعروا الخوف ... فأولئك الله ينصرهم على الأعداء ويسقي بهم الغيث، فوالله لهذا من حملة القرآن أقل من الكبريت الأحمر».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : «ولا يسوع أن يقرأ القرآن بألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول ببابحة ذلك، ولا عند من يحرمه؛ بل المسلمون متفقون على الانكار لأن يقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم وباليد كالغرابيل، ثم قال في الغناء عامة : وإنما يرخص فيه للنفوس التي لا تضر على ما ينفع، كغفوس النساء والصبيان في الأعياد والأعراس، وقدوم الغائب. وأما الرجال : فلم يكن ذلك فيهم، بل كان السلف يسمون الرجل المغني خنثاً، لتشبيهه بالنساء».(٢)

قلت : اذا كان هذا الذم في غير القرآن، فالتحريم مثل هذا في القرآن من باب أولى، وتبجيل الصوت على هيئة الغناء يكون بواسطة آلة أو بدوتها، وان بعض المخاجر لتطرف أكثر من الآلة.

وقال الإمام الذهبي في وصف قراء زمانه - وكأنه ينظر إلى قراء زماننا - : «فالقراء المحمودة [المجدودون] فيهم تنقطع وتحريف زائد يؤدي إلى أن المجدود القارئ يبقى مصروف المهمة إلى مراعاة المحرف والتنقطع في تجويدها، بحيث يشغله ذلك عن تدبر

(١) انظر : كتابه مختصر قيام الليل (ص ٣١)، والحوادث والبدع (ص ٩٤).

(٢) انظر : الاستقامة لابن تيمية (١/ ٢٤٦، ٢٧٧).

معاني كتاب الله - تعالى - و يصرفه عن الخشوع في التلاوة لله، وبخليه قوى النفس مزدرية بحفظ كتاب الله، فينظر اليهم بعين المقت، وأن المسلمين يلحنون ... وقراء النغم والقططيط رأيت منهم من اذا فرق قسى القلوب وأبرم النفوس، وبدل كلام الله - تعالى - ، وأسوأهم حالا الجنائزية، والقراء بالروايات وبالجمع، فأبعد شيء عن الخشوع وأقدم شيء على التلاوة ما يخرج عن القصد، وشعارهم في تكثير وجوه حمزه، وتغليظ تلك اللامات، وترقيق الراءات، اقرأ يا رجل، وأعفنا من التغليظ والترقيق وفرط الامال والمدود ووقف حمزه الى كم هذا؟! وأخر منهم ان حضر في ختمة أو تلا في محراب جعل دينه احضار غرائب الوجه والسكن والتبع بالتسهيل، وأتى بكل خلاف ونادي على نفسه (أنا أبوفلان) فاعزفوني، فاني عارف بالسبع. ايش يعمل بك ؟ لا صبحك الله بخير انك حجر منجنيق، ورصاص على الأفchedة».(١)

وقال ابن رجب : «قراء القرآن بالألحان بأصوات الغناء وأوزانه وايقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى ... أنكر ذلك أكثر أهل العلم، ومنهم من حكاه اجماعا، ولم يثبت فيه نزاعا، كأبي عبيد وغيره من الأئمة، وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدةعة المطربة تهيج الطياع وتلهي عن تدبر ما يحصل له الاستماع، حتى يصير الالتذاذ مجرد سماع النغمات الموزونة، والأصوات المطربة؛ وذلك يمنع المقصود من معاني القرآن».(٢).

قال الامام القرطبي(٣) في بيان حديث أبي هريرة : «زینوا أصواتكم بالقرآن». «ومعاذ الله أن يتأنى عن رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يقول أن القرآن يزين بالأصوات أو بغيرها، فمن تأنى هذا فقد واقع أمراً عظياً، وهو أن يجعل القرآن إلى من يزيشه، كيف وهو النور والضياء والزينة الأعلى لمن أليس بهجته، واستثار بضيائه، ثم قال : إن في الترجيح والتطريب همز ماليس بهموز، ومد ما ليس بمدود، فترجح الألف الواحدة ألفات كثيرة، فيؤدي ذلك إلى زيادة في القرآن، وذلك منزع، وإن وافق ذلك موضع نبرة صيرها نبرات وهزات، والنبرة حيثها وقعت من الحروف، فاغدا

(١) انظر : زغل العلم - للذهبي (ص ٢٥ - ٢٧).

(٢) انظر : تزهه الأسماع في مسألة السماع - لابن رجب (ص ٨٤).

(٣) انظر : المدخل - لابن الحاج (١/٥٣ - ٥٤).

هي هزة واحدة لغير، اما ممدودة واما مقصورة، فان قيل : فقد روی عن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - في حديث ترجيع النبي - صلی الله عليه وسلم - سورة الفتح عام الفتح، (١) فذلك محمول على اشباع المد في موضعه، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة، كما يعتري رافع صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه وضيقه ؛ لأجل هز المركوب، واذا احتمل هذا فلا حجة فيه، قال : وهذا الخلاف اما هو مالم يفهم معنى القرآن بتردد الأصوات وكثرة الترجيعات، فاذا زاد الأمر على ذلك حتى لا يعرف معناه فذلك حرام باتفاق، كما يفعله القراء بالديار المصرية، الذين يقرأون أمام الملوك والجنائز، وياخذون عليها الأجور والجوائز - ضل سعيهم وخاب عملهم - فيستحلون بذلك تغيير كتاب الله تعالى، ويهونون على أنفسهم الا جتراء على الله بأن يز يدوا في تنزيله ما ليس فيه جهلا بذينهم، ومرروا عن سنة نبيهم ورفضوا بسير الصالحين فيه من سلفهم، وتزيغا الى ما يزين لهم الشيطان من أعمالهم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، فهم في غيرهم يترد دون وبكتاب الله يتلاعبون، فانا لله، وانا اليه راجعون، ثم ساق حديث حذيفة، قال : «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، واياكم ولحون أهل الفسق، ولحون أهل الكتابين، وسيجيء بعدى أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» (٢).

واللحون جمع لحن، وهو التطريب، وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة كالشعر والغناء.

قال علماؤنا - رحمة الله عليهم - ويشبه هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ في المجالس من اللحون الأعمجمية التي يقرأون بها ما نهى عنه النبي - صلی الله عليه وسلم

والترجيع في القراءة ترديد الحروف، كقراءة النصارى. والترتيب في القراءة هو الثاني فيها والتمهيل وتبيين الحروف والحركات».

قلت : اذا كان هذا في قراء ما بعد القرن الخامس المجري، فاذا يقول أولئك العلماء، وماذا تكون حالم لورأوا عصرنا الحاضر الذي كثفيه العلم النظري، وقل فيه التطبيق العملي، وانتشر بين الناس ما يسمى بالحضارة والثقافة، وماتت فيهم الغيرة،

(١) سبق تخربيه.

(٢) سبق تخربيه.

وأميتت الحصافة، وضعف الإيمان وقل الحياة، حتى تأثر الرجال وترجلت النساء،
ونخون الأمين وأبعد، وائتمن الخائن لدینه وأمته وقرب.

لقد استنقق الجمل واستنسر البغاث في أرضنا، ونطق الروبيضة بيننا، فلا حول
ولا قوة إلا بالله.

الخلاف بالتلحين والتغنى بالقرآن

اختلف فيها العلماء تبعاً لاختلاف السلف من الصحابة والتابعين، على قولين :
المنع والجواز، وسأذكر أدلة كل فريق وأناقشها.

أولاً : المانعون :

ذهب إلى منعها أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وسعيد ابن جبير، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن الحسن، وسفيان بن عيينة، والحسن البصري، وابراهيم الحربي، وابراهيم النخعي، وشلوب التحوي، وابن بطة العكبري، وهو مذهب الإمام مالك وأحمد، ورواية في مذهب الشافعي، واستدلوا بالأدلة الآتية :-

١ - حديث جابر بن عبد الله : «خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي، فقال : اقرأوا بكل حسن، وسيجيئ أقوام يقيمونه كما يقام القدح، يتبعجلونه ولا يتأنجلونه» (١).

الأعرابي : ساكن الباذة، والأعجمي : ضد العربي في اللسان.

ووجه الاستدلال من الحديث : أنه اذا عرف العربية زال عنه وصف العجمة، كما جاء في الأثر : «ان العربية ليست لأحدكم بأب ولا أم، وإنما العربية اللسان، فمن تكلم العربية فهو عربي». (٢) والحديث دليل على اختلاف قراءة الأداء - التجويد - بين الاثنين، ووصف الرسول قراءتهما بالحسن سواء. ولم يفضل بعضهم على بعض بسبب قراءته.

(١) أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الصلاة. انظر : عون المعبود (٥٨/٣)، وأخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٥/٥) من طريق محمد بن المنكدر، وتابعه أسامة بن زيد على وصله، وانظر : فيض القدير للمناوي (٦٦/٢)، ورواه أحمد في مستذه عن جابر (١٤٦/٣، ١٥٥)، وعن أنس بن مالك (٣٩٧/٣). والفتح - بكسر الفاء - السهم الذي يرمى به، ومعنى يتبعجلونه : أى يرتدون به العاجلة التي هي الدنيا وحطامها.

(٢) روى موقعاً ومرفوعاً عن أبي هريرة. انظر : اختصار الصراط المستقيم لابن تيمية (ص ١٦٨).

٢ - حديث عباس الفجاري، قال : سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربع خصال يتغوفهن على أمرته : «بيع الحكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون أحدهم وليس بأفقيهم ولا أفضليهم، الا ليغفهم به غناه»(١).

ولقد صدقت نبوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فخرج أولئك القراء الذين يقرأون بالزماء والألحان، يطربون بها آذان الناس لقاء عرض من عروض الدنيا.

٣ - حديث حذيفة بن اليمان : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، واياكم ولحون أهل الكتاب والفسق، فإنه يحييء من بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يتجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم»(٢).
وليس بعد هذا الوصف وصف لقراء هذا العصر والمعجبين بهم.

٤ - حديث ابن عباس، قال : كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مؤذن يطرب، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «إن الأذان سهل سمع، فإن كان أذانك سهلا سمحا والا فلا تؤذن»(٣).

وأخرج البخاري تعليقا - أن عمر بن عبد العزيز قال لمؤذنه : «أذن أذانا سمحا، والا فاعتزلنا»(٤).

فإذا كان النبي للمؤذن أن يطرب في أذانه، فالنبي عن التطريب والتلحين بالقرآن من باب أولى.

(١) روى موقفاً ومرفوعاً عن أبي هريرة، انظر : افتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (ص ١٦٨).

(٢) أخرجه أحد في المسند (٤٩٤/٣)، وانظر : غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام (١٤١/٢)، وسبق تخربيه.

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٥٨٠/٥)، والميشمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٧)، وعزاه للطبراني في الأوسط ، وانظر : نوادر الأصول للحكيم الترمذى (ص ٣٣٤).

(٤) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٨٧/٢).

٥ - ما روى أن زيادا التميمي جاء إلى أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع القراء، فقيل له : اقرأ ، فرفع صوته وطرب ، فكشف أنس عن وجهه وكان عليه خرقة سوداء ، وقال : يا هذا ، ما هكذا كانوا يفعلون - وكان إذا رأى شيئاً ينكره رفع الخرقة عن وجهه - (١).

وهذا له حكم الرفع ، قوله : «ما هكذا كانوا يفعلون» دليل على أن القراءة في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - لم تكن للتقطيع ، كما قرأ زياد ، وهذا أنكر عليه أنس قراءته ، كما أنكر الإمام أحمد أن يكون ترجيع النبي بالقرآن بمعنى الألحان.

٦ - قالوا : ان التغني والتقطيع في التلاوة يؤدي إلى أن يزيد القارئ في القرآن ما ليس منه ، أو يحذف ما هو منه ، كاختلاس الحرف لموافقة التغني ، والتقطيع والغناء يلهي القلب ويشغل النفس عن التدبر والتفكير في الآيات.

٧ - قالوا : ان التلحين والتقطيع في القراءة بدعة محدثة ، (٢) جاء في سنن الدارمي : (٣) أنهم كانوا يرون هذه الألحان في القراءة محدثة ، وقال أبو الأحوص محمد بن المهيمن : لئن أسمع الغناء أحبه إلى من أن أسمع قراءة الألحان (٤). ولم تعرف قراءة الألحان إلا على أبي المالي ، كاهيم وأبان وعمد بن سعيد الترمذى - في آخر القرن الثالث الهجري - وأنكر علماء السلف عليهم قراءتهم وهو جروهم ؛ بل أفتوا أن من قرأ القرآن بالتقطيع والألحان يضرب ضرباً وجينا ، وبخس حتى يتوب . (٥) وكان المهيمن لهذا ملوكاً لرجل فحبسه سيده في السجن ، وحلف عليه ألا يخرج حتى يقرأ القرآن ، فقرأه ووضع فيه هذه الألحان . (٦)

(١) انظر : زاد المعاد - لابن القيم (٤٩١/١)، وتفصير القرطبي (١٠/١).

(٢) انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - للخلال (ص ١٦٩)، وانظر : مصادر النظر على مقاصد السور للبياعي (٣١٣/١).

(٣) انظر : السنن (٤٧٤/٢).

(٤) انظر : الأمر بالمعروف - للخلال (ص ١٧٨).

(٥) انظر : مصادر النظر على مقاصد السور (٣١٢/١)، وذكر ابن حجر في الفتح أنه أخرجه موصولاً في كتاب خلق أفعال العباد.

(٦) انظر : الأمر بالمعروف للخلال (ص ١٥٨).

٨ - روى القرطبي عن القاسم بن محمد - أحد الفقهاء السبعة - أن رجلا قرأ في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - فطرب، فأنكر ذلك القاسم، وقال : يقول الله عز وجل : (وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) ففصلت : ٤٢.

وفي استشهاده بالآية : ما يدل على أنه يرى أن التطريب في القراءة من الباطل الذي يجب أن ينزع القرآن عنه.

ويرى ابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) : أن من البدع قراءة القرآن والأذان بالألحان، وتشبيهما بالغناء. (١)

٩ - ألف ابن كثيال الدمشقي (ت ٩٢٩هـ) كتابا في النبي عن قراءة القرآن بالألحان سماه «الأنجم الزواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر». (٢)

وكان قاضي مصر في سنة ٢٣٧هـ - الحارث بن مسكين - يضرب الذين يقرأون بالألحان. (٣)

١٠ - ختم الماوردي الشافعي كتابه «قوانين الوزارة» بتحذير وانذار الوزير عن الرضا بالمعاصي أو إقرارها، ومنها قراءة الألحان، فيقول : «وسأختم تحذيرك وانذارك وأتبع تبصيرك واذكارك بما أنذر به الرسول - صلى الله عليه وسلم - فهو أوعظ نذير، وأبلغ تحذيف وتحفير.

روى عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن حذيفة بن اليمان، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن من أشراط الساعة إذا رأيتم الناس أماتوا الصلاة، وأضعوا الأمانة، وأحلوا الربا، واستخفوا بالدماء، وباعوا الدين بالدنيا، وشربت الخمر، وعظلت الحدود، واتخذوا القرآن مزامين، وكذب

(١) انظر : كتابة الإبانة (ص ٣٤٣)، وتفسير القرطبي (١٠/١).

(٢) انظر : الذيل على كشف الظنون (١٣١/١).

(٣) النجوم الن Hemisphere (٢٨٩/٢).

(٤) انظر : كتابة (ص ١٦٢).

الصادق، وصدق الكاذب، ولعن آخر هذه الأمة أولاً، فليتوفعوا نزول البلاء

(١) بـ».

١١ - كان أبو هريرة - رضي الله عنه - يتمنى الموت قبل أن تدركه ستة من البدع،
عد منها : أن يتخذ الناس القرآن مزامير. (٢)

وكان سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي يقول : «إنه ليعجبني من القراء كل
سهيل طلق مضحاك - بشوش - فأما من تلقاء بالبشر ويلقاك بالعبوس كأنه ين
عليك بعمله، فلا كثرة الله في القراء مثله. (٣)

١٢ عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم :
«أكثر منافقى أمتى قرأوها» (٤).

ووجه الاستدلال أن الاتصاف بالقراءة دون عمل بمقتضاها - نفاق -
ف مجرد القراءة دون إخلاص العمل ولو إنقت فلا أجر لصاحبتها كالمنافق لا أجر
له على عمله وإن عمل. قال البيهقي في شرح السنة لهذا الحديث : فهو أن يعتاد
ترك الإخلاص في العمل كما جاء : «التاجر فاجر - أي إذا اعتاد التاجر
الكذب في البيع والشراء لأن نفس التجارة فجور. بل هي أمر مأذون فيه مباح
في الشرع» (٥).

(١) أخرجه الترمذى في سننه (٤٩٤/٤).

(٢) أخرجه أبى في المسند (٤٩٤/٣). وإسناده حسن

(٣) انظر : كتاب السماع - لابن القيساراني (ص ٩٤)، وكتاب الاحوان لابن أبي الدنيا (ص ١٩٦)،
وروضة العقلاء لابن حبان البستي (ص ٦٠).

(٤) أخرجة عبدالله بن المبارك في «الزهد» (ص ١٥٢)، ومن طريقة أخرجة الإمام أبى في المسند
(٢/١٧٥ - ٤/١٥٥)، والبخارى في التاريخ الكبير (١/٢٥٧)، وفي خلق افعال العباد (ص ١٩٤)،
والفسوى في المعرفة (٢/٥٢٨)، والقريانى في صفة المنافق (ص ٥٤)، فيما بعدها والبيهقي في شرح السنة
(١/٧٥)، والخطيب البغدادى في تاريخه (١٠/٣٥٧)، والذهبي في سير الأعلام (٨/٣٥١)، وابن قتيبة
في غريب الحديث (١/٤٥٣)، والحديث صحيح.

(٥) شرح السنة (١/٧٧).

١٣ - يقول ابن خلدون - عالم الاجتماع - في المقدمة : «وَكَثِيرٌ مِّنَ الْقَرَاءِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ فَيُجِيدُونَ فِي تِلَاهِينَ أَصْوَاتِهِمْ، كَأَنَّهَا الْمَزَامِينَ، فَيُطْرِبُونَ بِحُسْنِ مَسَاقِهِمْ، وَتَنَاسُبِ نَفْعَاهُمْ، وَمِنْ هَذَا التَّنَاسُبِ مَا يَحْدُثُ بِالْتَّرْكِيبِ وَلَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يُسْتَوِي بِعِرْفِهِ، وَلَا كُلُّ الطَّبَاعِ تَوَافُقُ صَاحْبِهَا فِي الْعَمَلِ بِهِ - إِذَا عَلِمَ هَذَا وَهُوَ الَّذِي يَتَكَفَّلُ بِهِ عِلْمُ الْمُوسِيقِيِّ - وَقَدْ أَنْكَرَ مَالِكُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - الْقِرَاءَةَ بِالْتَّلِحِينِ، وَأَجَازَهَا الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَيْسَ الْمَرَادُ تَلِحِينُ الْمُوسِيقِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَخْتَلِفَ فِي حُظْرَهُ؛ إِذْ صَنَاعَةُ الْفَنَاءِ مَبَايِنَةً لِلْقُرْآنِ بِكُلِّ وَجْهٍ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ وَالْأَدَاءَ تَحْتَاجُ إِلَى مَقْدَارٍ مِّنَ الصَّوْتِ، لِتَعْنَى أَدَاءَ الْحُرُوفِ - أَيْ : ابْرَازُهَا -، لَا مِنْ حِيثِ اتِّبَاعِ الْحَرْكَاتِ فِي مَوْضِعَهَا، وَمَقْدَارِ الْمَدِعْنَدِ مِنْ يَطْلُقُهُ أَوْ يَقْصُرُهُ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، وَالْتَّلِحِينِ - أَيْضًا - يَعْتَيِنُ لِهِ مَقْدَارٌ مِّنَ الصَّوْتِ لَا يَتَمَّ إِلَّا بِهِ، مِنْ أَجْلِ التَّنَاسُبِ الَّذِي قَلَنَاهُ فِي حَقِيقَةِ التَّلِحِينِ، وَاعْتِبَارِ أَحَدِهِمَا قَدْ يَمْلِأُ بِالْآخَرِ إِذَا تَعَارَضَا، وَتَقْدِيمُ الرَّوَايَةِ مَعْتَيِنٍ مِّنْ تَغْيِيرِ الرَّوَايَةِ الْمُنْقُولَةِ فِي الْقُرْآنِ، فَلَا يَمْكُنُ اجْتِمَاعُ التَّلِحِينِ وَالْأَدَاءِ الْمُعْتَرِفُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ بِوَجْهِهِ، وَإِنَّ مَرَادَهُمُ التَّلِحِينُ الْبَسِيطُ الَّذِي يَهْتَدِي إِلَيْهِ صَاحِبُ الْمَصْمَارِ بِطَبْعِهِ، فَيَرِدُ أَصْوَاتُهُ تَرْدِيدًا عَلَى نَسْبٍ يَدْرِكُهَا الْعَالَمُ بِالْفَنَاءِ وَغَيْرِهِ، وَلَا يَنْبَغِي ذَلِكَ بِوَجْهِهِ كَمَا قَالَ مَالِكُ، وَهَذَا هُوَ حُمْلُ الْخَلَافِ - وَيَتَابِعُ ابنَ خَلْدُونَ قَائِلاً - : وَالظَّاهِرُ تَنْزِيهُ الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا كُلَّهُ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ حُمْلٌ خَشُوعٌ بِذِكْرِ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدِهِ، وَلَيْسَ مَقْامُ التَّذَادِ بِأَدْرَاكِ الْحَسْنِ مِنَ الْأَصْوَاتِ، وَهَكُذا كَانَتْ قِرَاءَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كَمَا فِي أَخْبَارِهِمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَقَدْ أُوتِيَ مَزَامِيرُ آلِ دَاؤِدَ» فَلَيْسَ الْمَرَادُ بِهِ التَّرْدِيدُ (التَّرْجِيعُ) وَالْتَّلِحِينُ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ حَسْنُ الصَّوْتِ وَأَدَاءُ الْقِرَاءَةِ، وَالْإِبَانَةِ فِي مُخَارِجِ الْحُرُوفِ وَالنُّطُقِ بِهَا .^(١)

١٤ - قال الحسن بن عبد العزيز الجروي : «أوصى إلى رجل بوصية وكان فيها خلف جارية تقرأ بالألحان، وكانت أكثر تركته أو عامتها، فسألت أحد بن حنبل والحارث بن مسكين وأبا عبيدة، كيف أبیعها؟ فقالوا : بعها ساذجة، فأخبرتهم

(١) انظر : المقدمة - الفصل الثاني والثلاثون في صناعة الغناء (ص ٤٢٥ - ٤٢٦).

بما فيها من النقصان، فقالوا : بعها ساذجة، وإنما قالوا ذلك لأن سماع ذلك لا يجوز أن يعاوض عليه كالغناء.^(١)

وهذا دليل على أن الغناء وما يتبعه من آلات الطرف، لا مالية له، فلا يملك. وبالتالي فلا عوض عنه كآنية الخمر، ولا لم يفت هؤلاء وغيرهم بيع الجارية المغنية ساذجة، أي : بدون قيمة الغناء.

١٥ - ومن أهل العلم من يكره قراءة بعض القراء كحمزة، لما فيها من التشديد والتنطيط ، قال ابن قتيبة : وكذلك لحن اللاحقين من القراء المتأخرین، لا يجعل حجّة على الكتاب ، وقد كان الناس قدّيما يقرأون بلغاتهم ، ثم خلف قوم بعد قوم من أهل الأمصار وأبناء العجم ، ليس لهم طبع اللغة ، ولا علم التكليف ، فهفوا في كثير من الحروف وزلوا ، وقرأوا بالشاذ وأخلوا ، منهم - رجل - ستر الله عليه عند العوام بالصلاح وقربه من القلوب بالدين ، لم أر فيمن تبعه وجّه قراءته أكثر تحليطا ، ولا أشد اضطرابا منه ... وكان ابن عبيدة يرى أن قرأ في صلاته بحرفة ، أو أئمّة بقراءته أن يعيد ، ووافقه على ذلك كثير من خيار المسلمين ، منهم : بشر بن الحارث وأحمد بن حنبل ، وقد شفف بقراءته عوام الناس وسوقهم ، وليس ذلك

الا لما يرونـه من مشقتـها وصعوبتها وطول اختلاف المتعلم الى المقرـء فيها ، فإذا رأوه قد اختلف في أم الكتاب عشرـا ، وفي مائـة آية شهـرا ، وفي السبعـ الطوال حولـا ، توهمـوا أن ذلك لفضـيلة في القرـاءة وحـدـقـ بها .^(٢)

والرجل الذي لم يسمه ابن قتيبة هو : حزـة بن حـبيب الزـيات - أحد القراء السـبـعة . قال اسماعـيل بن حـرب الكـرمـاني : سـأـلتـ أـحـدـ ابنـ حـنـبـلـ عنـ قـرـاءـةـ حـزـةـ ، فـقـالـ : لـاـ تـعـجـبـنـيـ . قـلـتـ : وـالـادـغـامـ ؟ فـكـرـهـ ، وـسـمـعـتـ يـكـرـهـ الاـ مـالـةـ ،

(١) انظر : الأمر بالمعروف والنـيـ عنـ المنـكـرـ للـخـلالـ (صـ ١٧٧ـ) ، وزـادـ المـعـادـ لـابـنـ القـيمـ (٤٨٠ـ /ـ ١ـ) .

(٢) انظر : مشـكـلـ القرآنـ - لـابـنـ قـتـيبةـ (صـ ٥٩ـ - ٦٠ـ) .

مثل : (والضحي) (والشمس وضحاها) وقال : أكره الخفض الشديد
والادغام .^(١)

وكان يزيد بن هارون يكره قراءة حزة كراهة شديدة ، فأرسل الى أبي الشعثاء : لا تقرأ في مسجدنا قراءة حزة . وقال عبد الرحمن ابن مهدي : لو كان لي سلطان على من يقرأ قراءة حزة لأوجعت ظهره ، وقال أبو بكر بن عياش : قراءة حزة بدعة . وعلق على ذلك الذهبي بقوله : يرید ما فيها من المد المفرط والسكت وتغيير الحمز في الوقف والا مالة ، وغير ذلك .

وقال ابن دريد : اني لأشتكي أن يخرج من الكوفة قراءة حزة .
وقال حماد بن زيد : لو صلى بي رجل ، فقرأ بقراءة حزة لأعدت صلاتي .
وكان الامام أحمد يكره أن يصلى خلف من يقرأ بقراءة حزة .

وقال الذهبي في الميزان : «قد انعقد الاجاع بالآخرة على قراءة حزة بالقبول والأئكارات على من خالفها» .^(٢) ونسب ابن قدامة في المعنى الى الإمام أحمد أنه سهل في قراءة حزة . «قال الأثر قلت لأبي عبد الله : إمام يصلى بقراءة حزة أصلى خلفه ؟

قال : لا يبلغ به هذا كله ولكنها لا تعجبني قراءة حزة» .^(٣)

قللت والذى يظهر لى من بكراته الإمام أحمد ومن وافقه - القراءة لحمة ليس لعدم ورودها أو ضعف سندتها ، كيف وهى من القراءات المتواترة المتلقاة بالقبول وإنما لما اشتهرت به هذه القراءة عن طريق تلاميذ حزة واتباعه من المبالغة فى الخفض الشديد والادغام والامالة أكثر مما عرف عن القراء الآخرين وتلاميذهم . بل لقد كان الواحد من تلاميذه اذا قرأ جمع نَفَسَه وأحرر وجهه

(١) انظر : ذيل طبقات الخنابلة - لابن رجب (١٤٥/١) ، وجال القراء للسعادوى (٤٧١/٢) ، وشذرات الذهب - لابن العماد (١٧٦/٢) ، وانظر : ترجمة حزة بن حبيب الزيات في ميزان الاعتدال (٦٠٥/١) ، وطبقات القراء (٢٦٣/١) ، وتهذيب التهذيب (٢٧/٣) .

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى (٦٠٥/١) .

(٣) المغني بتحقيق الدكتور بن - التركى والخلو (١٦٥/٢) .

وانتفخت عروق حلقه حتى قيل لحمزة : إن بعض أصحابك قرأ الممز حتى انقطع زره فقال : لم آمرهم بهذا كله . (١)

وقوله هذا يدل على انه لا يشاركتهم في كل مبالغاتهم وإنما في بعضها ، فقد ثبت عنه أنه كان يقرأ «التحقيق» والممز الشديد للتعليم ورياضته للمتعلم أما التلاوه في الصلاة وخارجها فكان قراءته سهلة لا تكلف فيها . روى عنه أنه قال : ترك الممز في المخاريب من لأستاذ به (٢).

ثانياً : المحيزون :

وهم : عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الرحمن بن الأسود ، وابن زيد ، وابن جرير ، وهو مذهب الإمام أبي حنيفة ، والرواية الثانية في مذهب الشافعي ، واستدلوا بأدلة ، منها :

١ - حديث البراء بن عازب : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «زينا القرآن بأصواتكم». (٣) وترى فين الصوت تلحينة .

٢ - حديث أبي هريرة : «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن». (٤) والتغنى بالقرآن هو تحسين الصوت وتلحينه ، حتى يكون أحسن مما هو أحسن منه .

(١) جمال القراءة وكمال الأقراء - للمسخاوي (٤٣١/٢).

(٢) المصدر السابق .

(٣) أخرجه البخاري تعليله في كتاب التوحيد - باب الماهر بالقرآن مع الكرام البررة . انظر : الفتح (٥١٨/١٢) ، خلق أفعال العباد (ص ٨٣) ، وأخرجه أحد في المسند (٤/٢٩٦) ، وأبوداود في سنته في كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القرآن . انظر : عون المعبود (٤/٣٤١) ، والنسائي في سنته - كتاب الافتتاح - باب ترثين القرآن بالصوت (٢/٧٩) ، وابن ماجة في سنته في الإقامة - باب في حسن الصوت (١/٤٢) ، والدارمي في فضائل القرآن من سنته (٢/٤٧٤) ، وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب الصلاة - باب حسن الصوت (٢/٤٧٤) ، وابن الجعدي في مسنده (٢/٨٠٧) ، وابن حبان في صحيحه (١/٧٢) ، والحاكم في المستدرك (١/٥٧١) .

(٤) صحيح البخاري في كتاب التوحيد - باب قوله تعالى : (وَسِرُّوا قُولُكُمْ أَوْ جَهَرُوا بِهِ) . انظره مع الفتح (١٢/٥٠١) ، وأبوداود في سنته - كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القراءة . انظر : عون المعبود (٤/٣٤١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١٠١) ، والدارمي في سنته - كتاب فضائل القرآن (٢/٤٩) .

٣ - حديث عبد الله بن مغفل، قال : قرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عام الفتح في مسيرة له سورة الفتح على راحلته، فرجع في قراءته، قال معاوية بن قرة - راوى الحديث عن عبدالله - : «لولا أنني أخاف أن يجتمع علي الناس حكيم لكم قراءة». وفي رواية : انه كان يقرأ آياتاً، والترجيع : تحسين الصوت وتكراره.

٤ - حديث أبي هريرة : أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : «ما أذن الله لشيء اذنه لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن». (٢) والأذن - بفتح الممزة والذال - يعني الاستماع، ومعنى يتغنى بالقرآن : أى يزين صوته بتلحينه في قراءته.

٥ - حديث أبي موسى الأشعري : «لقد أوتيت مزمارا من مزامير داود. قال أبو موسى : لو علمت أنك تسمعه يا رسول الله، لخبرته لك تحبيرا». (٣)
والتحبير : التزيين، وهو وصف زائد عن أصل القراءة، وأقره الرسول على مقولته ؛ فدل على جواز تزيين الصوت وتلحينه، ليؤثر على سامعه.

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن - باب الترجيع. انظره مع الفتح (٩٢/٩)، وفي كتاب التوحيد اظفه مع الفتح (٥١٢/١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين - باب تحسين الصوت بالقرآن (٥٤٥/١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٥/٥ - ٥٦)، وأبوداود في سننه - كتاب الصلاة - باب استحباب الترتيل في القراءة. انظر : عون المعبود (٣٤٠/٤)، والبيهقي في سننه (٥٣/٢)، وفي شعب اليمان (١١٩/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٧/٢ - ٤٧٨)، والطيالسي في مستنه (ص ١٢٣)، وابن الجعدي في مستنه (٥٣٨/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب التوحيد (٥١٨/١٣)، ومسلم في صلاة المسافرين - باب تحسين الصوت بالقراءة (٥٤٥/١)، والنسائي في سننه افتتاح الصلاة (١٨٠/٢)، والبيهقي في سننه (٥٤/٢)، وابن أبي شيبة في سننه (١٠٧/٥)، والإمام أحمد في مستنه (٤٥٠/٢)، والدارمي في سننه - كتاب الصلاة (٣٤٩/١)، وفي فضائل القرآن (٤٧٢/٢)، والبغوي في شرح السنة (٤/٤).

(٣) أخرج مسلم في صلاة المسافرين (٥٤٦/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٣/١٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٨٥/٢)، والبيهقي في شعب اليمان (٥٤١/٥)، والترمذى في سننه (٥١٥/٥)، والإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥، ٣٦٠).

٦ - قالوا : ان التطريب والتلحين والترنم بالقراءة من شأنه أن يبعث على الاستماع وحسن الاصناف ، وهوأوقع في النفس وأبلغ في التأثير .

* مناقشة أدلة الطرفين :

أولاً : أدلة المانعين :

حديث حذيفة : «اقرأوا القرآن بلحون العرب ... الخ». ضعيف لضعف بقية بن^(١) الوليد بن صائد الحميري (ت ١٩٧ هـ). قال فيه ابن المبارك : صدوق ، لكن يكتب عمن أقبل وأدبر ، وقالوا فيه : أحاديث بقية ليست نقية ، فكن منها على نقية ، كما فيه راولم يسم . (٢)

وحيث أن عباس : «إن الأذان سهل سمع ... الخ» ضعيف الاستناد ؛ لأن فيه اسحاق^(٣) بن أبي يحيى الكعبي - هالك يأتي بالمناكير . قال فيه ابن حبان : لا تخل الرواية عنه ، ولا الا حتجاج به الا على سبيل الاعتبار . وقال ابن عدي : روى عشرة أحاديث مناكير .

أما بقية أدتهم ، فهي صحيحة أو حسنة ، وأقوال لأهل العلم . ظاهرة مبنية على قواعد الشريعة .

ثانياً : أدلة المحيي زين :

١ - حديث البراء بن عازب : «زینوا القرآن بأصواتكم». وحديث أبي هريرة : «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن» مما محل النزاع بين الطرفين ، فالمحبيون يستدلون بالظاهر منها ، والممانعون يستدلون بها ، ولكن على غير الترنم والتلحين ؛ بل على تحسين الصوت وتزيينه ، ويحملون التغنى على الاستغفاء ورفع الصوت ، كما مر معنا في مبحث التغنى ، وسيأتي لها مزيد بيان في مبحث (هل التجويد واجب أو لا) .

(١) انظر : ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي (٣٣١/١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤٧٣/١).

(٢) انظر : مجمع الزوائد للهيثمي (١٦٩/٧).

(٣) انظر : ترجمته في الصعفاء والتروكين - للدارقطني (ص ١٤٥)، والمبروحين - لابن حبان (١٣٧/١)، والكامل في الصعفاء - لابن عدي (٣٣٢/١).

٢ - حديث عبد الله بن مغفل في قراءة الترجيع، لا ينهض دليلاً على جواز التلحين في القراءة؛ إذ ليس فيه ذكر للألحان، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - كانت قراءته ترتيلاً، كما قالت عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها : «كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ بالسورة فترتيلها حتى تكون أطول من أطول منها». (١) وهذا هو المروى عن أكثر الصحابة، وهونحن القرآن، أما الترجيع فله معنيان : رفع الصوت بالغناء، وتكرار الكلام (واعادته)، والمعنى الأول منفي، فتبين أن المراد هو الثاني، لموافقته لمعنى الترتيل، ولما كان عليه في حديثه - صلى الله عليه وسلم - حيث لو أراد العاد أن يعد كلامه لفعل، وقد كان الصحابة يقوم الواحد منهم بالآية الليل كله يرددوها للعبرة والتدبر، وحمل الإمام القرطبي الترجيع في هذا الحديث على أنه حكاية صوت النبي - صلى الله عليه وسلم - عند هز الراحلة، كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من انقضاط صوته؛ لأجل هز المركوب. (٢)

وقد ورد في وصف قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها المد ليس فيه ترجيع. (٣) ثم إن عبد الله بن مغفل لم يحك ترجيع النبي، وإنما حكى لهم قراءته، ولم يزد على قوله : «قرأ سورة الفتح فرجع فيها». ثم إن معاوية بن قرة - راوي الحديث عن عبدالله - امتنع عن الترجيع، بدليل قوله : «لولا أن يجتمع الناس عليكم - أو علي - لرجعت كما رجع ابن مغفل. وهذه تفيدة أن القراءة بالترجيع، أي : تحسين الصوت على هيئه ألحان الغناء تصفي إليها الأذن، ويهلل إليها القلب، والا فما المانع لعبد الله ابن مغفل أن يحكي صوت النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم لو كان اجتماع الناس على مثل هذا مشروعًا، لما امتنع عن حكايته وفعله، أما جلة «كيف كان ترجيعه - يعني عبد الله بن مغفل - قال : آللأثاث مرات». قالنا معاوية بن قرة برأيه مع مخالفة غيره له، أو يحمل على اشباع المد

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٥٠٧/١)، والنسائي في سننه (٢٢٣/٣)، والترمذى (٢١٢/٢)، والدارمي (٣٢٢/١)، وأحد في المسند (٢٨٥/٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٢٣)، والبيهقي في السنن (٤٩٠/٢).

(٢) انظر : تفسير القرطبي (١٦/١)، وابن حجر في فتح الباري (٥١٥/١٣).

(٣) انظر : جمیع الروايات المھیشی (٧/١٦٩).

في موضعه، كما هو لغة بعض العرب، أو يحمل على ما قاله القرطبي أنه حكاية صوت النبي عند هز الراحلة، وعلى كل فالدليل اذا نطرق اليه الاختتمال، بطل به الاستدلال.

ورود عن علي بن أبي طالب : «كان النبي صلى الله عليه وسلم حسن الصوت ماداً ليس له ترجيع» (١).

٣ - حديث أبي هريرة : «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن». فالجواب عليه هو الجواب على حديث : «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن». وقد مضى بيان معناها في مبحث (التغنى) فلينظر.

٤ - حديث أبي موسى الأشعري : «لقد أوقيت مزماراً من مزامير داود». هل من صوته في الخلقة مثل صوت أبي موسى، أى : صوتاً طبيعياً، لا تكلف فيه ولا تقليداً للحن غيره، ولقد سئل الإمام أحمد عن القراءة بالألحان، فقال : «هي بدعة محدثة، إلا ما كان كأباً كأن كأباً أبو موسى الأشعري - أى : صوته مثل صوته، أما أن يتعلمها فلا» (٢).

وقول أبي موسى : «لو علمت لخبرتك لك تحببوا» يدل على أنه كان يهد القراءة مسرعاً مع حسن صوته، بدليل أنه لم يخبره للرسول لعدم علمه أنه يستمع له، ولو علم لفعل، والسرعة بالقراءة مع حسن الصوت (والأداء) تعرف عند أهل التجويد بـ (المحد) وهي نوع من أنواع قراءة الترتيل المأمور بها.

٥ - أما القول بأن التطريب والتلحين في القراءة أوقع في النفس وأبلغ في التأثير فليس ب صحيح؛ بل هو مدعوة للأخذ بالألحان والغناء في حين أن القول بمنع القراءة بالألحان يمنع أن يتبدل القرآن بالألحان الغناء المحرم، والقاعدة الشرعية تقول : درء المفاسد مقدم على جلب المصالح؛ ولا سيما في مثل عصرنا هذا.

(١) انظر : جمال القراء (٥٢٥/٥)، وقرباً منه في فتح الباري عن أنس (٩٧/٩).

(٢) انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ١٦٩).

الترجيح :

ما سبق يتبيّن لي رجحان قول الجمهور، المانعن للقراءة بالألحان؛ لقوة أدلةهم،
وضوح استدلالهم، مع استنادهم إلى القواعد الشرعية المعتبرة، والله أعلم.

من بدع القراء في هذا العصر

اضافة للبدع التي نهى عنها الشع، ومضى ذكر بعضها، وأقول أئمة السلف فيها،
نذكر بعض البدع الظاهرة لدى بعض كبار القراء والمقرئين في هذا العصر، فنقول :

١ - قراءة القرآن بالآلات والمزامير. وقد نبنت في مجتمعنا المعاصر نابتة تطالب بأداء
القرآن وتلحينه، كالأغنية تماماً، بالعود، والطبل، والمزمار، ومن أخبار طحالب الفكر
وخفافيش الثقافة المطالبين بهذا، نلخص لك ما ذكرته بعض الجرائد والمجلات نقلاً عنها
كتبه الدكتور / لبيب السعيد (١) : «نشرت مجلة الأدب المصرية التي يصدرها الأستاذ
أمين الحولي في عدد مايو ١٩٥٦ م مقالاً بعنوان (القرآن والفنون) تضمن ما يلي :-

- ان جق تلحين القرآن مقطوع به، وأنه يستمد شرعية وجوده من هذه القراءات
السبعين، وإننا في حاجة فقط إلى فنان عربي عظيم، مثل : باخ، وهن德尔،
وهايدن (٢) في أعمالهم الدينية الرائعة.

- وإن خير موسيقى للحين القرآن هي : موسيقى الكنيسة المصرية، التي نجدها في
القدس القبطي القديم، وأن الأذان الإسلامي الحالي فيه جزء واضح من هذا
القدس القبطي.

- «ويقترح للحين القرآن» آلات موسيقية أساسية، هي بصفة مبدئية : الناي،
والثلث، والأرغن.

- ان القرآن سمفونية ضخمة من حركات كثيرة، وأقرب السمfonيات الى هذه
السمفونية الالهية السمفونية التاسعة، التي تنتهي الى نشيد الفرح الذي يرددده
الناس». .

كما نشرت جريدة الأهرام في ٧ أغسطس ١٩٥٨ م رأياً مثيراً عن مجلة الآداب -
بالخط العريض - خمس سور من القرآن تم تلحينها، وتحت هذا العنوان : «أرسل وكيل

(١) انظر : كتابه الجمع الصوتي للقرآن الكريم (ص ٢٦٩ - ٢٧٠).

(٢) هؤلاء الثلاثة موسقيون ألمان.

وزارة التربية والتعليم الى صالح أمين مفتش موسيقى بالوزارة، الذي بدأ في تلحين القرآن خطابا يقول فيه : ان الوزارة تبارك المشروع، وانها مستعدة لدفع تكاليف تكوين فرقة موسيقية لتسجيل السور التي تم تلحينها، وعرضها على هيئة كبار العلماء، ثم تقديمها للإذاعة، وقد أبدى عبد الوهاب حودة - عضو لجنة الاستماع بالإذاعة - اعجابه بالسور الملحة بعد أن غناها له على (العود) صالح أمين، وقد أتم صالح أمين تلحين خمس سور، هي : المدثر، والانسان، والنور، والفرقان، والأفال. ويقوم الآن بكتابته (نوتتها) الموسيقية».

- كما نشرت جريدة الأخبار في عدد ١٢ أكتوبر ١٩٥٩ م : أن الموسيقار زكر يا أحد سيقوم بمحاولة فنية جديدة لتلحين القرآن، وأن فكرته هي تصوير المعاني وضبط الأنغام في الترتيل» . ١٠ هـ.

ويقول الشيخ جلال^(١) الحنفي البغدادي في كتابه «قواعد التجويد واللقاء الصوتي» : «ولا نعرف نفعا قرأ به قراء المقام والمفنون، إلا قرأ به المقرئون، لا يشق عليهم شيء من ذلك، فتأتي من هذا أن تخلد عشرات الأنغام على حناجر رجال التلاوة والقراءة جيلا بعد جيل ؛ بل إن عددا من المقرئين الذين عاصروناهم كانوا مرجحا في أمر المقامات وأصول الغناء»^(٢). شلت أيديهم، وقطعت حناجرهم بما غنت أو لحت من القرآن، ولعنوا بما قالوا، وصدق الله العظيم : (إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخونون علينا أفن يلقى في النار خيراً من يأتي آمنا يوم القيمة أعملوا ما شئتم انه بما تعلمون بصير. ان الذين كفروا بالذكرة لما جاءهم وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) فصلت : ٤٠ - ٤٢ .

٢ - تغيير الصوت بترتيل الآية في غير موضع التلاوة. كأن يكون الأستاذ أى : الوعاظ أمام الناس يشرح لهم ويدركهم، فإذا مر ذكر الآية قرأها وتغنى بها بصوت يغاير صوته المعتمد معهم في حديثه ؛ وذلك بدعوى أن يشد أذهانهم إلى ما يقوله،

(١) انظر : كتابه هذا (ص ٣٧٩).

(٢) يراد بها : أماكن الابتهاكات والآنساشيد.

(٣) انظر : قواعد التجويد واللقاء الصوتي (ص ٤٠٥).

ويعلمهم أنه بجود للقرآن بصوت جيل، وهذه بدعة منكرة لم تكن في عهد السلف، ولم يؤثر - فيها أعلم - عن أحد منهم أنه كان يفعله، علاوة على ما في هذا من الرياء والمباهة.

٣ - اعادة بعض الآية أثناء التلاوة، دون حاجة ملحة، اللهم الا المباهة بأنه يتقن التجويد والتغني به، كأن يقف على ما لا يرى أنه يحسن الوقوف عليه، ثم يرجع إلى ما يرى الوقوف عليه، فيتلو الآية وكأنها كررت في أصل النص، مثل : قراءة أحد القراء لقوله تعالى : (وتلك القرى أهلناها لـما ظلموا وجعلنا لـمـهـلـكـهـمـ موـعـدـاـ) الكهف : ٥٩. فكرر (جعلنا) مرتين في تلاوته، وهي في الآية واحدة، وقرأ أحدهم قوله تعالى : (يا أيها الناس ان كنتم في ريب منبعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضمة مخلقة وغير مخلقة لـيـبـنـ لـكـمـ وـنـقـرـ فيـ الأـرـاحـ ماـ نـشـاءـ إـلـىـ أـجـلـ مـسـمـيـ) الحج : ٥. فيقرأ الآية كلمة كلمة وفقرة فقرة، ويعود ليربط الكلمة بما قبلها، وعلى قراءته تحرف الآية كالتالي : «يا أيها الناس ان كنتم في ريب منبعث فانا خلقناكم فـاـنـاـ خـلـقـنـاـ كـمـ منـ تـرـابـ ثـمـ منـ نـطـفـةـ ثـمـ منـ عـلـقـةـ ثـمـ منـ مـضـمـةـ مـخـلـقـةـ وـغـيرـ مـخـلـقـةـ مـخـلـقـةـ وـغـيرـ مـخـلـقـةـ». فهذا الفعل لا يجوز، ولم يؤثر عن أحد من السلف، ولم تعرفه العرب في كلامها، والقرآن نزل بلغتها، ولا أرى لهذا القارئ حاملا حله الا شدة التنطع في تطبيق أحكام الصنعة التجويدية - أعني أنواع الوقوف الاصطلاحية - ولو أنه قرأ بالقراءة السهلة الميسرة المعتادة، لسلم من الخطأ، وأبعد عن مظنة الرياء. كما أنه ليس من السنة مراعاة المقاصد في الوقف والوصل ؛ بل كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقف على رؤوس الآي دون مراعاة الأغراض كما في قوله تعالى : (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يـبـنـ اللهـ لـكـمـ الآـيـاتـ لـعـلـكـمـ تـتـفـكـرـونـ). في الدنيا والآخرة، ويسألونك عن اليتامي قل اصلاح لهم خير) البقرة : ٢١٩، ٢٢٠. فالآية الأولى تنتهي بـ (تفكرنـ) وتبدأ الثانية بـ (في الدنيا والآخرة). والجار والمحرر لا يتبيّن به المعنى إلا بمعناه، ومتعلقه في آية أخرى، ومراعاة المقاصد عند العلماء تعتبر في التفسير، لا في التلاوة.

ومن الغرائب اللطيفة : أن شاباً كفيف البصر، حفظ القرآن عن طريق سماع الشريط المسجل، فكان يقرأ آية الحجرات : ٦ (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبيٍّ فتبينوا «فتبينوا») أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين، فأنكر عليه سامعه تكراره فتبينوا مرتين. قال إنها في الآية واحدة فقط ، فرد عليه : انه متتأكد من حفظها ، وأن عامة القراء - يعني : المعاصرين - منهم يقرأونها هكذا ، فجيء بالصحف وقرأت الآية منه ، فرد الشاب الكفيف قائلاً : ان المصحف كثيراً ما يقع في طباعته خطأ ، والقرآن يؤخذ بالتلقي والسماع !

فنُوقع ذلك المسكين في الخطأ في تلاوة الآية ، الا ذاك المقرئ المتعرفي بأحكام الوقف والأداء ؛ ولا نجد في قواعد التلاوة وضوابطها عند الأقدمين ما يستوجب هذا التكرار.

٤ - القراءة بالأدلة : وهي أن يجتمع قوم في مكان يتلون آيات من سور مختلفات إلى أن يتکاملوا بالقراءة واحداً فواحد ، وقد يردد الواحد منهم الآية كما تردد الابتهاles والأناشيد ، وهذه قراءة أصحاب الطرق الصوفية قديماً وحديثاً.

ذكر الرحالة ابن جبير(١) - لما دخل بغداد - : أنه حضر مجلس رئيس الشافعية، وفقيه المدرسة النظامية الشيخ / رضي الدين القزويني، فيقول : «حضرنا مجلسه بالمدرسة المذكورة اثراً صلاة العصر من يوم الجمعة الخامس لصفر سنة ٥٨٠هـ فصعد المنبر، وأخذ القراء يقرؤن على كراسٍ موضوعة، فتوقوا وشوقو ! وأتوا بتلاحين معجبة ونغمات مفرحة مطربة، كما حضر في صبيحة يوم السبت مجلس جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي رئيس الخبلية والخصوص بالعلوم والرتب العالية، ويبدا القراء وعددهم نيف على العشرين قارئاً، فيتنزع الاثنان منهم أو الثلاثة آية من القرآن، ويتلونها على نسق بتطريب وتشويق، فإذا فرغوا تلت طائفة أخرى على عددهم آية ثانية، ولا يزالون يتناوبون آيات من سور مختلفات إلى أن يتکاملوا قراءة».

(١) نقلًا عن قواعد التجويد والأداء الصوتي (ص ٣٧٧ - ٣٧٨).

وكان الإمام مالك يكره القراءة بالادارة، ويقول : لم يكن هذا من عمل الناس ؛ لأن قراءة القرآن على وجه العبادة، والانفراد بذلك أولى . وقال أبو الوليد الباقي (١) - مفسراً كلامه - : إنما يقصد بهذا صرف وجوه الناس والأكل به خاصة، وفيه نوع من السؤال به، وهو ما يجب أن يتزنه عنه القرآن.

٥ - وضع الأيدي على الأذنين عند القراءة. هذه الحال لم تكن معهودة عند السلف، وقد انتشرت في وقتنا الحاضر، ولعلها مأخوذة من هيئة الذكر عند أهل الطرق الصوفية، وهذه الصفة تكاد تكون سمة بارزة لكتاب المترفين، يقلدهم بها ويخاكيهم عدد من الناشئين، والدافع لهذا الفعل لا مبرر له الا شدة التكليف والمعاناة عند رفع الصوت وتمطيطه.

٦ - الهز عند قراءة القرآن. وهي عادة مرذولة، وحصلة تذهب الحياة، وتضعف التدبر لما يقرأ، وتشغل الآخرين، ولم تعرف عن أحد من السلف، وإنما هي فعل أهل التتصوفة من يزعمون أن (الهن) يدعوا للخشوع، ويقرب لـ (الشهود)، وربما أعقبه صعق وصياغ وزعاق ووعيل ، وهذا الفعل غلوفي الدين، قاله أنس بن مالك، وسأل عكرمة أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - هل كان أحد من السلف يغشى عليه من الخوف ؟ - يعني : عند تلاوة القرآن - قالت : لا، ولكنهم كانوا يبكون.

وسئل محمد بن سيرين عن رجل يقرأ عنده القرآن فيصعق ، فقال ميعاد ما بيننا وبينهم أن يجلس على حائط ، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره ، فان وقع فهو كما قال.

ونهى عبد الله بن الزبير ابنه عامر أن يقعد مع قوم اذا ذكر الله يرعد أحدهم (يرتعد) حتى يغشى عليه . (١)

(١) انظر : المنقى شرح الموطأ (٣٤٥/١).

(٢) انظر : مصاعد النظر - للباقي (٣٥٧/١).

٧ - رفع الصوت والزعاق عند سماع التلاوة، مثل : «الله الله يا سلام، الله الله يا مولانا، الله أكبر، الله يفتح عليك يا سيدنا الشيخ». ونحو ذلك. وهذه البدع المحدثة تحرم عند قراءة القرآن أو سماعه، قوله تعالى : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترثون) الأعراف : ٢٠٤. وكأن لسان حال المقرئ الذي يرضى ويقر مثل هذا الفعل، يقول : اذا قرئ القرآن فالغوا فيه واطربوا وصفقوا. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

٨ - استئجار المقرئين ليقرئوا الناس في المناسبات. ك الحالات والآتم ولباقي رمضان - في المساجد والبيوت - وهذه بدعة من وجهين. الأول : ما فيها من التأكيل بالقرآن وسؤال الناس به. والثاني : ما فيه من الاجتماع عند القراءة مجرد سماع الصوت وشهرة صاحبه، علامة على ما يتخذه من منكرات أخرى. وهذه أصبحت ظاهرة في كثير من بلاد المسلمين تشارك فيها وسائل الإعلام بأنواعها.

٩ - جمع القارئين أكثر من قراءة في الجامع والمخالف العامة. والجمع بين القراءات في مكان واحد بدعة منكرة، ومن الدوافع لها قصد المكاثرة والمباهلة، وهذا النوع من القراءة سُئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية، هل هو سنة أو بدعة، فقال : «الحمد لله، أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسنة، فإن القراءة سنة متّعة، يأخذها الآخر عن الأول، فمعرفة القراءات التي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ بها أو يقرّهم على القراءة بها، أو يأذن لهم وقد أقرأوا بها الناس. والعارف في القراءات والحافظ لها - له مزية على من لم يعرف ذلك، ولا يعرف إلا القراءة واحدة. وأما جمعها في الصلاة أو في القراءة - في محل واحد - فهو بدعة مكرورة، وأما جمعها لأجل الحفظ والدرس فهو من الاجتهاد الذي فعله طوائف في القراءة. وأما الصحابة والتابعون فلم يكونوا يجمعون، وأما الجميع في كل القراءة المشروعة المأمور بها فغير مشروع لاتفاق المسلمين. ثم قال بعد سياقه حديث : «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف، فاقرأوا ما تيسر منه». والمشروع أن يقرأ أحد هما أو هذا تارة، وهذا تارة، ولا يجمع بينهما، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يجمع بين هذه الألفاظ في آن واحد».(١) والخير كل الخير في اتباع من سلف، والشر كل الشر في تقليد من خلف.

(١) انظر : الفتاوى الكبرى (٢١٩/١)، والسنن والمبتدعات (ص ٢١٣).

١٠ - جهل المقرئين في علوم اللغة العربية وتفسير القرآن. ان الجهل باللغة العربية وأساليبها، وبالتفاسير والحديث، والقواعد الشرعية، أوقع كثيرا من المقرئين في أخطاء جسيمة أثناء ترتيلهم للقرآن، علاوة على ضعف الوازع الديني لدى كثير منهم. من هذه الأخطاء :

— ادعاؤهم معرفة الأغراض والمقاصد عند تلاوة الآية، وهذه الدعوى سقنا أمثلة لها فيما مضى. ونضيف أن أحد المقرئين الكبار قرأ قوله تعالى : (أَنِّي يَكُونُ لِي غَلامٌ وَلَمْ يَمْسِنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيَا). مرم : ٢٠. فوق في خطأ عظيم أفسد المعنى، واتهم مرم العذراء من حيث لا يشعر؛ حيث قرأ الآية في تغنج وتكسر وتثنى، وكأنه على خشبة المسرح في ليلة عرس. !!

ومثله : قارئ آخر سمعته يتلو قوله تعالى في قصة امرأة العز يزمع يوسف عليه السلام : (وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هي لك قال معاذ الله ...) يوسف : ٢٣.

وقرأ آخر قوله تعالى : (سَأَصْلِيهِ سَقْرًا وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقْرًا لَا تَبْقِي وَلَا تَذْنُ) المدثر : ٢٦ - ٢٨. قرأها قراءة بهيجية مفرقة فقرة، قرها لأذهان السامعين وشوّقهم إليها، فصاح أحد الحاضرين من عشاق الصوت والغناء، فقال : «ما دامت سقر بالشكل الجميل ده، وباللطافة دي : خذوني فيها» ! (١)

— ومراجعتهم للتغم جعل أكثرهم يتخطى في تحقيق ما يرضي به سامعيه ومربيه، فتراه يكثر من تمطيط شفتته وهز أعطاوه، ورفع يديه إلى أذنيه وخضها، واطالة نفسه. (٢).

— ومن أعظم ما ابتلي به بعض المقرئين من كبارهم شربهم للدخان، وبعضهم يتعاطى الحشيش (٣) بدعوى أنه يصفي له الحنجرة، علاوة على تكسبيهم بالقرآن باحيائهم فيه الموالد والمات. في المحافل والطرقات والبيوت والمقابر !

(١) انظر : الجمع الصوتي الأول للقرآن هامش (ص ٢٧٠).

(٢) انظر : قواعد التجويد والألقاء الصوتي (ص ٣٩٥).

(٣) انظر : القول المفيد في وجوب التجويد (ص ٧٠).

١١ - **تقليد أصوات القراء ومحاكاة هم بنغماتهم وألحانهم** : وهذه البدعة قديمة أنكرها العلماء في عصورهم يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فيما ينبع لقارئ القرآن أن يكون : « دائم التفكير في معانيه والتذكرة لألفاظه واستغناه بمعاني القرآن وحكمه عن غيره من كلام الناس فإذا سمع شيئاً من كلام الناس وعلومهم عرضه على القرآن، فإن شهد له بالتزكيه قبله وإلا رده، وأن لم يشهد له بقبول ولا رد وقفه، وهمه عاكسه على مراد ربه من كلامه ولا يجعل همه فيها حجب به أكثر الناس من العلوم عن حقائق القرآن، أما بالوسوسة في خروج حروفه، وترقيقها، وتخفيفها، وإمالتها، والنطق بالمد الطويل، والقصير والمتوسط وغير ذلك. فإن هذا حائل للقلوب قاطع لها عن فهم مراد رب من كلامه، وكذلك شغل النطق بـ(أنذرهم)، وضم الميم من (عليهم) ووصلها باللواو، وكسر الماء أو ضمها ونحو ذلك . وكذلك مراعاة النغم، وتحسين الصوت» (١) أ ، هـ.

ويقول المناوى في فيض القدير في رد هذه البدعة عن الكمال ابن الممام : «ما تعارفه الناس في هذه الأزمان من التقطيط والبالغة في الصياح والانتقال بتحريرات النغم إظهار للصنعة النغمية لا إقامه للعبدية فإنه لا يقتضي الإجابة بل هو من مقتضيات الرد، ولا أرى أن تحرير النغم في الدعاء كما يفعله القراء في هذا الزمان (٢) يصدر من يفهم معنى الدعاء والسؤال وما ذاك إلا نوع لعب فإنه لو قدر في الشاهد سائل حاجه من ملك ادى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه من الحفظ والرفع والتطرير والترجيح كالتغنى ألبته نسب إلى قصد السخرية واللعب اذ مقام طلب الحاجه يتعرض لا التغنى فاستبان أن ذلك من مقتضيات الخبيه والحرمان» (٣) أ ، هـ.

(١) جموع الفتاوى (٥٠/١٦).

(٢) اي القرن السابع المجرى فكيف لورأى قراء عصرنا ومقلديهم فاذاس يقول ؟!

(٣) فيض القدير (٢٢٩/١).

هل يأثم من لم يوجد في قراءته للقرآن؟

اختلف فيه على قولين :

الأول : عدم التأثيم. وهو مذهب جهور أهل العلم من السلف والخلف. قال أبو بكر بن مجاهد : «اختلف الناس في القراءة، كما اختلفوا في الأحكام، ورويت الآثار بالاختلاف عن الصحابة والتابعين، توسيعة ورحمة للمسلمين، وبعض ذلك قريب من بعض».(١) وهذه التوسيعة هي ما عنده عبدالله بن مسعود في قوله : اني سمعت القراءة فرأيتم متقاربين، فاقرأوا كما علمتم، ايًا كم والتقطع والاختلاف.(٢)

الثاني : التأثيم. وذهب إليه بعض علماء التجويد والقراءات، وقد لهم كثير من الباحثين المعاصرين في القول بـ (وجوب التجويد وجوباً عيناً على كل مسلم ومسلمة). وتأثيم كل من لم يوجد في قراءته عربياً كان أو أعمجياً، مع تفاوت الامر بينهم. وأول من وجدت له نصاً بالقول بالوجوب : شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٧٣٣هـ) في مقدمته المسماة بـ (الجزرية) حيث يقول : (٣)

والأخذ بالتجويد حتم لازم من لم يوجد القرآن أثم لأنّه به الاله أنزلنا وهكذا منه الينا وصلا ولا يكتفي الشيخ زكي الأنصارى (ت ٩٢٦هـ) في شرحه (٤) لمقدمة ابن الجزرى هذه - بالقول بالوجوب، بل يرى أن القاريء التارك لأحكام التجويد داخل تحت حديث : «رب قارئ القرآن والقرآن يلعنه». (٥) ومثله : أحد الأشموني - من علماء القرن الحادى عشر المجرى - في كتابه منار المدى في بيان الوقف والابداء. (٦) ثم

(١) انظر : كتابه السبعة في القراءات (ص ٤٥، ٤٧).

(٢) انظر : المرشد الوجيز لأبي شامة (ص ٢٠٣).

(٣) انظرها في : مجموع مهمات المتون (ص ٢٠٧).

(٤) انظره : في (ص ٤٨).

(٥) لم أجده بهذا اللفظ، وإنما ذكر السيوطي في تفسيره قريباً منه (٣٢٥/٢)، واصله عند مسلم بلفظ [إذا نعس أحدكم في الصلاة فليزهد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه. انظر مختصر صحيح مسلم (ص ١٠٦)، وختصر قيام الليل للمرزوقي (ص ١٧٠)].

(٦) انظر : كتابه (ص ١٩).

قلدهم من جاء بعدهم الى يومنا هذا بدون دليل أو برهان، وألقت مؤلفات (١) حديثة في النص على الوجوب العيني.

* منشأ الخلاف في المسألة :

منشأ هذه المسألة : هل التجويذ بعامة أحكامه فرع عن القراءة الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أولاً ؟

فن قال انه فرع منها : قال بوجوبه العيني، فهو عبادة توقيفية، ومن لم يره فرعا عنها، لم يقل بالتوقيف، فضلاً عن أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أمر بهذه الأحكام المتعارف عليها، ويرى هؤلاء أن أحكام التجويذ مبنها على الاجتہاد، كما مر معنا فيما ذكره ابن مجاهد وأبو شامة المقدسي، وسوف نسوق أدلة كل طرف مجتمعة، ثم نناقشها مفصلاً، فنقول :

* أدلة القائلين بالوجوب :

١ - قوله تعالى : (ورتل القرآن ترتيلًا) المزمل : ٤. فسر الخليفة الراشد علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - الترتيل بأنه «تجويذ الحروف ومعرفة الوقف». والأمر في الآية يقتضي الوجوب، وتجويد الحروف : هو اتقان أحكامها باخراجها من عبارتها، وقول علي هذا أشبه بالتفسير المبكر لمعنى التجويذ اليوم.

٢ - قوله تعالى : (الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوة) البقرة : ١٢١. وحق التلاوة لا يحصل بدون تجويد.

٣ - قوله تعالى : (قرأنا عربياً غير ذي عوج) الزمر : ٢٨. فقد وصف الله القرآن بأنه عربي، ليس به عوج، فمن قرأه من غير تجويد فقد خالف هذه الصفة، ولم يقرأه كما أمره الله.

(١) مثل : القول السديد في حكم التجويذ - محمد بن خلف الحسيني، ونهاية القول المفيد في التجويذ - محمد مكي نصر، وهداية القارئ الى تجويد كلام الباري - لميد الفتاح المرصفي، وقواعد التجويذ للعبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، والبرهان في تجويد القرآن - محمد الصادق قحاوي، وكيف تجويد القرآن وترتيله ترتيلًا - محمد عبدالعزيز الهملاوي، والرائد في تجويد القرآن - محمد سالم عيسى، وحق التلاوة لحسن شيخ عثمان، والقول المفيد في وجوب التجويذ - محمد موسى نصر.

٤ - حديث أنس بن مالك. قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي (١) بن كعب : «ان الله أمرني أن أقرأ عليك (لم يكن الذين كفروا) قال كعب : وسماني لذلك ؟ ! قال : نعم. قال : فبكي. ومثله : حديث عبد الله بن مسعود لما أمره الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يقرأ عليه القرآن، قال : أقرأ (٢) وعليك أنزل ؟ ! قال : أني أحب أن أسمعه من غيري.

والحكمة من قراءة النبي على غيره : أن تستن الأمة به في عرض القراءة على أهل الحفظ والاتقان.

٥ - حديث أنس بن مالك في صفة قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - لما سئل عنها فقال : «كانت مدا مدا ثم قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) يمد (بسم الله) ويمد (الرحمن) ويمد (الرحيم) . (٣)

فالمعنى في هذه الكلمات مد طبيعي، يمد حركتين حال الوصل، وست حركات حال الوقف.

٦ - ما رواه الطبراني عن سعيد بن منصور أن عبد الله بن مسعود كان يقرئ رجلا فقرأ الرجل (إنما الصدقات للقراء والمساكين) التوبة : ٦٠. مرسلة، فقال ابن مسعود : ما هكذا أقرأناها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : كيف أقرأكها يا أبي عبد الرحمن ؟ ! فقال : للقراء والمساكين فدها» . (٤)

ومثله : ما روى (٥) عن ابن مسعود - أيضا - : أن رجلا قرأ عليه (طه) وفتح

(١) أخرجه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٧٢٥/٨)، ومسلم أيضا (٥٦١/١)، والامام أحمد في مسنده (١٢٧/٥)، وانظر : تفسير الطبرى (٣٧/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه. انظره مع الفتح (٩٣/٩ - ٩٤)، ومسلم أيضا في صلاة المسافرين (٥٥١/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - فضائل القرآن (٩٠/٩)، وأبوداود في سنته - كتاب الصلاة. باب الوتر - انظر : عون المبود (٤/٣٣٨). والنمسائي في سنته - الافتتاح (١٧٩/٢).

(٤) رواه الطبراني في الكبير بمسنده عن سعيد بن منصور (١٤٨/٩)، وانظر : جمجم الزوائد للهيثمي (١٥٥/٧).

(٥) انظر : النشر في القراءات العشر (٣١/٢)، وابن ماجة في السنن (٤٣٠/١).

الطاء والماء، فقال ابن مسعود : (طه) وكسرهما، فأعاد الرجل الفتح وأعاد ابن مسعود الكسر. ثم قال : والله ما علمنيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الا طه - يعني : بكسرهما - ولا نزل بها جبريل الا كذلك.

ووجه الاستدلال : أن امالة الحرف صورة من صور أدائه - تجويده -.

(١) ٧ - حديث عدى بن حاتم : أن رجلا خطب عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : ومن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال له الرسول : بئس خطيب القوم أنت. قل : ومن يغض الله ورسوله - أى : فقد غوى.

وجه الاستدلال : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كره من الخطيب أن يقطع (يقف) على المستبشر من اللفظ الموهم للتشريك، حيث جمع الخطيب لفظ الله والرسول في ضمير واحد، وقد جاء النهي عنه في مثل حديث «لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن قولوا ما شاء الله، ثم ما شاء فلان». (٢) فيجب الابتعاد عما يلبس أو يوهم، وإذا كان هذا في غير القرآن، فالنبي عنه فيه أولى.

٨ - حديث عبدالله بن مسعود : «يوم (٣) أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ... الخ».

* أدلة القائلين بعدم الوجوب :

١ - ما ورد في الصحيحين : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئنيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكدت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلبيته برداه، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟ ! قال : أقرأنيها رسول

(١) أخرجه مسلم في صحيحه. انظره مع النبوى (٦/١٥٩). وفي مسنـد أـحمد (٤/٢٥٦).

(٢) انظر : مسنـد الطيالسي (ص ٥٧)، ومـسنـد أـحمد (٥/٣٨٤، ٣٩٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الصلاة (١/٤٦٥)، والتزمـنـي في جامـعـة - كتاب الصلاة (١/٤٥٨)، والنـسـائـي في السنـن - اقـامة الصـلاـة (٢/٧٦)، وابـن مـاجـة في سنـتـه (١/٣١٠).

الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت : كذبت فان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أقرأنها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت : اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنها. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمر : أرسله، فأرسله عمر، فقال لهشام : اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « كذلك أنزلت » ثم قال : اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « كذلك أنزلت. ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه ». (١)

(٢)

٢ - أخرج مسلم مثله عن أبي بن كعب أنه وقع له مع رجل مثل ما وقع لعمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم.

وجه الاستدلال من هذين الحديثين : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أجاز أداء قراءة كل من عمر و هشام وأبي بن كعب و أصحابه - أى : تجوييد حما - مع اختلاف أداء كل منها عن الآخر، وهذا من يسر الاسلام وسهولته في التعلم والتعليم، ومعلوم أن تجويد حروف القرآن عام لجميع الناس، لا يختلفون فيه وإن اختلفت لهجاتهم، فتبين أن القراءة الثابتة - مفرد القراءات - هي وحي من الله، وسنة متّعة يروها الآخر عن الأول - كما قال زيد بن ثابت وعروة بن الزبير وعامر (١) الشعبي أما أداء القرآن بالهجهة معينة/فليس لازماً من لا ينطقها.

٣ - عن علقمة، قال : صليت مع ابن مسعود من أول الليل الى انصرافه من الفجر، فكان يرتل ولا يرجع. (٢)

وجه الاستدلال : أن ابن مسعود، وهو من كبار قراء الصحابة لا يرى الترجيع، ولو كان جائزا لفعله؛ اذ هو من أحقر الصحابة على التأسي ببنيه.

(١) أخرج البخاري في صحيحه - فضائل القرآن. انظره مع الفتح (٢٣/٩)، وأخرج مسلم في صحيحه أيضا - صلاة المسافرين (٥٦٠/١).

(٢) أخرج مسلم في صحيحه - صلاة المسافرين (٥٥١/١).

(٣) انظر : كتاب السبعة - لابن مجاهد (ص ٥١ - ٥٢).

(٤) انظر : مختصر قيام الليل - للمرزوقي (ص ١١٦).

٤ - حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقطع قراءته، فيقول : (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف، ثم يقول : (الرحمن الرحيم) ثم يقف، ونعتت قراءته فإذا هي تنتع قراءة مفسرة حرفاً حرفاً.

وجه الاستدلال : أنه وقف على آخر الآي دون مراعاة لمعاني السياق، إذ مراعاة المقاصد لا تجوز؛ لأن القرآن كله معجز، وهو كالقطعة الواحدة، وكله تام وحسن، وذكر أبو يوسف أن تسمية الوقف بالثام والحسن والتبيح والأبیح ... الخ. بدعة لم تكن على عهد السلف. (١)

وجمهور أهل التجويد لا يجيزون الوقف على رؤوس الآي؛ بل يراعون المقاصد والمعاني عند الوقف، ووصف أم سلمة لقراءة النبي بقولها : «قراءة مفسرة حرفاً حرفاً» لا يتفق مع بعض أحكام التجويد، كالادغام والتخفيف والاختلاس؛ بل إن جملة (حرفاً حرفاً) تفيد التأكيد على اظهار الحرف وابرازه، فلا يدمج مع غيره، أو يبدل بآخر بادغام أو اقلاب ونحوه.

٥ - حديث أبي موسى الأشعري : «لو علمت (٢)، أنك تستمع لقراءتي لخبرته لك تحبيراً». أي : لو كنت أعلم أنك تستمع لي وأنا أقرأ، لحسنت لك قراءتي، وترسلت لك فيها ترسلا.

وجه الاستدلال : أن أبا موسى كان يقرأ بـ (المذ) (٣) مع تمام المعنى ووضوحه، وحال الصوت الطبيعي غير المتكلف، ولو كان يقرأ بالتجويد - كما يدعيه أولئك - لما كان لقوله «لخبرته لك تحبيراً» زيادة معنى ولا كبير فائدة، والا لكان أبو موسى - رضي الله عنه - تكلف ما ليس من طبعه، وهذا منهى عنه عاماً، وفي القرآن على وجه أخص، وفي قول النبي - صلى الله عليه وسلم - :

(١) انظر : منار المدى في الوقف والابتداء - للأشموني (ص ١٤)، والاتقان للسيوطى (٨٧/١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - صلاة المسافرين (٥٤٦/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٣/١٠)، وعبد الرزاق في المصنف (٤٨٥/٢).

(٣) وهي السراع في القراءة دون الاحلال في الحروف تقديمها أو تأخيرها أو حذفها، وهي ما تعرف عند القراء بـ (المذ) وهي نوع من أنواع ترتيل القرآن.

«لقد أوقيت مزمارا من مزامير آل داود» ما يدل على أن حسن الصوت في تلاوة القرآن غير أدائه (تجويده)، بدليل أن الصحابة يحفظون القرآن ويؤدون حروفه حق الأداء، وهم في حسن الصوت وجاهه مختلفون، وأبو موسى اثنا فضلهم في التلاوة بما أعطاه الله من حسن الصوت الطبيعي، ومن ادعى أن قراءة أبي موسى راعى فيها أحکام التجوید الاصطلاحية فلا دليل لديه، علاوة على ما في هذه الدعوى من التقليل من شأن الصحابة الآخرين، مع حرصهم واتقادهم لأداء القرآن؛ بل ان الرسول أجاز قراءة آخرين منهم لما سمعهم.

٦ - حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عند مسلم : «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعنت فيه وهو عليه شاق، له أجران» .^(١)

وجه الاستدلال : أن التعنّت في الكلام هي في اللسان : أن يعي بكلامه من حصر أوعي، أي : أن يتعدد فلا يفصح في كلامه، أو يتلعم بالخلقة أو بسبب حادث، ومعلوم أن القارئ المتتعنّت غير مجيد لحروف القرآن، أو هو على الأقل مخل ببعض أحکام التجوید، ومع هذا كله : رتب له الرسول - صلی الله عليه وسلم - أجرين على تلاوته، ولو كان التجوید واجبا علينا - كما يقوله أولئك لرتب له أجر واحد على مشقته فقط ، والمتتعنّت يعم من تعنته في الخلقة، أو بسبب كجهله وعدم علمه بمخارج الحروف وأحكامها.

٧ - حديث عبد الله بن مسعود : «سمعت رسول الله - صلی الله عليه وسلم - يقول : «من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول (أم) حرف ولكن ألف حرف، ولا حرفة، ويم حرف» .^(٢)

وجه الاستدلال : أن الأجر رتب على الحرف المرسم المتعارف بتسميته حرفا عند العرب، وهو في (ألم) ثلاثة أحرف، لكل حرف عشر حسّنات، ولم

(١) أخرجه الترمذى في سننه / فضائل القرآن - وصححه (٣٤٨/٤).

(٢) أخرجه البخارى - في التفسير، انظره مع الفتح (٥٤٦/٨)، ومسلم - في صلاة المسافرين (٥٤٩/١)، والترمذى في السنن - في ثواب القرآن (١٧١/٥)، وأبوداود في السنن - في الوتر (٣٢٦/٤).

يرتب الأجر على الملفوظ في التلاوة، ولو رتب عليها لكان تسعه أحرف فيها تسعون درجة، ولم ينطق بهذا المفهوم الرسول - صلى الله عليه وسلم - وهو أفصح من نطق بالضاد، وأيضاً : لما علمنا أن من لم يتغنى بالقرآن - يحسن صوته به - مأجور غير مأذور تعين أن يحمل التغنى في الحديث على الاستغناء بالقرآن عن غيره، كما أن الله - سبحانه - يحب أن يسمع من عبده توحيده وعبادته له، وتنفيذ سائر أحكامه وأوامره أعظم من سماعه لتلاوة قارئ يحسن صوته فيها، فتبيّن من هذه النصوص كلها عدم وجوب التجويد.

٨ - حديث عبد الله بن عمر : «من قرأ القرآن فأعرب في قراءته كان له بكل حرف منه عشرون حسنة، ومن قرأ بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسناً».(٢)
ومثله عن عمر بن الخطاب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من قرأ القرآن فأعرب به كله، فله بكل حرف أربعون حسنة، فإن أعرب بعضه ولحن في بعضه، فله بكل حرف عشرون حسنة، وإن لم يعرب منه شيئاً، فله بكل حرف عشر حسناً».(١)

وجه الاستدلال من هذين الحديثين : حيث رتب على اللحن وعدم الاعراب عشر حسناً، ولو كان أداء القرآن «تجويده» واجباً، لما رتب له هذا الأجر، ويؤيد هذه حديث عائشة السابق : «... ومن قرأه وهي تتعتم في له أجران».

ومثله : حديث بريدة بن الحصيب : «تعلموا سورة البقرة، فإن أخذها بركة وفي آخره - يقال : اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها، فهو في صعود مadam يقرأ، هذا كان أو ترتيلًا».(٢)

فتبيّن أن عدم الترتيل والتجويد ليس بمانع لصاحب القرآن من صعود درج الجنة، ومن دخلها من أهل القرآن فليس فوقه درجة، وأهل القرآن ليسوا القراء فقط، وذكر ابن كثير عن بكر بن الأحنس قال : كان يقال اذا قرأ الأعمى،

(١) رواهما البيهقي في شعب اليمان (٢٤٢/٥)، باستادين ضعيفين والصواب وقفها على عمر وابنه غير أن لها حكم الرفع.

(٢). انظر : المصدر السابق (٥٥٣/٤).

والذى لا يقيم القرآن كتبه الملك كما أنزل،^(١) وهذا له حكم الرفع، ويروى مثله مرفوعا الى النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومعنى كتابة الملك كما أنزل : أى كتب له الأجر كاملا، كما لو قرأه مرتلا تام الترتيل.

٩ - حديث ابن أبي أوفى . قال : جاء رجل الى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : اني لا أستطيع أن آخذ شيئا من القرآن فعلمني شيئا يجذبني منه ، فقال : قل سبحان الله، والحمد لله، ولا اله الا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة الا بالله .^(٢)

وجه الاستدلال : أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يعلم هذا الرجل ما قال علمني ، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز؛ فدل هذا على عدم فرضية الفاتحة في الصلاة اذا لم يستطع قراءتها ، حيث أبدله بها هذا الدعاء ، واذا كان الأمر كذلك فان ما يتفرع عن القراءة وهو الأداء - التجويد - فليس واجبا من باب أولى ، حتى مع القول بوجوب الفاتحة .

﴿ مناقشة الأدلة : ﴾

١- أدلة الطرف الأول :

١ - استدلالهم بالآية : (ورتل القرآن ترتيلها) هو استدلال للآخرين الذين لا يقولون بالتأثيم ، وكل ما تدل عليه الآية هو الأمر بقراءة القرآن بترسل وتأني وتدبر للمعاني ، وهذا يحصل لمن يتلو القرآن - متدبرا له - سواء علم أحکام مخارج الحروف ومقاديرها أو جهلها ، كما أن الآية في تلاوة قيام التبجد ، وهو واجب في حق الرسول ، مستحب في حق أمته .

- وتفسير علي بن أبي طالب للتترتيل بأنه : «تجويد الحروف ، ومعرفة الوقف» لا يعني المعاني الاصطلاحية التي حدثت بعد زمانه ، وانما يراد قراءته ببيان وترسل مع فقهه وتدبر ، كما ورد تفسيره بهذا عن عدد من الصحابة والتابعين .

(١) انظر : فضائل القرآن (ص ١٤٣).

(٢) أخرجه النسائي في السنن / باب ما يجريه من لا يحسن القرآن (١٤٣/٢)، والبيهقي في سنته (٣٨١/٢).

وكل من أبان شيئاً أو تدبره فقد جوده (والحرف) يطلق على عدة معاني، يطلق ويراد به : واحد الحروف التي تترکب منه الكلمة، ويطلق الحرف على القراءة، وعلى الجهة، وعلى اللغة، وعلى طرف الشيء وبعضاً، ففي القراءة يقال هذا حرف أبي، وهذا حرف علي، وهذا حرف ابن مسعود، أي : قراءته التي يقرأ بها. وفي اللغة : كقوله - صلى الله عليه وسلم - : «أنزل القرآن على سبعة أحرف». وعلى طرف الشيء وبعضاً، كقوله تعالى : (ومن الناس من يعبد الله على حرف فان أصحابه خيراً اطمأن به، وان أصحابه فتنـة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة) الحج : ١١، أي : ومن الناس من ايمانه بربه غير مستوثق، فهو يعبد مطمسنا ما دامت العبادة تجلب له مكـساـ دنيـاـ، فإذا ما لـعـ له مـطـمـعـ جـعـ الـيـهـ مـسـرـعاـ، فـكـفـرـ بـرـبـهـ وـعـصـاهـ فيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ، وـيرـادـ بـتـجـوـيدـ الـحـرـوفـ اـعـرـابـهاـ وـبـيـانـ مـعـانـيـهاـ، كـمـاـ فـيـ حـدـيـثـ عبدـ اللهـ بنـ مـسـعـودـ : «أعـرـبـواـ الـقـرـآنـ»، (١)

(ومعرفة الوقوف) يراد بها الوقوف عند حدوده وأحكامه، بمعرفة حلاله وحرامه وأمره ونهيه أعظم من ارادة «الوقف»، ولا يراد به الوقف الاصطلاحي لأنـهـ حدـثـ بـعـدـ عـهـدـ النـبـيـ - صلى الله عليه وسلم - وـصـحـابـتـهـ، كـمـاـ أـنـ استـدـلـالـ أـولـشـكـ بـقـوـلـ عـلـيـ هـوـ عـلـيـمـ لـمـ؛ـ لـأـنـهـ بـالـوـقـفـ يـرـاعـونـ الأـغـرـاضـ وـالـمـقـاصـدـ فـيـ وـقـوـفـهـ، فـيـ حـيـنـ أـنـ السـنـةـ الثـابـتـةـ عنـ النـبـيـ - صلى الله عليه وسلم - الـوـقـفـ عـلـىـ رـؤـوسـ الـآـيـ، دونـ مـرـاعـةـ المـقـاصـدـ وـالـمـعـانـيـ أـثـنـاءـ التـلـاوـةـ، وـالـأـمـامـ عـلـيـ منـ أـحـرـصـ النـاسـ عـلـىـ اـتـبـاعـ الرـسـوـلـ.

٢ - أما قوله تعالى : (الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته) البقرة : ١٢١. فالآلية في وصف من آمن من أهل الكتاب فيما قصه الله علينا، والكتاب المذكور هو التوراة، بدليل ما قبلها (ولن ترضي عنك اليهود ولا النصارى) البقرة : ١٢٠. وما بعدها (يا بني إسرائيل اذ كروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين) البقرة : ١٢٢. وعلى احتمال أن يراد بها المؤمنون، فإن تلاوة

(١) انظر : مجمع الزوائد للبيهقي (١٦٣/٧) وعزاه للطبراني في الأوسط.

الكتاب حق تلاوته أى : اتباعه حق الاتباع ؛ يقال تلا يتلو، بمعنى : تبع يتبع، ومنه قوله تعالى : (والقمر اذا تلاها) الشمس : ٢. القمر تلاها اذا تبعها. قال الحسن البصري في تفسير آية البقرة هذه : هم الذين يعملون بمحكمه، ويؤمنون بتشابهه، وقد ورد عن عمر بن الخطاب أن التالين^(١) للكتاب هم الذين اذا مروا بأية رحمة سألا الله، واذا مروا بأية عذاب استعاذوا به منها، وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعل مثل ذلك ولم يقل أحد من القرون الثلاثة المفضلة أن تفسير (حق تلاوته) معرفة تجويده ومخارج حروفه.

٣ - أما استدلالهم بقوله تعالى : (قرآننا عربيا غير ذي عوج) فهو استدلال في غير عمله ؛ فالآية وصف للقرآن الذي هو كلام الله، وهو وصف صادق وحكم واقع، كما أخبر سبحانه. في حين أن أداء القرآن - أى تجويده - هو وصف لتلاوة القاريء. والقرآن عربي غير ذي عوج، سواء جود القاريء قراءته أو لم يوجدها، ولحن اللحن فيه لا يجعله أعجميا.

٤ - أما حديث أنس بن مالك في وصف قراءة النبي على أبي بن كعب، وحديث ابن مسعود في قراءة النبي عليه، وأن الحكمة من هذا أن تستن الأمة في عرض القراءة على أهل الحفظ والاتقان فهذا مسلم حيث القرآن يؤخذ بالتلقين والتلقين من أفواه العلماء، ولكننه ليس من اللازم أن يؤخذ بأحكام التجويد المحدثة المصطلح عليها، ومن الحكمة فضل أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود في حفظها للقرآن وحسن تلاوته، وقد ظهرت معجزة النبي فيها بعد وفاته أكثر وأوضح. ومن وجوه الحكمة وهو أظهرها : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ عليها طلبا للتدبر ومراجعة حفظه خوفا من النسيان، كما كان يفعله - صلى الله عليه وسلم - في أول أمره يتجلب الحفظ حرصا عليه وخوفا من نسيان، فنزل قوله تعالى : (لا تحرك به لسانك لتتعجل به ان علينا جمه وقرآن) القيامة : ١٦ ، فيكون فعله هذا قبل نزول الآية.

(١) انظر : تفسير القرطبي (٩٥/٢).

٥ - أما حديث أنس بن مالك في وصف قراءة النبي، أنها كانت «مداً مداً»، والمد في (الرحمن) و (الرحيم) عند علماء التجويد مد عارض للسكون حال الوقف، يمد حركتين، وفي حال الوصول هو مد طبيعي يمد قدر أربع إلى ست حركات على خلاف بينهم، ونتساءل في هذا إذا كان أداء القرآن - تجويده - متلقى بالتواتر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أين دليله النصي؟ ومتي ظهر تقسيم المد الى أصلي وفرعي؟ وكيف يكون هذا عند العرب مع اختلاف لهجاتهم؟ وهل هم متفقون على المد مثلاً؟ أليس منهم من يقصر ومنهم من يمتد ومن يختلس الحركة ومن يظهرها؟ ... الخ. ثم على القول المختار في الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن - أنها سبع لغات أو لهجات، ما هي هذه السبع؟ وهل اتفق العلماء على تعدادها؟ أليس اختلافهم دليلاً على اليسر الذي جاء به النص.

وما روى عن بعض الصحابة من قوله : «اقرأوا كما علمتم والقراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول». صحيح بل هو عين الصواب؛ وإنما المراجع ما يختلف به النطق عن الكتابة عند العرب، أو ما يخالف الرسم، مثل : الحروف المقطعة في أوائل السور، ولفظ الصلوات، والزكوات، والربا، والزنبي، أو تقدم الكلمة على أخرى، ونحو ذلك مما يختلف به المعنى، وهذه الألفاظ لا تؤخذ إلا بالشافهة والتلقين، والتلقى عن العلماء التقين. أما عامة ألفاظ القرآن التي يتكلم بثلها العرب وينطقوها ويكتبونها موافقة للرسم فيقرأ بها العارف لها، دون شرط التلقى والتلقين. وهذا غير داخل في قول علي بن أبي طالب وابن مسعود : «اقرأوا كما علمتم». فان الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يبعث ليعلم الناس لغة العرب، وإن كان أفضحهم بلا منازع - صلوات الله وسلامه عليه -.

ثم نقول لهؤلاء - القائلين بوجوب التجويد - هل كان الصحابة يعدون حركات المد عند تلاوتهم، وهل مقدار الحركة منضبط أو هو مختلف باختلاف سرعة القاريء وبطشه؟ ثم ان في حديث أنس هذا ما يدل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقف عند (بسم الله) وعنده (الرحمن) وعند (الرحيم). بل ان في قوله (يَمْدُ مَدًا) ما يشعر أنه يمد كل الكلمة منها أقصى المد، أي : أوضحه وأبينه وأتمه، فيعطي الحرف أقصى ما يستحق من المد، فتتساوى عامة المدود بمقدار حركة المد.

٦ - أما حديث ابن مسعود في تصححه قراءة الرجل لما قرأ بالارسال في قوله تعالى :
 (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ) التوبه : ٦٠ . فهذا أنص دليل لهم، وهم به
 أسعده من غيره من الأدلة - لكن لا يصح به الاستدلال بكل ما يدل عليه أن
 الرسول - صلى الله عليه وسلم - علم ابن مسعود قراءة المد في هذه الآية خاصة،
 وأداء القرآن (التجويد) اذا كان توقيفيًا فلا يدخله القياس ؛ لأنَّه أمر تعبدى ،
 وليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقرئ أحداً من صحابته بغير ما
 أقرأ به ابن مسعود ، من ليس لغته المد ، والقرآن نزل بالأحرف السبعة وفق لغات
 العرب وهجاتها ، لغرض التسهيل والتيسير كما ثبت ذلك عنه بقوله : «اقرأوا فكل
 حسن» . (١) وقوله : «لقد أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف ،
 فاقرأوا ما شئتم» . (٢) وجاء في بعض روایات هذا الحديث عن ابن عباس -
 رضي الله عنه - : «أن جبريل قال يا محمد أقرئ كل قوم بلغتهم» . (٣) فعن
 كانت لغته - وقت التنزيل - إلا مالة أو تخفيف المهمز أو الأدغام أو المد أو
 القصر أو ضم ميم الجمع أو وصل هاء الكناية ونحو ذلك ، فلا يكلف غيره . (٤)
 وكل ما يدل عليه حديث ابن مسعود هذا أن الآية فيها قراءة واحدة هي المد فقط
 والقراءات شيء والتجويد شيء آخر فثبوت القراءة في الحرف لا يعني ثبوت
 التجويد فيه .

وسائل شيخ الاسلام ابن تيمية عن السبب الذي أوجب الاختلاف بين
 القراء فيما احتمله خط المصحف ، فقال : «هذا مرجعه الى النقل ولغة العربية ،
 لتسوية الشارع لهم القراءة بذلك كله» . (٥) فتبين من كلامه أن تفاوت النقل
 في الحرف هو سبب وقوع الاختلاف المعتبر بين القراء ، وإنما وقع في أحرف
 يسيرة صعوبتها وثبت تواترها ، كما يقع بسبب اختلاف النطق والصوت .

«ومن تيسير الله على نبيه وعلى المسلمين أن الله أمره أن يقرئ كل قوم

(١) ، (٢) ، (٣) انظر : المرشد الوجيز - لأبي شامة (ص ٨٧ ، ٩٧) وسبق تخرجهما .

(٤) انظر : مشكل القرآن - لابن قتيبة (ص ٣٩) ، والنشر في القراءات العشر (٢٢/١) .

(٥) مجموع الفتاوى (٣٩٩/١٢) .

بلغتهم وما جرت عليه عادتهم، فاهمذلي يقرأ الحاء علينا - عتني حين - في قوله (حتى حين)؛ لأنه هكذا يلفظها ويستعملها، والأسدى يقرأ (تعلمون) و(تعلم) و (ألم أعهد اليكم) بكسر الناء فيها، والهمزة في أueهد، والتيمى يهمز، والقرشى لا يهمز، والآخر يقرأ (واذا قيل لهم) (وغيض الماء) باشمام الفسم مع الكسر، و (هذه بضاعتنا ردت علينا) باشمام الكسر مع الضم، و (مالك لا تأتنا) باشمام الفسم مع الادغام، وهذا ما لا يستطيع له كل لسان. ولو أن كل فريق من هؤلاء أمر أن يزول عن لغته وما جرى عليه اعتياده طفلاً وناشاً وكهلاً، لاشتد ذلك عليه، وعظمت الحنة فيه ... وهذا من تيسيره حين أجاز لهم أن يأخذوا بأحوال اختلافات صحابته في فرائضهم وأحكامهم وصلاتهم وصيامهم». (١) ومعلوم أن أحكام التجويد أمور اجتهدية، اختلف فيها من جاء بهم فلا ينبع التأثير والخلف فيها أيسر من الاختلاف في العبادات.

وإذا ثبتت قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - على لغة من اللغات فيوقف عندها، ولا يعدى الحكم إلى غيرها من الآيات الابدليل، والقراءات أخص من القرآن، وهي التي وقع فيها الاختلاف في كتابة الحرف أو كيفية النطق به، ولم يقع اختلاف في كلمة من القرآن.

وهناك سبب للمد عند العرب، أغفله علماء التجويد، فلا يذكرونه في المدود؛ لأنه لا يتفق مع قواعد المصنعة التجويدية، في حين أنه ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه فعله، انه السبب المعنوي، تستعمله العرب في كلامها، لغرض التعظيم، فتمد به الصوت طلباً للنشاط وطرداً للنعايس، وهذا المد لا حد لحركاته. مثاله : مد كلمة التوحيد في الأذان (الله أكبر الله أكبر)، وفي التلاوة، كقوله : (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولي العلم) آل عمران : ١٨. وقوله : (فندى في الظلمات أنه لا إله إلا أنت سبحانك) الأنبياء : ٨٧. وقوله : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) البقرة : ٢٥٥. وكان النبي - صلى الله

(١) انظر : مشكل القرآن لابن قبيبة (ص ٣٩)، والنشر في القراءات العشر لابن الجوزي (٢٢/١).

عليه وسلم - كثيراً ما يردد كلمة التوحيد، رافعاً بها صوته، ففي الحديث : «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلِي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قادر». (١) وكان إذا استيقظ من الليل ذكر الله رافعاً بها صوته.

واستحب العلماء رفع الصوت بكلمة التوحيد في التلاوة والأذان؛ لأن «المراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر، كما هو مطلوب في القراءة، لاشتراكتها في المعنى المقصود، وهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مد الذاكر» (٢) قول : لا إله إلا الله، لما فيه من التدبر وأقوال السلف في هذه مشهورة». (٣)

وهذا النوع من المد لا يتفق مع القواعد التجويدية في تلاوة القرآن؛ لأن حركات المد لاحد لها.

أما حديث عبد الله بن مسعود في قراءة (طه) بكسر الطاء والهاء، وتصححه للرجل الذي قرأها بالفتح - فالحديث لم يصح، فإن في سنته محمد بن عبيد الله العزري متروك (٤) الحديث، ليس بشيء، ولا تصح روایته، ولا الكتابة عند الا على وجه التحذير منه. قال ذلك البخاري والامام أحمد، ويحيى بن معين، والنسائي، ثم ان هذا من القراءات الشاذة عن ابن مسعود.

٧ - أما استدلاهم بحديث عدى بن حاتم : «بئس خطيب القوم أنت». فلا يسلم لهم؛ لأن نهيه للخطيب إنما هو من باب الكمال و فعل الأولى؛ شأن الخطبة البيان والإيضاح، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - إذا تكلم بالكلمة أعادها

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٤/٢٨٤)، (٥/١١٧).

(٢) القرآن ذكر قبل هو الذكر، والقارئ ذاكر.

(٣) انظر : تنبيه الغافلين وارشاد الجاهلين - للصفاقسي (ص ١٠٥)، وتحف فضلاء البشر - للدمياطي

(٤/١٦٧).

(٤) انظر ترجمته في : كتاب المغروجين - لابن حبان (٢/٤٦)، وتهذيب التهذيب (٩/٣٢٢).

ثلاثة، حتى تفهم عنه، وقد ثبت عنه في الحديث الآخر المتفق^(١) عليه أنه قال : «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة اليمان : أن يكون الله رسوله أحب اليه مما سواها ... الخ». فجمع في هذا الحديث بين الصميرين في (سواهما)، ومثله في خطبة الحاجة في حديث ابن مسعود، وفيها : «... ومن يطع الله رسوله فقد رشد، ومن يعصها فإنه لا يضر نفسه، ولا يضر الله شيئاً».^(٢)

- ٨ - أما استدلالهم بحديث : «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله». فلا ينهض حجة لوجوب التجويد؛ لأن الحديث جاء لبيان واقع الصحابة، فإن القارئ منهم فقيه بدينه وأحكامه، ولا يجوز تقديم القارئ غير الفقيه على الفقيه في اماماة الصلاة لعدم علمه بأحكامها. قال أبو عبيدة بعد حديث عائشة هذا : لا أراها إلا أرادت حسن السمع والحمد.^(٣)

وكان الصحابة يقدمون الأفقه فيهم في اماماة الصلاة، ولم يوت عن أحد منهم أنهم كانوا يتقددون تقديم عبد الله بن مسعود، أو أبي بن كعب، أو زيد بن ثابت، أو أبي موسى الأشعري، ونحوهم. ولو فهموا أن مراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هو القارئ فقط لفعلوا، مع العلم أنهم يتفاوتون في الفقه فيما بينهم قلة وكثرة. وقد كانت عادتهم كما يقول عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف أنهم كانوا لا يتجاوزون عشر آيات من القرآن، حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قال : فتعلمنا العلم والعمل جيعا. ومكث عبد الله بن عمر في حفظ سورة البقرة ثمانين سنوات،^(٤) فلما أتمها نحر بذنة (ناقة أو بقرة) شكر الله.^(٥)

(١) انظر : اللؤلؤ والمرجان فيها اتفق عليه الشيخان (٩/١).

(٢) أخرجه أبو داود. انظر : عون المبود (١٥٦/٦)، والنبوى على مسلم (١٥٩/٦).

(٣) انظر : غريب الحديث (٤/١٩٣).

(٤) انظر : الموطأ (١/٢٠٥).

(٥) انظر : منار المدى للأشموني (ص ١٤).

ان أولئك الرجال هم القراء حقا الذين تعلموا حروفه وحدوده جيعا، لا من ذكرهم أبو حازم - من كبار التابعين - قال : كنت ترى حامل القرآن في خسين رجلا فتتعرفه قد خضعه القرآن - أتحله - فأدركك القراء الذين هم القراء. أما اليوم فليسوا بقراء ولكنهم خرقاء. (١) وما هذا الا لعدم فقههم.

(١) انظر : الخلية - لأبي نعيم (٢٤٦/٣).

ب - أدلة الطرف الثاني :

- قصة عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم وأبي بن كعب مع الرجل واجازة الرسول لكل منهم وان خالف صاحبه - ليس نصا في التجويد، وإنما هي في تلقي القرآن في بعض حروفه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما اختلفوا فيه، وأما مالم يختلفوا فيه ولم يرفع إلى الرسول قلم يبينه لهم، وإنما كان يقرأ عليهم القرآن فيقرؤونه حسب لهجاتهم، ويصحح لهم الرسول ما يراه، وهكذا قرأوا القرآن، ثم تلقاءه عنهم من بعدهم، هكذا جيلا بعد جيل حتى وصلنا متواترا مجمعا عليه.

ونعلم أن القرآن هو الوحي المتبعده به - ومنه القراءة الصحيحة - دون تجويدها (أداؤها) وهو متوك للهجة الناس ولغتهم - وقت تنزيل الوحي - وأصل اللغة أو اللهجة ليست من أمر التبعيد في شيء، كما ان بين القرآن والقراءات تغيرا ظاهرا، (١) فالقرآن هو : الوحي المنزل على محمد - صلى الله عليه وسلم - بين دفتي المصحف للتبعيد والبيان والاعجاز، أما القراءات فهي اختلاف ألفاظ ذلك الوحي في كتابتها أو كيفيةها، وليس كل حرف من القرآن فيه اختلاف في كتابته أو نطقه.

* الترجيح :

بعد مناقشة أدلة الطرفين القائلين بالوجوب والمائعين له، ظهر لي رجحان القول الثاني القائل : بعدم وجوب التجويد، حيث القول بالوجوب يستلزم التأييم، ولا تأييم الا بدليل من الشارع، ولم ينبع من أدلة أولئك القائلين بالوجوب ما يمكن الاستناد عليه؛ اذ القول بالوجوب يدخل في باب الاستحسان المذموم شرعا، وهو : «ما ينقدح في نفس المجتهد، ولا يقدر على التعبير عنه». (٢) وفيه قال الشافعي : «من استحسن فقد شرع». وان كان ذلك الاستحسان مبنيا على دليل، فالعبرة بذلك الدليل، ولا دليل معتبر للقول بالوجوب العيني للتجويد كما بیناه.

(١) انظر : البرهان في علوم القرآن للزركشي (٣١٨/١).

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر - لابن قدامة (ص ٨٦).

ولوقيل : أن تعلم أحكام التجويد وتعليمها مندوب يثاب فاعله، ولا يعاقب
تاركه، لكن أحسن وأتم وأسلم.

وقد بحشت في مؤلفات ابن الجزرى - لكونه أول من قال بالوجوب - لعلى أجد
بسطا أو توضيحا لما أجمله في منظومته المسماة بـ (المقدمة الجزرية) فلم أثر له على شيء
ظاهر. وكتابه «التمهيد في معرفة التجويد» الذى جمع فيه أحكامه ولم فيه شتاته، لم
يتعرض فيه لحكم التجويد مطلقاً، وكتابه هذا فرغ من تأليفه سنة ٧٦٩هـ.

أما كتابه «النشر في القراءات العشر» : فيقول فيه : «الناس في ذلك - التجويد
- بين حسن مأجور ومسيء آثم أو معذرون، فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ
الصحيح العربي الفصيح، وعدل إلى اللفظ الفاسد العجمي أو النبطي القبيح،
استغناه بنفسه، واستبداداً برأيه وحدسه، واتكالاً على ما ألف من حفظه، واستكباراً
عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحيح لفظه، فإنه مقصراً ولا شك، وأثم ولا ريب،
وغاش بلا مرية ... أما من كان لا يطأوه لسانه أولاً يجد من يهديه إلى الصواب
ببيانه، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها». (١)

لقد صدق - رحه الله - فيما قال، فإن من قرأ القرآن بغير العربية، كاللغة الإنجليزية
أو الفرنسية أو بلهجته العامية مثلاً، فإنه لم يقرأ القرآن كما أنزل، والآمام ابن الجزرى لم
يجرأ في كلامه هذا على تأثيم القارئ غير المجدود؛ لأن شرط شروطاً لتأثيمه هي :
«الاستبداد بالرأي والتخمين والخدس، والاعتماد على ما ألفه من حفظه، والاستكبار
عن الرجوع إلى من هو أعلم منه».

ومعلوم أن المتصف بهذه الصفات أو بعضها مستخف آثم.

واذا كان كتابه «النشر في القراءات العشر» أجمع مؤلفاته، وأنثر ما فرغ منه
سنة ٧٦٩هـ، تبين أن منظومته التي يقول فيها بوجوب التجويد، وتأثيم من لم يجد قد
ألفها قبل ذلك، ولعل هذا ما دعاه إلى أن ينفل حكم التجويد في كتابه «التمهيد»،

(١) النشر في القراءات العشر (٢١١/١).

ويعلق الحكم بالتأئيم في (النشر) على شروط لا تكاد تجتمع في مسلم، وهذا هو عين الصواب.

والقطع بتواتر القراءات الصحيحة كالسبع مثلاً ثابت دون أدائها - تجويدها - كالمد ولا مالة وتحقيق الم Miz ومحوذ ذلك من صفة النطق بالحرف الذي مختلف الناس (١) فيه بعضهم عن بعض. (٢) قال بهذا عدد من علماء الأصول، كابن الحاجب والمطار والبناني؛ (٣) لأنه لا تتوفر الدواعي إلى نقل جميع صفات المزدوج وخارجهما في الكلمة الواحدة فضلاً عن القرآن كله، بخلاف نقل جوهر الحرف أو أصله. وما يؤكد هذا أن صفات المزدوج وخارجهما اختلف فيها أهل التجويد اختلافاً ظاهراً، (٤) فقيل : إن عدد صفات المزدوج أربع وأربعون صفة، وقيل : هي ست عشرة، وقيل : أربع عشرة، واختلفوا في عدد خارج هذه المزدوج، فقيل هي تسعة وعشرون - عدد حروف المجاء لكل حرف مخرج - وقيل : هي اثنان وثلاثون مخرجاً، وقيل : سبعة عشر مخرجاً. ومع هذا الاختلاف كيف يكون التجويد واجباً علينا. ومن أجل هذا كره الإمام مالك النبر (الممنون) كره الإمام أحد الـ مـالـةـ، كما كره هو وسفيان قراءة حزة والكسائي، لما فيها من افراط المد والكسر، والا مالة والادغام. ولو كانت مقادير هذه المدود متواترة لما كرهها أحد من العلماء، فتبين أن تلك الصفات لم تثبت مستندة، فضلاً عن تواترها، إذ هي هيئـةـ لـلـفـظـ لـاـ يـضـبـطـهـ السـمـاعـ عـادـةـ، وهي تقبل الزيادة والنقصان، وتختلف القبائل في النطق بها حسب لغاتها ولهجاتها.

* آداب ينبغي أن يتحلى بها القراء :

هذه جملة من الآداب ذكرها أحد بن قدامة المقدسي في كتابة مختصر منهاج القاصدين، أحب أن أنقل بعضها منها للعظة والاعتبار : «ينبغي لتالي القرآن العظيم أن

(١) انظر : شرح الكوكب المنير - للفتوحى البختى (١٢٨/٢)، وحاشية التفتازانى على ابن الحاجب (٢١/٢)، والبرهان للزركشى (٣١٩/١)، والفروع لابن مفلح (٤٢٢/١).

(٢) انظر : فتح الرحموت شرح مسلم الشبوت (١٥/١)، وتسير التحرير لأمير بادشاه (١١/٣).

(٣) انظر : شرح مختصر ابن الحاجب للأصفهانى (٤٦٩/١)، والرشد الوعيز (ص ١٧٤)، وحاشية المطار على جمع الجموم (٢٩٨/٢)، وحاشية البناني - أيضاً - (ص ١٣١).

(٤) انظر : النشر (٢٠٢/١).

ينظر كيف لطف الله تعالى بخلقه في إيصال معاني كلامه إلى أنفاسهم، وأن يعلم أن ما يقرأه ليس من كلام البشر، وأن يستحضر عظمة المتكلم سبحانه ويتذمّر كلامه، فان التذمّر هو المقصود من القراءة، وإن لم يحصل التذمّر إلا بتزداد الآية فليرددوها، فقد روى أبوذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قام ليلة بآية يرددوها : (ان تعذبهم فانهم عبادك) المائدة : ١١٨ . وقام تميم الداري بآية وهي قوله : (أم حسب الذين اجترحوا السیئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات) الحجّية : ٢١ . وكذلك قام بها الربيع بن خيثم ليلة.

وينبغي للتالي أن يستوضّح من كل آية ما يليق بها ويتفهم ذلك، فإذا تلا قوله تعالى : (خلق الله السماوات والأرض) الأنعام : ٣٧ . فليعلم عظمته ويتلّمع قدرته في كل ما يراه، وإذا تلا : (أفرأيتم ما تمنون) الواقعة : ٥٩ . فليتّفكّر في نطفة متشابهة الأجزاء، كيف تنقسم إلى لحم وعظم وعرق وعصب، وأشكال مختلفة من رأس ويد ورجل، ثم إلى ما ظهر فيها من الصفات الشريفة، كالسمع والبصر والعقل، وغير ذلك، فليتأمل هذه العجائب، وإذا تلا أحوال المكذبين فليستشعر الخوف من السطوة إن غفل عن امثال الأمر.

وليخلّي التالي من موانع الفهم، مثل : أن يخيل الشيطان إليه أنه ما حقق تلاوة الحرف، ولا أخرجه من مخرجـه، فيكرره التالي فيصرف منه عن فهم المعنى، ومن ذلك أن يكون التالي مصراً على ذنب أو متصفاً بـكبـر، أو مبتلى بـهوى مطاعـ، فإن ذلك سبب ظلمة القلب وصدـاه، فهو كالجـرب على المرأة، يمنع من تجـلي الحقـ، فالقلب مثل المرأة، والشهـوات مثل الصـدى، ومعـاني القرآن مثل الصـور التي تـراعـي في المرأة، والريـاضـة للقلب بـامـاطـة الشـهـوات مثل الجـلاء للمرأـة.

وينبغي للتالي القرآن أن يعلم أنه مقصود بخطاب القرآن ووعيده، وأن القصص لم يرد بها السـمـرـ، بل العـينـ، فليتـذـكـرـ بذلكـ، فـحينـئـذـ يتـلوـ تـلاـوةـ عـبدـ كـاتـبـهـ سـيـدـهـ بـمـقـصـودـ ليـتـأـمـلـ الـكـتـابـ وـيـعـمـلـ بـمـقـضـاهـ، فـانـ مـثـلـ الـعـاصـيـ إـذـ قـرـأـ الـقـرـآنـ وـكـرـرـهـ كـمـثـلـ منـ كـرـرـ كـتـابـ الـمـلـكـ وـأـعـرـضـ عـنـ عـمـارـةـ مـلـكـتـهـ، وـماـ أـمـرـبـهـ فـيـ الـكـتـابـ فـهـوـ مـقـصـرـ عـلـىـ

دراسته خالف أوامره، فلو ترك الدراسة مع المخالفه كان أبعد من الاستهزاء واستحقاق المقت.

وينبغي أن يتبرأ من حوله وقوته، وأن لا يلتفت إلى نفسه بعين الرضا والتزكية،
فإن من رأى نفسه بصورة التقصير كان ذلك سبب قوته».(١)

(١) منهاج القاصدين (ص ٤٤ - ٤٥).

نتائج البحث

سألخض فيما يلي أهم ما توصلت اليه من نتائج في هذا البحث :

- ١ - ان علم التجويد لم يكن معهودا عند السلف بهذا المفهوم قبل القرن الخامس الهجري تقريبا، وعامة مباحثه ملحقة بالباحث اللغوية، حتى اختلف القراءات تبحث في مراجع اللغة أكثر من المراجع الشرعية، نظرا لقوة صيتها باللغويات، مما له تعلق بالحرف وحركه ونخرجه وصوته، ولم أر - فيما اطلعت عليه - عن الأئمة الأربعه ومن جاء بعدهم من المحققين، كشيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، والعز بن عبد السلام، والشوكاني، وغيرهم، لم أر لهم بيانا لأحكام التجويد، ولو كانت علاقته بالشرعيات أوثق، لبحثوه وما أغفلوا البحث فيه.
- ٢ - ان القول بوجوب التجويد وجوبا عينا على كل مسلم ومسلمة، وتأثيم من لم يقرأ القرآن به - قول على الله دون دليل أو برهان، ولا تخليل ولا تحريم الا بنص من الشارع، ولم ينقل اليانا في هذا شيء يعتمد عليه.
- ٣ - منشأ القول بوجوب التجويد - عند القائلين به - اقراء الرسول الصحابة القرآن والفصل بينهم عند الاختلاف فيه، وباختصار اختلافهم في القراءات، وهذا الفهم غير سليم ؛ لتباين معنى القراءات - في الاصطلاح - عن القرآن، حيث القرآن هو (كلام الله المنزّل على رسوله المتبع بتلاوته المبدؤ بالحمد لله، والختوم بالجلنة والناس). والقراءات هي (اختلاف لفظ ذلك الوحي في كتابته أو كيفيته). ولم يقع في كل القرآن اختلاف في لفظه أو رسمه، وإنما في مواضع منه يسيرة جدا، والرسول عربي بعث في العرب بين لهم ما يحتاجون إلى بيانه، وكلهم - فيما لا حاجة لهم به - إلى فهمهم وسليقه لسانهم، وقد بيّن بعض علماء الأصول أن القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء (التجويد)، كما لم ولا مالة وتحقيق المهز ونحوها، فالقراءة شيء، والأداء شيء آخر.

٤ - الأحاديث الدالة على التغني بالقرآن يراد بها الحث والمبادرة إلى تلاوة القرآن وعدم هجره؛ لأننا علمنا من الشارع أن من لم يحسن صوته بالقرآن أو قرأه وهو يتتعتع فيه - أى : غير مستقن للأداء - أنه يؤجر على كل حرف يقرؤه بعشر حسناً كفيراً، كما أن سماع الله وصيته لطاعة عبده له بتوجيهه وتوبته إليه من ذنبه، وتحكيمه لشرعه والدعوة إليه، أعظم من ترتيل وتجوييد كلامه سبحانه.

٥ - عامة الأئمة المجتهدون، كمالك والشافعي وأحمد وسفيان يكرهون قراءة القرآن بالألحان، ويرون أنها محدثة، ولا يحبون سماعها؛ بل ينكرون على من يقرأ بها، كما كره مالك وأحمد قراءة حزة والكسائي، لما فيها من الإفراط بالتطيط والإملاء والنبر (المهن) وكثرة الترقيق، وفرط التحقيق. فإذا كان هذا في أولئك فما بالك لو رأوا وسمعوا قراء عصرنا اليوم، فكيف يكون الشأن، وماذا تكون حالمون و يقولون فيه؟!.

٦ - أكثر المحققين من الفقهاء المجتهدون في عامة المذاهب أن (اللحن الجلي) وإن غير المعنى لا تبطل به الصلاة، مالم يتعمده صاحبه. بخلاف أهل التجويد أو من قلدهم، فقد ضيقوا على الناس واسعاً، حتى شدد بعضهم على بعض في اللحن الحفي دون دليل أو برهان.

٧ - إن جهل كثير من القراء المعاصرين باللغة العربية وأساليب بيانها، وتفسير القرآن مع ضعفهم في الفقه، وقلة الوعي أوقعهم ذلك كله مع من قلدهم من الناشئة - بالأخطاء الشنيعة والبدع المرذولة «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة» (١).

٨ - إن اتقان حروف القرآن بأحكام التجويد الاصطلاحية دون فقه معاني القرآن وأحكامه دليل على الغلو، وهو سمة للمنافق - عياذا بالله - كما يقول حذيفة بن

(١) أخرجة الإمام أحمد في المسند بأكثر من عشر طرق / انظر منها (٤/٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢)، وكشف الأسناد (١/٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٣/١٣٠).

اليهان - رضي الله عنه - : «ان من أقرأ الناس للقرآن منافقا لا يدع واوا ولا ألفا يلفته بلسانه، كما تلفت البقرة الحلقى (العشب) بلسانها.»^(٢)

٩ - ان صفات الحروف وعدد مخارجها - التي هي موضوع التجويد - مختلف في تعبيينها وعددها اختلافا متبينا، كما أنه لم يرد بها دليل من الشارع، ولا توفر الداعي على نقلها في جميع القرآن، بخلاف أصل الحرف.

١٠ - لقيت في هذا البحث - علم الله - عناه وحرجا شديدين، ذلك أن مراجع التجويد متأخرة النشأة، وتناقل المتأخرون ما ذكره أولئك دون سياق للدليل أو مناقشة له، وكأن الأمر مسلم لا يخالفهم فيه أحد، في حين أن جهابذة العلماء والمجتهدين لم يتعرضوا لحكم التجويد، لا باثبات ولا ببني، ولا وجوب ولا ندب، وإنما اقتصروا على مسألة اللحن في القرآن، وبطلان الصلة به وعدمها، ولكنني مع هذا جمعت النصوص والأثار على لسان هؤلاء وأولئك، ثم استنبطتها، ففيما لي ما سطرته في هذا البحث، والله أعلم.

والى هنا وقف القلم عن الاسترسال، والفكر عن الاستدلال والمناقشة، وأسائل الله لي ولوالدى ولكل من قرأه أو سمعه أو نظر فيه حسن الختام، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو حسبي ونعم الوكيل، وهو المولى ونعم النصير فرغت من كتابته وتبيينه ضحى يوم الخميس السابع عشر من شهر ذي الحجة سنة تسع وأربعين ألف للهجرة النبوية، على صاحبها ألف سلام وأزكي تحية.

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق (٣٦٤/٣).

الفهارس

- ١ - فهرس الأحاديث والآثار.
- ٢ - فهرس المصادر والمراجع.
- ٣ - فهرس الموضوعات.

فهرس الأحاديث والآثار

	الصفحة :	طرف الحديث أو الأثر :
١٣		أبي أقرؤنا وانا لندع من حرف أبي ل (عمر)
٧٢		اذا قرأ الأعجمي والذى لا يقيم القرآن كتبه الملك
٦٤		(اذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد)
٤٣		أربع خصال يتخوفهن على أمهه
٣٥		أصوات القرآن محدثة لـ (محمد بن سيرين)
٧٣		أعربوا القرآن لـ (ابن مسعود)
٦٨		اقرأوا كما علمتم لـ (علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت)
٤٢		اقرأوا بكل حسن
٤٦		أكثر قراء أمتي منافقوها
٤٣		اقرأوا القرآن بلحون العرب
٤٩		أكره الخفف الشديد والادغام لـ (أحمد بن حنبل)
٦٨		أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٣		ان الأذان سهل سمع فان كان
٤٢		ان العربية ليست لأحدكم بتأب ولا بأم
٦٦		ان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن
٢٧		ان الزمان قد استدار كهيئته
٤٥		ان من أشراط الساعة : اذا رأيتم الناس
٩١		ان من أقرأ الناس منافقا لا يدع ألفا ولا واوا
٥١		انه كان يقرأ : آٰٰٰ
٢١		اني أبغضك في الله لـ (عمر)
٦٧		بئس خطيب القوم أنت

٣٦	تضييع حقوق الرحمن و يتغنى بالقرآن لـ (علي بن أبي طالب)
٧١	تعلموا سورة البقرة فان أخذها بركة
٧٩	ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الاعان
٦٤	رب قارئ للقرآن والقرآن يلعنه
٥٠	زينوا القرآن بأصواتكم
٢١	سيأتي قوم يقومونه كما تقوم القداح
٣٧	قال رجل : يا نبي الله فقال له : لا تنبر باسمي
٣٨	قراء القرآن ثلاثة أصناف لـ (الحسن البصري)
٣٥	القراءة بالألحان محدثة لـ (أحمد بن حنبل)
٤٩	قراءة حزة لا تعجبني لـ (أحمد بن حنبل)
٧٢	قل سبحان الله والحمد لله
٦٨	كان ابن مسعود يرتل ولا يرجع لـ (علقمة)
٥٢	كان النبي يقرأ السورة فيرتلها حتى تكون
٥٤	كان حسن الصوت
٦٨	كان يقطع قراءته يقول
٦٦	كانت قراءته مدا مدا
٥٣	كانت قراءته المد ليس فيها ترجيع
٤٨	كره قراءة حزة والكسائي لـ (أحمد بن حنبل)
٤٨	كره قراءة الا مالة (أحمد بن حنبل)
٨٦	كره قراءة البرأى : الهمز لـ (مالك)
٢٩	لا ألفين أحدكم يضع رجلية على الأخرى
١٨	لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه
٣١	لا ينبغي لحامل القرآن أن يرى أحدا من الناس
٦٧	لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت
٥١	لقد أوتيت مزمارا من مزامير داود
٥	لقد عشنا برهة من ذهرا لـ (بن عمر)
٥١	لوعلمت أنك تسمع لخبرتها لك تعبيرا

٥١	لولا أن يجتمع الناس لحكيت لكم قراءة النبي
٥٠	ليس منا من لم يتغنى بالقرآن
٣٥	ليقرأن أقوام هم أحسن أصواتاً لـ (أبي بن كعب)
٥١	ما أذن الله لشيء كاذبه لنبي
٦٩	الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام
٦٦	ما هكذا أقرأنيها رسول الله لـ (ابن مسعود)
٤٤	ما هكذا كانوا يفعلون .. لـ (مالك)
٣١	من قرأ سورة آل عمران فهو غني
٧١	من قرأ القرآن فأعرب في قراءته
٧١	من قرأ القرآن فأعرّبه كله فله
٤٥	من البدع قراءة القرآن والأذان بالألحان لـ (ابن بطة)
٥٥	من لم يتغنى بالقرآن فليس منا
٦٧	من يطع الله ورسوله فقد رشد
٤٦	نهي عن ست من البدع، منها: أن يتخذ القرآن مزامير
٣٥	ورجع فقال : غناء غناء لـ (سالم مولى عمر)
٢٧	ولد لنا غلام أحدر شيء لـ (أم عطية)
٦٧	والله ما علمنيها الرسول الا طه بالكسر لـ (ابن مسعود)
٣٦	يا أيها الناس تغنو ان الأيدي ثلاثة
٧٨	يا محمد أقرئ كل قوم بلغتهم
٣٥	يتخوف على أمته قوماً يتذدون القرآن مزامير
٣٥	يتخوف على أمته ست خصال
٦٧	يُؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله
٧١	يقال له : أقرأ وارق في درج الجنة

فهرس المصادر والمراجع

التفسير وعلوم القرآن :

١ - اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر.

أحمد بن محمد البنا (ت ١١١٧هـ)، عالم الكتب، ومكتبة الكليات الأزهرية.

٢ - الاتقان في علوم القرآن.

جلال الدين السيوطي (ت ٥٩٩١هـ). شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده.

٣ - البرهان في تجويد القرآن.

محمد الصادق تحاوى - المكتبة الثقافية، بيروت.

٤ - البرهان في علوم القرآن.

بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ). تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم - دار الجليل والكتب العربية، بالقاهرة.

٥ - تفسير ابن جرير.

محمد بن جرير الطبرى (ت ٣١٠هـ)، تحقيق : محمود شاكر، دار المعارف بصرى.

٦ - تفسير القرطبي.

محمد بن أحمد الأنصارى (ت ٦٧١هـ). دار الكتاب العربي للطباعة والنشر.

٧ - التهيد في علم التجويد.

شمس الدين محمد بن الجزري (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق : غانم قدورى - مؤسسة الرسالة.

٨ - تنبية الفاقلين.

علي بن محمد الصفاقسي (ت ١١١٨هـ). مؤسسة الكتب الثقافية،
بيروت.

٩ - جمال القراء وكمال الاقراء.

علي بن محمد السخاوي (ت ٦٤٣هـ). تحقيق : علي الباب - مكتبة
التراث بمكة المكرمة.

١٠ - الجامع الصوتي للقرآن.

لبيب السعيد - دار المعارف، مصر.

١١ - الرائد في تجويد القرآن.

محمد سالم ميسن - المكتبة الثقافية، بيروت.

١٢ - الرعاية لتجويد القراءة.

أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ). تحقيق : أحمد حسن فرحت،
توزيع : دار الكتب العربية.

١٣ - السبعة في القراءات.

ابن مجاهد (ت ٣٢٣هـ). تحقيق : شوقي ضيف، دار المعارف مصر.

١٤ - السماع.

لابن القيسرياني (ت ٥٠٧هـ). تحقيق : أبي الوفاء المراغي - لجنة احياء
التراث بالقاهرة.

١٥ - طبقات المفسرين.

محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦ - شرح المقدمة الجزرية.

ذكر يا الأنصارى (ت ٩٢٦هـ). منشورات جمعية القرآن الكريم بمدحه.

١٧ - فضائل القرآن.

للحافظ ابن كثير الدمشقي (ت ٤٧٧٤هـ). تعلق : محمد رشيد رضا -
مطبعة المنار، سنة ١٣٤٨هـ.

١٨ - قصيدةتان في التجويد.

الأولى : لابن مزاحم الخاقاني (ت ٣٢٥هـ)، والثانية : للسخاوي (ت ٦٤٣هـ). تحقيق : عبد العزيز عبد الفتاح القاري. دار مصر للطباعة.

١٩ - القطع والائتلاف.

أبو جعفر النحاس (ت ٣٢٨هـ). تحقيق : أحد خطاب عمر - مطبعة العاني ببغداد.

٢٠ - القواعد والاشارات في أصول القراءات.

أحمد بن عمر الحموي (ت ٧٩١هـ). تحقيق : محمد عبد الكريم بكار. دار العلم، بيروت.

٢١ - قواعد التجويد والاتقان الصوتي.

جلال الحنفي البغدادي. منشورات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية،
بغداد.

٢٢ - القول المفيد في وجوب التجويد.

محمد موسى نصر.

٢٣ - غيث النفع في القراءات السبع.

علي النوري الصفاقسي (ت ١١١٨هـ). على هامش سراج القاري
المبتدى وتنكرة المقرئ المنتهي - دار الفكر، بيروت.

٢٤ - كتاب القرطين.

لابن مطهر الكناني (ت ٤٤٥هـ). دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.

٢٥ - مختصر بلوغ الأمانة في شرح الشاطبية.

للشيخ علي بن محمد الضياع (ت ١٣٨٦هـ) مطبع على هامش سراج
القاري المبتدى - دار الفكر، بيروت.

٢٦ - المرشد الوجيز.

أبوشامة المقدسي (ت ٦٦٥ هـ)، تحقيق : طيار آتي فولاج - دار صادر،
بيروت.

٢٧ - مشكل القرآن.

لعبد الله بن مسلم (ابن قتيبة) (ت ٢٧٦ هـ)، تحقيق : أحد صقر - المكتبة
العلمية، بيروت.

٢٨ - مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور.

برهان الدين بن ابراهيم الباعي (٨٨٥ هـ). تحقيق : عبد السميم حسنين،
مكتبة المعرف، بالرياض.

٢٩ - المقنع في القراءات السبع.

أبو جعفر أحمد بن الباذش (ت ٤٠٥ هـ) تحقيق : عبد المجيد قطامش -
مطبوعات جامعة أم القرى.

٣٠ - المكتفى في الوقف والابتداء.

أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤ هـ). تحقيق : يوسف المرعشلي
- مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣١ - المفید في شرح عمدة الجیجید.

الحسن بن قاسم. تحقيق : علي البواب، مكتبة المنار، الأردن.

٣٢ - منار المدى في الوقف والابتداء.

أحمد بن عبد الكرم الأشموني (من علماء القرن الحادى عشر)، دار
المصحف، بدمشق.

٣٣ - منجد المقرئين.

شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٨٣٢ هـ)، دار الكتب العلمية،
بيروت.

٣٤ - النشر في القراءات العشر.

شمس الدين محمد بن الجزرى (ت ٨٣٢ هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت.

العقيدة :

٣٥ - الاستقامة :

شيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق : محمد رشاد سالم،
مطبوعات : جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.

٣٦ - اقتضاء الصراط المستقيم.

شيخ الاسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق : حامد الفقي، مطبع
السنة الحمدية، بمصر.

٣٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أبوبكر أحمد بن محمد لخلال (ت ٣١١هـ). تحقيق : عبد القادر عطا، دار
الاعتصام، بالقاهرة.

٣٨ - الحوادث والبدع.

أبوبكر محمد بن الوليد الطرطoshi (ت ٥٢٥هـ). تحقيق : محمد الطالبي،
دار الأصفهاني وشركاه، بجدة.

٣٩ - السنن والمبتدعات.

محمد بن عبد السلام خضر الشقيري، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠ - الشرح والابانة على أصول السنة والديانة.

عبد الله بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ). تحقيق : رضا نesan
معطي. نشر : المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة.

الحديث وعلومه :

٤١ - جامع الترمذى (ويسمى سنن الترمذى).

أبو عيسى محمد بن سورة (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق : أحمد شاكر، المكتبة
الاسلامية، بالقاهرة.

٤٢ - خلق أفعال العباد.

محمد بن اسماعيل البخارى (ت ٢٥٦هـ) تحقيق بدر البدري.

٤٣ - الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني.

(ت ٣٦٠ هـ) تحقيق محمد شكر - الكتب الاسلامي - بيروت. ودار
عمار - عمان.

٤٤ - سنن ابن ماجة.

أبو عبد الله محمد بن يزيد الفزويني (ت ٢٧٥ هـ). دار الفكر، بيروت،
وطبعة محمد فؤاد عبدالباقي، دار احياء التراث العربي.

٤٥ - سنن البهقي.

أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ). دائرة المعارف العثمانية، حيدر
آباد - الدكن.

٤٦ - سنن الدارمي.

أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥ هـ). نشر : دار احياء السنة
النبوية.

٤٧ - سنن الدارقطني.

علي بن عمر (ت ٣٠٦ هـ). تحقيق : السيد عبد الله هاشم الياني. دار
المحاسن للطباعة، مصر.

٤٨ - سنن النسائي.

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ). بترتيب : عبد الفتاح أبو
غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية، بحلب.

٤٩ - شرح السنة.

الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦ هـ). تحقيق : شعيب
الأرناؤوط ، المكتب الاسلامي، بيروت.

٥٠ - شرح مشكاة المصايب.

علي بن سلطان القارى (ت ١٠١٤ هـ). المكتبة الامدادية، ملتان باهند.

٥١ - شرح النووي على مسلم.

يعيني بن شرف (٦٧٦ هـ). المطبعة العربية ومكتبتها.

٥٢ - شعب الامان.

أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي (ت ٤٥٨ هـ)، أشرف على تحقيقه : مختار
أحمد الندوى، الدار السلفية، بالمند.

٥٣ - صفة المنافق.

أبو جعفر محمد الغريابي (ت ٣٠١ هـ) تحقيق بدر البدر.

٥٤ - صحيح مسلم.

أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ). نشر وتوزيع : دار
الافتاء بالرياض.

٥٥ - عون المعبود شرح سنن أبي داود.

محمد شمس الحق العظيم آبادى - المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٥٦ - فتح الباري شرح صحيح البخاري.

أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ). المطبعة السلفية ومكتبتها،
بالقاهرة.

٥٧ - فيض القدير شرح الجامع الصغير.

عبدالرؤوف المناوى (ت ١٠٣١ هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

٥٨ - كنز العمال.

علاء الدين بن حسام المندى (ت ٩٧٥ هـ) نشر : دار اللواء، بالرياض.

٥٩ - اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان.

جمع : محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ). مطبوعات وزارة الأوقاف
والشئون الإسلامية بالكويت.

٦٠ - مجمع الزوائد.

نور الدين علي بن أبي الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، دار الكتاب العربي،
بيروت.

٦١ - مختصر قيام الليل.

اختصار حمد بن علي المقرizi (ت ٨٤٥هـ). نشر : حديث أكاديمي -
فيصل آباد - باكستان

٦٢ - مسند الامام أحمد.

أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ). نشر : المكتب الاسلامي ودار صادر،
بيروت.

٦٣ - مسند أبي داود الطیالسي.

سلیمان بن داود بن الجارود (٢٠٤هـ). دار المعرفة، بيروت.

٦٤ - مسند الجعدي.

أبوالحسن علي بن الجعد الجوهري (ت ٢٣٠هـ). تحقيق : عبدالمهدي
عبدالقادر، مكتبة الفلاح بالکويت.

٦٥ - المستدرک على الصحيحين.

أبوعبدالله محمد النيسابوري المعروف بالحاکم (ت ٤٠٥هـ) وبذيله
التلخيص للذهبی. نشر : مکتبة النصر الحدیثیة، بالریاض.

٦٦ - مصنف ابن أبي شيبة.

عبدالله محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ). تحقيق : مختار أحد الندوی،
الدار السلفية بامتداد.

٦٧ - مصنف عبدالرزاق.

أبوبكر عبدالرزاق بن همام الصناعي (ت ٢١١هـ). تحقيق : حبيب
الرحن الأعظمي. توزیع : المکتب الاسلامي، بيروت.

٦٨ - المطالب العالية.

أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تحقيق : حبيب الرحمن
الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.

٦٩ - المعجم الأوسط.

أبوالقاسم سليمان بن أحد الطبراني (ت ٤٣٦هـ). تحقيق: محمود الطحان. نشر: مكتبة المعارف بالرياض.

٧٠ - المعرفة والتاريخ.

يعقوب بن سفيان الفسوبي (ت ٢٧٧هـ) تحقيق اكرم العمرى - مؤسسة الرسالة بيروت.

٧١ - المعجم الكبير.

أبوالقاسم سليمان بن أحد الطبراني (ت ٤٣٦هـ). تحقيق: حمدى عبدالجيد، الدار العربية للطباعة، بغداد.

٧٢ - المتنقى شرح الموطأ.

أبوالوليد سليمان بن خلف الباقي (ت ٤٩٤هـ). مطبعة السعادة، مصر.

٧٣ - الموطأ.

الامام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ). تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية.

الفقه وأصوله:

٧٤ - أصول الفقه.

محمد بن اسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ). تحقيق: حسين السباعي وزميله، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٧٥ - الأم للشافعي.

الامام محمد بن ادريس الشافعي (ت ٥٢٦هـ). مطبعة دار الشعب، القاهرة.

٧٦ - الانصاف.

علاء الدين علي المرداوى (ت ٨٨٥هـ). تحقيق: حامد الفقي.

٧٧ - بيان المختصر.

شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩ هـ). تحقيق :
محمد مظہر بغا، منشورات : جامعة أم القرى.

٧٨ - تيسير التحرير.

محمد أمين أمير بادشاه (٩٧٢ هـ). مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

٧٩ - حاشية التفتازاني على الأصول.

سعد الدين مسعود (ت ٧٩٢ هـ). المكتبة العلمية، بيروت.

٨٠ - حاشية العطار على جمع الجواجم.

الحسن بن أحمد العطار (ت ١٢٥٠ هـ). مطبعة مصطفى محمد، مصر.

٨١ - روضة الناظر وجنة المناظر.

اللائق بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ). المطبعة السلفية ومكتبتها، مصر.

٨٢ - السيل الجرار المتدقق.

محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ). تحقيق : ابراهيم زيد، دار
الكتب العلمية، بيروت.

٨٣ - شرح التلويع على التوضيح.

سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢ هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٤ - شرح الكوكب المنير.

محمد بن أحد الفتوي الحنبلي (ت ٩٧٢ هـ). تحقيق : محمد الزحيلي
وزميله، مطبوعات جامعة الملك عبد العزيز.

٨٥ - الفتاوى.

أبو اسحاق ابراهيم الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ). تحقيق : محمد أبو الأجناف.
مطبعة الاتحاد العام التونسي للشغل.

٨٦ - الفتاوى الكبرى.

شيخ الاسلام أحد بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ). دار المعرفة، بيروت.

٨٧ - فتح القدير.

كمال الدين محمد المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٦٨١هـ). شركة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

٨٨ - الفروع.

شمس الدين محمد بن مفلح (ت ٧٦٣هـ). طبع على نفقة الشيخ علي آل
ثاني حاكم قطر.

٨٩ - فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت.

محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت ١١٨٠هـ). المطبعة الأميرية ببلاط،
سنة ١٣٢٢هـ.

٩٠ - قوانين الوزارة.

أبوالحسن علي بن حبيب الماوردي (ت ٤٥٠هـ). تحقيق : فؤاد
عبدالمنعم وزميله، مؤسسة شباب الجامعة بالاسكندرية.

٩١ - غاية الوصول شرح منهج الوصول.

أبوبيحيى زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ). شركة مكتبة ومطبعة مصطفى
البابي الحلبي.

٩٢ - ترفة الأسماع في مسألة السمع.

أبوالفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ). نشر : دار العاصمة،
بيروت.

٩٣ - المبسוט.

شمس الدين السريخي (ت ٤٨٣هـ). دار المعرفة، بيروت.

٩٤ - المبسוט (المعروف بالأصل).

أبو عبدالله محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ). تحقيق : أبي الوفاء
الأفغاني، دار القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي.

٩٥ - المجموع شرح المذهب.

محيي الدين بن شرف النووى (ت ٦٧٧هـ). تحقيق : محمد نجيب
المطيعى، توزيع : المكتبة العالمية بالفجالة.

٩٦ - المجموع الفتاوى.

شيخ الاسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ). جميع : الشيخ عبد الرحمن بن قاسم.
توزيع : دار الافتاء، بالرياض.

٩٧ - الملخص.

أبو محمد علي بن حزم (ت ٤٥٦هـ). مكتبة الجمهورية العربية، مصر.

٩٨ - مختصر الفتاوى المصرية.

بدر الدين محمد الحنبلي البعلبي (ت ٧٧٧هـ). نشر : دار الكتب
الاسلامية، بباكستان.

٩٩ - المدخل.

محمد بن محمد الشافعى الشهير : باب الحاج (ت ٧٣٧هـ). دار الحديث
بحوار ادارة الأزهر.

١٠٠ الدونة الكبرى.

مالك. رواية سحنون عبد الرحمن بن سعيد (ت ٢٤٠هـ). دار الفكر
للتطباعة والنشر، بيروت.

١٠١ مسائل الامام أحمد رواية اسحاق.

اسحاق النيسابورى (ت ٢٧٥هـ). تحقيق : زهير الشاويش، المكتب
الاسلامي، بيروت.

١٠٢ المعيار المغرب والجامع المغرب في فتاوى علماء أفريقيا والأندلس والمغرب.
أحمد بن يحيى الونشريسي (ت ٩١٤هـ). حقق باشراف محمد حجي، دار
الغرب الاسلامي، بيروت.

١٠٣ - المفني.

أبو محمد عبد الله بن قدامة (ت ٦٢٠هـ). تصحیح: محمد خلیل هراس،
مطبعة الامام بالقاهرة، وطبعه دار هجر بتحقيق: عبدالله الترکي،
وعبد الفتاح الحلو.

اللغة العربية:

١٠٤ - غریب الحديث.

أبو عبید القاسم بن سلام المروی (ت ٢٢٤هـ). دائرة المعارف
العثمانية، حیدر آباد، الدکن.

١٠٥ - غریب الحديث.

أبو سليمان حد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ). تحقيق: عبد الكرم
العزباوی، من مطبوعات جامعة أم القری.

١٠٦ - الفائق في غریب الحديث.

جار الله بن محمود الزغشري (ت ٥٢٨هـ). تحقيق: علي محمد البجاوی
وزميله، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٠٧ - المجمع المغيث في غریب القرآن والحديث.

أبو موسى محمد بن أبي بكر الأصبهاني (ت ٥٨١هـ). تحقيق: عبد الكرم
العزباوی، مطبوعات جامعة أم القری.

١٠٨ - مخارج الحروف وصفاتها.

أبوالاصبع السمانی المعروف بابن الطحان (ت ٥٦٠هـ) تحقيق: محمد
يعقوب تركستانی.

١٠٩ - لسان العرب.

أبوالفضل محمد بن منظور (ت ٧١٠هـ). دار صادر، بيروت.

١١٠ - النهاية في غریب الحديث.

أبوالسعادات المبارك بن محمد الجزری (ت ٦٠٦هـ). تحقيق: طاهر أحد
الزاوی وزميله، دار احياء الكتب العربية، بالقاهرة.

السير والتراجم :

- ١١١ -**التاريخ الكبير للبخاري.**
(ت ٢٥٩ هـ) طبعة دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١١٢ -**التعليق المغني على دارقطني.**
محمد شمس الحق العظيم آبادى، دار المحسن للطباعة، بالقاهرة.
- ١١٣ -**ستهذيب التهذيب.**
أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) دار المعارف النظامية، بجعير آباد، الدكن.
- ١١٤ -**ذيل طبقات الخانبلة.**
أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب (ت ٧٩٥ هـ). دار الباز للنشر والتوزيع، بكة المكرمة.
- ١١٥ -**سير أعلام النبلاء.**
شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١١٦ -**شدرات الذهب.**
عبد الحفيظ بن العماد الخنبلـي (ت ١٠٨٩ هـ). دار المسيرة، بيروت.
- ١١٧ -**الطبقات الكبرى.**
محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣٠ هـ). دار صادر، بيروت.
- ١١٨ -**غاية النهاية في طبقات القراء.**
شمس الدين محمد بن الجزرـي (ت ٨٣٢ هـ). دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- ١١٩ -**الكامل في ضعفاء الرجال.**
أبو أحمد عبدالله بن عدى الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ). دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.

١٢٠ -كتاب المروجين.

محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ). تحقيق : محمود ابراهيم زيد، دار الوعي
بحلب.

١٢١ -لسان الميزان.

أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). مؤسسة الأعظمي للمطبوعات.

١٢٢ -ميزان الاعتدال.

شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق : علي محمد
البجاوى، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.

١٢٣ -النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة.

جال الدين يوسف بن تغري بردى (ت ٨٧٤هـ). مصورة عن طبعة دار
الكتب المصرية.

العامّة :

١٢٤ -ايضاح المكتون في الذيل على كشف الظنون.

اسماويل باشا بن محمد أمين (ت ١٣٣٩هـ). دار العلوم الحديثة، بيروت.

١٢٥ -روضة القلاء ونرفة الفضلاء.

أبوحاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ). تحقيق : مصطفى السقا.
شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

١٢٦ -زاد المعاد في هدى خير العباد.

شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ). تحقيق :
شعيب الأرناؤوط وزميلة، طبعة جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.

١٢٧ -زغل العلم.

أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق : محمد ناصر
العجمي، مكتبة الصحوة الاسلامية بالكويت.

١٢٨ - كتاب الاخوان.

أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ). تحقيق : محمد عبد الرحمن طلبة، دار الاعتصام، بالقاهرة.

١٢٩ - كشف الظنون.

لحاجي خليفة. دار العلوم الحديثة، بيروت.

١٣٠ - مختصر منهاج القاصدين.

أبو عمر أحد بن عبد الرحمن بن قدامة (ت ٦٨٢هـ). نشر : مكتبة الشباب المسلم، بدمشق.

١٣١ - مقدمة ابن خلدون.

عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٧٥٠هـ). المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

١٣٢ - المعارف.

محمد بن عبدالله بن قبيطة (ت ٢٧٦هـ). تحقيق : ثروت عكاشه، دار المعارف، مصر.

١٣٤ - نوادر الأصول.

الحكيم الترمذى (ت ٢٥٥هـ). دار صادر، بيروت.

فهرس الموضوعات

الصفحة:	الموضوع :
٥	الافتتاحية
٨	معنى التجويد
١٠	تاريخ علم التجويد
١٣	اللحن في القراءة
١٥	أقوال الفقهاء في حكم اللحن في الصلاة
١٥	مذهب المالكية
١٥	مذهب الحنفية
١٧	مذهب الشافعية
١٧	مذهب الحنابلة
٢٠	مذهب الزيدية
٢١	مذهب الظاهيرية
٢١	تبنيهان
٢٣	منشأ الخلاف في حكم اللحن
٢٧ - ٤٥	أنواع القراءات
٢٥	التجويد
٢٥	الترتيل
٢٦	التحقيق
٢٧	الحدر
٢٧	التدوير
٢٨	أى هذه القراءات أفضل ؟
٢٩	التغني بالقرآن
٣٣	القراءات البدعية
٥١ - ٤٢	الخلاف في التلحين والتغني بالقرآن

٤٢	أدلة المانعين
٥٠	أدلة المحيز ين
٥٥ - ٥٢	مناقشة أدلة الطرفين
٥٢	أولاً : أدلة المانعين
٥٢	ثانياً : أدلة المحيز ين
٥٥	الترجيح
٦٣ - ٥٦	من بعد القراء في هذا العصر
٥٦	القراءة بالآلات والمزامير
٥٧	تغير الصوت عند الاستشهاد بالأية
٥٨	اعادة بعض الآية دون سبب
٥٩	القراءة بالأدارة
٦٠	وضع الأيدي على الأذنين عند القراءة
٦٠	المز عند القراءة
٦١	رفع الصوت والزعاق عند القراءة
٦١	استشجار المقرئين للقراءة في المناسبات
٦١	جمع القارئء أكثر من قراءة في مكان واحد
٦٢	سبب وقوع المقرئين في هذه الأخطاء
٨٥ - ٦٤	هل يأثم من لم يوجد القرآن؟
٦٥	منشأ الخلاف في هذه المسألة
٦٥	أدلة القائلين بالوجوب
٦٧	أدلة القائلين بعدم الوجوب
٧٢	مناقشة أدلة الطرف الأول
٨٤	مناقشة أدلة الطرف الثاني
٨٤	الترجيح
٨٦	آداب يجب أن يتحلى بها المقرئون
٨٩	نتائج البحث
٩٢	الفهارس

الفهارس

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات